الصُّبحُ السَّافِرُ
في
حياة العلَّامة
أحمد شاكر

١٣٠٩ - ١٣٧٧هـ

«رحِمَ اللَّهُ أبا الأشبال فقد كان بحقٍّ من أَوعية العلم في الحديث ومن عقلاء الرِّجال حقق طَرفاً من المسند تحقيقاً علمياً رائعاً على نحو لم يسبق إليه. رحمه الله، طيّب ثراه وجعل الجنة مأواهُ».

رجب بن عبد المقصود

☆ هذا الكتاب قد سميته بتسمية الشَّيخ أبي اسحٰق الحويني له (الصبح السافر).

تأليف
رَجَب بن عبد المقصُود

مكتبة ابن كثير
الكويت

الطبعة الأولى
١٤١٤هـ - ١٩٩٤م

مكتبة ابن كثير

الكويت - حولي: 32012 - ص.ب: ١١٠٦ - شارع المثنى
هاتف: ٢٦٣١٢٩٨ - فاكس: ٢٦٣١٢٩٨

الصُّبحُ السَّافِرُ

في

حياة العلَّامة

أحمد شاكر

بسم الله الرحمن الرحيم

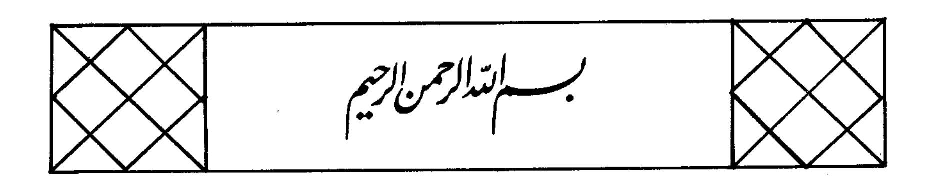

يقول الله سبحانه وتعالى في كتابهِ العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾.

[الأحزاب: ٢٣]

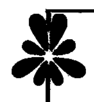

الإهداء

إلى إخواني من طلبة العلم الذين يسهرون طيلة الليل في تنقيح الكتب.

ـ إلى جهابذة الجرح والتعديل.

ـ إلى نجوم هذه الأمة.

ـ إلى أصحاب الأصوات الصادحة بالحق.

ـ إلى دُعاة التوحيد الخالص.

ـ إلىٰ المتمسكين بالكتاب والسنة وآثار السلف الصالح.

أُهْدِي هَذَا الكِتَابَ،

وَكَتَبَهُ

رجب بن عبد المقصود

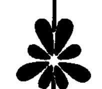

يقول أبو حنيفة الإمام «سير الرِّجال أَحبُّ إليَّ مِنْ كثير من الفقه».

أيــا أحمَــدَ المُحــدِّثيــن حُيِّيْــت مُحــدِّثــاً
شــديــداً بــأعبــاء الــرِّوايــة كــاهِلُــهْ

لَعَمْــري لقــد فُقْــتَ المشــايــخَ يــافعــاً
فــأَولــىٰ بــأن تَعْلُــوا علينــا مَنَــازلُــهْ

وذلــك فَضْــل اللّــهِ يُــؤتيــهِ مَــنْ يَشَــا
ومــن حَــادَ عنــه لــم تَنلْــهُ فَضَــائِلُــهْ

كَسَــاكَ إلٰــه العــرشِ ثــوْبــاً مــن التُّقــى
وَرَقَّــاك فــي الخيــراتِ مــا أنــت آمِلُــهْ

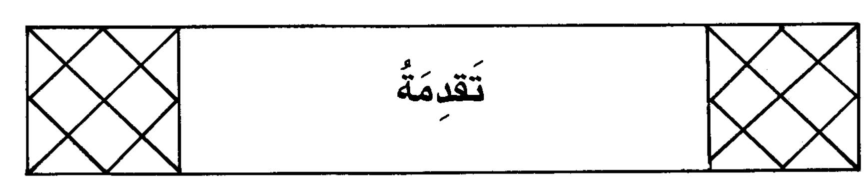

تَقدِمَةُ

إنَّ الحَمدَ لله نَحْمدُه ونستعينُه وَنَستغفرُه، وَنَعوذُ باللّهِ من شرورِ أنفُسنا وَمِن سَيِّئات أعمالِنا، مَن يَهدِه اللّهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَن يُضلل فلا هادِيَ لَهُ وَأشهدُ أن لا إلهَ إلاّ اللّهُ وَحدَهُ لا شريكَ لَهُ.

وَأشهَدُ أنَّ مُحمَّداً عَبدُه وَرسولُهُ.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١ ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٧١ ﴾(١) [الأحزاب: ٧٠ ـ ٧١].

---

(١) يقول شامة الشَّام، وحسنة الأيام شيخ المسنين، وعمدة السلفيين محمد ناصر الدّين الألباني: «هذه الخطبة تسمىٰ عند العلماء بـ «خطبة الحاجة» وهي تشرع بين يدي كل خطبة، سواء كانت خطبة جمعة أو عيد أو نكاح أو درس أو محاضرة، ولي رسالة خاصة، جمعت فيها الأحاديث الواردة فيها وطرقها وقد نشرت منذ سنوات في مجلة التمدن الإسلامي الزّاهرة أفردتها في رسالة خاصة تطلب من إدارة المجلة فتحثُّ المحبين لسنَّتهِ صلى الله عليه وآله وسلم في أحيائها أن يلتزموا هذه الخطبة التي كادت أن تُصبح في خبر كان أ.هـ. [انظر «الصحيحة» ج ١].

أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ أَصدَقَ الحديث كتابُ اللَّه، وَخَير الهَدي هَدْي مُحَمَّد ﷺ وشرَّ الأمور مُحدَثَاتُها، وَكُلَّ مُحَدثةٍ بدعَةٌ، وَكُل بِدعَةٍ ضلالةٌ، وكل ضَلالةٍ في النَّارِ.

فهذه نُبذةٌ مختصرة[1] عن حياة أحمد شاكر مُحدِّث مصر في زمانه، الأسد الضِّرغام الباحث البارعُ العارف بفقه الحديث ومعانيه ورجاله، الدقيق الإستنباط، والذي حقق طَرفاً من المسند[2] تحقيقاً علميًّا رائعاً على نحوٍ لم يُسْبق إليه، نادرة عصره أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر من آل أبي علياء ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي بن أبي طالب، ولد بمنزل والده بدرب الإنسية، بقسم الدرب الأحمر بالقاهرة وسماه أبوه (أحمد شمس الأئمة، أبو الأشبال).

وإذا كان التاريخ الإسلاميُّ الزّاهِرُ قد حفل بأسماء العلماء البارعين والمحدِّثين المتقنين، فإنه يردد في إجلال وإكبار أحمد شاكر: العالمُ الثقة الذي نشأ في علم الحديث، فأخذ الحديث بمجامع قلبه، فكان لا يفتأ عن طلب العلم ليلاً ولا نهاراً حتى لقي ربه رحمه الله.

ولد بِأَرض الكنانة العزيزة بعد فجر يوم الجمعة **٢٩** من جمادى الآخرة سنة **١٣٠٩** هـ الموافق **٢٩** من يناير سنة **١٨٩٢** م، ونشأ في أسرة علمِيّة وارفة الظلال، فعبَّ من علوم والده محمد شاكر ونهل، ثُمَّ أخذ عن أكابر جهابذة العصر من المحدّثين والفقهاء وعلماء العربية والأدب، أمثال والده محمد شاكر، محمد بن أمين الشنقيطي، أحمد بن الشمس الشنقيطي،

---

(١) أعرضت عن الإسهاب في هذا البحث لعارضٍ حدث لي.
(٢) المسند هو كتابٌ لم تزل نَعَامُ القلوب إليه زفافة، ورياحُ الآمال حوله هَفّافَة، وعيونُ الأفاضل نحوه رَوامِق، وألسنتُهم بتمنيّه نواطِق. كتابٌ تُشد إليه الرُحال.

والسيد عبد الله بن أدريس السنوسي، والشيخ شاكر العراقي، والشيخ طاهر الجزائري عالم سورية، والسيد محمد رشيد رضا[1] وغيرهم من فحول ذلك العصر الغنيّ بالعلماء والمحققين وجدّ في تحصيل العلوم فلمع نجمه في مقتبل شبابه وبرَّز على أقرانه ومَهَر في علم الحديث رحمه الله، وطيّب ثراه وجعل الجنة مثوانا ومثواه.

قاله بلسانه وامضاه ببنانه
العبد المفتقر إلى مولاه
الراجي عَفوه وَرِضاه
رجب بن عبد المقصود
في الفحيحيل ـ العتيقة ـ الكويت

(١) لقد أنصف الشيخ أحمد شاكر عندما تكلَّم على الشيخ رضا وما أخذته العصبية التي أبتلي بها الجماعات اليوم. انظر الحديث رقم ١٨ من كتابنا هذا.

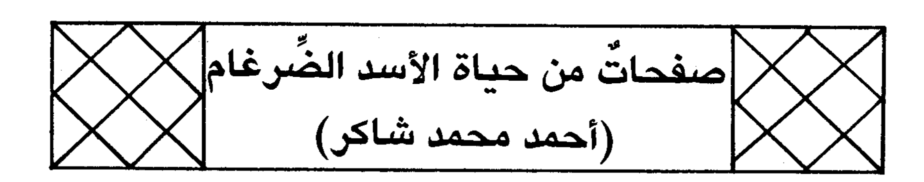

صفحاتٌ من حياة الأسد الضِّرغام (أحمد محمد شاكر)

اسمه :

أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر من آل أبي علياء ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي ابن أبي طالب.

مولده :

ولد أحمد شاكر رحمه الله، بعد فجر يوم الجمعة ٢٩ من جمادى الآخرة سنة ١٣٠٩، الموافق ٢٩ من يناير سنة ١٨٩٢ بمنزل والده بدرب الإنسية، بقسم الدرب الأحمر بالقاهرة، وسمّاه أبوه (أحمد شمس الأئمة، أبو الأشبال) وكان أبوه يومئذ أميناً للفتوىٰ مع أستاذه العباسي المهديّ، مفتي الديار المصرية.

أُسرته :

لقد نشأ أحمد شاكر في بيت علم ودين فوالده هو الرجل النّبيل محمد شاكر الذي كان أشد أثراً في حياة ولده.

شيوخه :

من أعظم شيوخه أثراً في حياته، هـو والده الشيخ (محمد شاكر)[1]

(١) وفاءً بحق العلماء رأيت أنه لا بد لي أن أترجم ترجمة قصيرة عن حياة الشيخ محمد =

= شاكر والد الشيخ أحمد محمد شاكر رحمهما الله. يقول الشيخ أحمد محمد شاكر في صدر سنن الترمذي.

«وأرى من الواجب عليَّ قبل أن أختم هذه المقدمة أن أترجم ترجمةً موجزةً لوالدي، تنويهاً بقدره، وإشادةً بذكره، ورعايةً لحقّه، إذ هو والدي وأستاذي ومعلمي، وله عليَّ وعلى مئاتٍ - بل ألوفٍ - من إخواني ومشايخي الأيادي البيضاءُ، والنعمُ السابغات، وبمناسبة أنه أستاذي في هذا الكتاب - كتاب الترمذي - قرأه لي ولإخواني قراءة درس وتحقيقٍ.

هو الإمام الجليل، والنابغة العظيم والكاتب القدير، والشاعر الملهَمُ، والسياسيُّ الخطير، شيخُ الشيوخ، وزعيمُ العلماء، مُجدِّدُ مجد الأزهر، العالم العلامة، السيد الشريف: محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر بن عبد الوارث من آلِ أبي عَلْيَاء: أسرةٍ كريمة معروفة، من أشرف الأُسَر وأكرمها بمدينة «جرجا».

ولدَ بها في منتصف شوال سنة ١٢٨٢ (مارس سنة ١٨٦٥ م) وحفظ بها القرآن، وتلقى مبادىء التعليم، ثم رحل إلى القاهرة، إلى الأزهر الشريف، فتلقىٰ العلم عن كبار الشيوخ في ذلك العهد، ثم صار أميناً للفتوى، مع أستاذه العظيم، الشيخ العباسي المهديّ، وأصهر إلى جدّي، لأمّي، العلامة الكبير، إمام العربية غير مُدَافَعٍ، العارفِ بالله «الشيخ هٰرونَ بنِ عبد الرازق».

ثم ولّي منصب «نائب محكمة مديرية القليوبية» ومكث فيه نحو سبع سنين، إلى أن اختير قاضياً لقضاء السودان في سنة ١٣١٧.

وهو أول مَن وليَّ هذا المنصب، وأولُ مَن وَضع نَظْم القضاء الشرعيَّ في السودان، على أوثق الأُسس وأقواها ثم عُيِّنَ في سنة ١٣٢٢ شيخاً لعلماء الإسكندرية، فوضع القواعدَ الثابتة لتنظيم المعاهد الدينية الإسلامية، حتى تؤتي ثمرها، وتخرج للمسلمين رجالاً هُداةً، يعيدون للإسلام مجدَه في أنحاء الأرض ثم عُيِّنَ وكيلاً لمشيخة الجامع الأزهر الشريف، فبذر فيه بذورَ الإصلاح، وتعهَّد غرسَه حتى قَوِيَ واستوىٰ، أو كاد.

إلى أن سئم الدسائسَ تُحاكُ حولَه، داخلَ الأزهر وخارجه، فانتهزَ فرصة إنشاء الجمعية التشريعية في (سنة ١٩١٣ م) فسعى إلى أن صار عضواً فيها، معيَّناً من قِبلَ الحكومة المصرية، وبذلك ترك المناصب الرسمية، وأبىٰ أن يعود إلى شيء منها، ولم يخضع بعد ذلك لشيء من مغرياتها، بل فضَّل أن يعيش حرَّ الرأي والعمل، والقلب والقلم. وكانت له في الصحف، أثناءَ الحرب العظمى، جولاتُ صادقة، ومقالات نَيِّرة لا يزال صداها يَدْوِي في أذهان كثيرٍ ممَّن عُنُوا بالشؤون السياسية في =

= ذلك الوقت، إذ كان مرمى كتاباته كلّها إلى الدفاع عن بيضة الإسلام، وردّ كيد المهاجمين، من المعتدين والخائنين، خشيةَ أن يكون ما كان من تقطّع أوصال الأمة الإسلامية، وتفرقها أمماً متباينة ببدعة القوميّات التي اخترعتها أوروبة، لِتُفرِّقَ بها كلمة المسلمين، وتضربَ بعضهَم ببعضٍ، ولتفتنَهم عن المبدأ السياسيّ والإجتماعي السليم، الذي وضعه اللّهُ لهم، وأمرهم باتّباعه والعضّ عليه بالنواجذ:

﴿إنّ هٰذه أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً، وأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوْنِ﴾.

﴿وَإِنَّ هَذهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً واحِدَةً، وأنا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾.

﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللّهِ، والذَّينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ على الكُفَّار رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ، تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللّهِ وَرِضْوَاناً سِيماَهُمْ في وُجُوهِهِمْ من أَثَرِ السُّجُودِ، ذٰلِكَ مَثَلُهُمْ في التَّوْرَاةِ، وَمَثَلُهُمْ في الإِنْجيل كزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ على سُوقِهِ، يُعْجِبُ الزُرَّاعَ لِيَغِيظَ بهم الكُفَّارَ، وَعَدَ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرةً وأَجْراً عَظِيماً﴾.

ثم قامت الثورة في سنة ١٩١٩ م، فضَرب فيها بسهم وافر، وتبعه أهل الأزهر قابطةً، فكان هو الروحَ الوثّابةَ فيهم، وكان هو القائد، وكان هو الزعيمَ.

وكتب في الشؤون السياسية المصرية عشرات من المقالات في الصحف، أبانت عن بعد نظره، وصدق فراسته، حتى لقد توقع فيها كثيراً مما حصل بعد سنين، إذ درس مرامي السياسة الإنكليزية في شؤون الأمة المصرية والأمة الإسلامية، وعرف كيف يَسْعَوْن إلى نيل مقاصدهم، حتى لقد كنّا في العهد القريب، إذا ادْلَهَمَّ الخطبُ، واضطربت الأمورُ ـ:

رجعنا إلى مقالاته في الظروف المشابهة لها، فوجدنا أنه يكاد يصف ما نحن فيه، وكأنه يكتبه حين قرأناه، وكأنه ينظر إليه بنور الله.

ولم يفكر يوماً واحداً في خوض معترك الأحزاب المصرية، بل كان يتوقّع عن أن يُسْلِمَ مقادَه إلى أحدٍ من الناس، كائناً من كان، كما أبىٰ من قبلُ أن يعود إلى إسَارِ المناصب الحكومية، وكان يقول للزعماء والقادة قولة الحق، فينقد خطأ المخطىء، ويمدح صواب المصيب، وعن ذلك كان يظنّ كثيراً من الناس إن له هوىً أو ضلعاً مع بعض الأحزاب أو الزعماء إذا كان يكثُر خطأ المخطىء، يكثر من نقده والنصيحة له، فيظن المنتقدُ أو أنصارُه وأتباعه أن الناقدَ مِن خصومه، أو من أنصار خصومه.

وبجانب هذا لم يَدَعْ مسئلةً شرعيةً أو اجتماعيةً أثيرت في الصحف مما يتعلق بشؤون الإسلام والمسلمين إلا قال فيها ما يراه حقاً وصواباً، وصَدَعَ بما أمر الله به الدعاة والهداةَ، وأعْرضَ عن المنكرين، ثقة بربه، وتوكُّلاً عليه، إذْ كان أبرز سجاياه أنه =

فقد قرأ له ولإخوانه التفسير مرتين، مره في تفسير البغوي، وأخرى في تفسير النسفي، وقرأ لهم صحيح مسلم، وسنن الترمذي، والشمائل، وبعض صحيح البخاري، وقرأ لهم في الأصول: جمع الجوامع، وشرح الأسنوي على المنهاج وقرأ لهم في المنطق:

شرح الخُبيصي، وشرح القطب على الشمسية، وقرأ له في البيان الرسالة البيانية، وقرأ لهم في فقه الحنفية كتاب الهداية على طريقة السلف في استقلال الرأي وحرية الفكر ونبذ العصبية لمذهب معين وأخذ بلوغ المرام عن الشيخ محمد بن الأمين الشنقيطي.

= صَلْبٌ في دينه، صلب في عقيدته، صلب في رأيه شجاعٌ غيرُ جبان، لا يرهب أحداً من الناس، ولا يَخْشَى إلاّ الله.

أما من الوجهة العلمية فإنه أقوى رجل ظهر في الأزهر في العلوم العقلية كلها، ولذلك لم يكن يَصْمُدُ له أحدٌ في مناظرةٍ أو جدالٍ، لإبداعه في إقامة الحجج وإفحام المناظر، لخِصْبِ ذهنه وتسلسل أفكاره، وانتظامها على قواعد المنطق الصحيح السليم. وقد قرأ لنا من الكتب والعلوم الكثير الطيّبَ، قرأ لنا التفسير مرتين تفسير البغوي، وتفسير النسفي. وقرأ لنا من كتب الحديث صحيح مسلم، وسنن الترمذي، وسنن النسائي، وشيئاً من صحيح البخاري. ومن العلوم الأخرى: الهداية في فقه الحنفية، وجمع الجوامع في الأصول، والخبيصى في المنطق والرسالة البيانية في البيان، وكثيراً من الرسائل الصغيرة في علوم مختلفة.

وهذا غيرُ ما قرأه من الكتب، ولم أكن من حاضريه، بعد إتمامي الدراسةَ واشتغالي بالمناصب الحكومية.

ومنذ بضع سنين اعتزلَ الدنيا فأقعده المرضُ في المنزل، بل ألزمه الفراشَ، إذا أصابه الفالج، فاحتمله صابراً محتسباً، راضياً عن ربه وعن نفسه موقناً أنه قَضَىٰ دَيْنَهَ، فقام بما وجبَ عليه خيرَ قيام، نحوَ دينه ونحو أمته، منتظراً دعوةَ ربه لعباده الصالحين: ﴿يا أَيَّتُهَا النَّفْسُ المطمَئِنَّةُ ارجعِي إلى رَبِّكَ راضية مَرْضِيَّةً. فَادْخُلِي في عِبَادي. وادخُلي جَنَّتي﴾.

تولاّه اللّهُ بعونه ورعايته، وتغمده بعفوه ورحمته. وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ لله ربّ العالمين».

انتهى كلام الشيخ أحمد محمد شاكر.

ثقافته:

كان أحمد شاكر قاضياً شرعيّاً ذا ثقافة واسعة، وهو صاحب المصنفات الكثيرة.

فقد ساعده على ذلك:

أولاً: أعتناء والده به.

ثانياً: كثرة العلماء في بلده.

ثالثاً: رحلاته(١) إلى البلاد المشهورة في العلم.

رحلاته(٢):

كان أحمد شاكر يتلقى العلم ـ وبالأخص الحديث(٣) من مشايخ بلده والقادمين إليه. وهم كثيرون ـ لما كان لمصر من مكانة علميّة مرموقة، بحيث صارت مقصد القاصي والداني، ولا سيما بعدما استوطنها عدد من كبار الحفّاظ والمحدِّثين مثل الشَّيخ طاهر الجزائري عالم سورية، محمد بن أمين الشنقيطي، والسيد عبد الله بن أدريس السنوسي وغيرهم.

---

(١) يقول الشيخ ناصر الألباني في بعض أشرطته «لقد قابلت الشيخ أحمد شاكر مرتين مرة بالسعودية ومرة بسوريا عندما جاء إلى المكتبة الظّاهرية».

(٢) ورحم الله من قال:

علم الحديث شريف ليس يدركه ... إلا الذي فارق الأوطان مغترباً
وجاهد النفس في تحصيله فغدا ... يجتاب بحراً وفي الأوعاء مضطرباً
طوبىٰ لمن كان هذا العلم صاحبه ... لقد نفىٰ الله عنه الهم والوصبا

(٣) ألا إنّ الحَـديـثَ أَجَلُّ عِلْمٍ ... وأشرَفُهُ الأحاديثُ العَوَالي
وأنْفَعُ كُلِّ نوعٍ منه عندي ... وأَحْسَنُهُ الفَرَائدُ الأقالي
يُحقِّقه كأفواه الرِّجَالِ بِلاَ مَلالِ ... ولا تَأخُذُهُ مِنْ صُحُفٍ فَتُرْمىٰ
مِنَ التَّصْحيفِ بالدَّاءِ العُضَالِ

عقيدته:

من خلال تتبعي واستقرائي في مؤلفات أحمد شاكر وجدت أن عقيدته عقيدة السلف الصالح[1]، ومذهبه هو مذهب المحدِّثين.

وفاته:

توفي أحمد شاكر صباح يوم السبت الموافق ٢٦ من ذي القعدة سنة ١٣٧٧ هـ. الموافق ١٤ يونيه سنة ١٩٥٨ م.

توفي رحمه الله بعد عمر مديد وبعد أن قدّم للأمَّةِ الإسلاميّة خيراً كثيراً فرحمه الله.

---

(١) «انظر تحقيقاته لكتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب وهكذا خدمته لكتاب الأصول الثلاثة لشيـخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب».

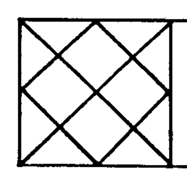

مع ريحانة المحدِّثين
«أحمد محمد شاكر»

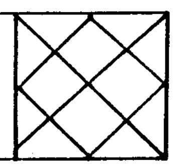

يقول الأستاذ أسامة أحمد شاكر[1] ولد والدي الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله يوم الجمعة ٢٩ من جمادى الآخرة سنة ١٣٠٩ هـ الموافق ٢٩ يناير سنة ١٨٩٢ م وتوفي صباح يوم السبت ٢٦ من ذي القعدة سنة ١٣٧٧ هـ الموافق ١٤ يونيه سنة ١٩٥٨ م.

أما بالنسبة لوالدي الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله تعالى، فإنه بحق كان علماً من أعلام العصر وذلك بشهادة كل من عرفه أو عاصره أو قرأ له سواء في مصر أو في العالم العربي والإسلامي بل والمستشرقين.

وهو قد درس العلم في بدء حياته بكلية غوردون بالسودان حينما كان والده الشيخ محمد شاكر رحمه الله قاضياً لقضاة السودان، ثم التحق بمعهد الإسكندرية الذي أنشأه والده، بعد العَودة من السودان. وأكمل دراسته بالأزهر الشريف حتى حصل على العالمية، ثم التحق بالتدريس لعدة أشهر ثم التحق بالقضاء الشرعي.

ولكن توليه منصب القضاء لم يمنعه من القراءة والبحث الدقيق في كتب الحديث والتفاسير، فوضع نصب عينيه أن يحقق كتاب المسند للإمام

---

(١) أسامة أحمد شاكر هو ابن الشيخ أحمد شاكر.

أحمد بن حنبل فبدأ في ذلك، قبل مولدي، وعلى ما علمته منه بدأ ذلك سنة ١٩١١ م وهو في بدء شبابه واستمر يقرأ ويراجع ويعلق في مسودات حتى سنة ١٩٤٣ م حينما أخرج الجزء الأول من كتاب المسند بعد ٣٢ سنة من القراءة والتحقيق وهو جهد لم يدانيه فيه أحد حتى الآن بهذه الدقة في التحقيق وتخريج الأحاديث النبوية، وكان يقوم بهذا الجهد بجانب عمله في القضاء الذي بدأه بالعمل موظفاً قضائياً ثم قاضياً ثم نائباً لرئيس محكمة ثم رئيساً لمحكمة حتى عُيّن عضواً بالمحكمة العليا الشرعية إلى أن رحل إلى المعاش في يناير ١٩٥٢ م وكان في عمله في القضاء يصدر أحكامه بعد مراجعة دقيقة بالرجوع إلى كتب الفقه والحديث والسنة وبالاجتهاد، مما أفضىٰ به إلى مخالفة القدماء والمحدثين في أمور شتىٰ وأيد رأيه بالأدلة البينة وذلك كان ديدنه في تحقيق الكتب كذلك.

هذا وقد صدرت في حياته كثير من الكتب أهمها ١٦ جزءاً من كتاب المسند للإمام أحمد بن حنبل وخمسة أجزاء من كتاب عمدة التفسير (مختصر تفسير ابن كثير) وجزاءن من كتاب سنن الترمذي والجزء الأول من صحيح ابن حبان والرسالة للإمام الشافعي وجماع العلم للشافعي والشعر والشعراء لابن قتيبة (جزءان) والمحلى لابن حزم ولباب الآداب للأمير أسامة بن منقذ وشارك شقيقه الأستاذ الأديب محمود محمد شاكر (أطال الله بقاءه) في كتاب تفسير الطبري كما شارك ابن خاله الأستاذ عبد السلام محمد هارون رحمه الله في تحقيق كتاب إصلاح المنطق لابن السكيت والمفضليات والأصمعيات، كما شارك شقيقه الشيخ علي محمد شاكر رحمه الله في تحقيق بعض الكتب، كما شارك الشيخ محمد حامد الفقي في إخراج كتاب سنن أبي داود. يقول الشيخ محمود محمد شاكر[1] في الساعة السادسة بعد فجر يوم السبت ٢٦

---

(١) الشيخ محمود شاكر شقيق الشيخ أحمد شاكر. هو عالم معاصر وليس هو صاحب كتاب «تاريخ الإسلام» كما يظن البعض.

من ذي القعدة سنة ١٣٧٧ هـ. ١٤ من يونية سنة ١٩٥٨ م، فقد العالم الإسلامي إماماً من أئمة علم الحديث في هذا القرن، هو الأستاذ أحمد محمد شاكر، المحدث المشهور وهو أحد الأفذاذ القلائل الذين درسوا الحديث النبوي في زماننا دراسة وافية، قائمة على الأصول التي اشتهر بها أئمة هذا العلم في القرون الأولى. وكان له اجتهادٌ عُرف به في جرح الرجال وتعديلهم، أفضى به إلى مخالفة القدماء والمحدثين، ونصر رأيه بالأدلة البيِّنة، فصار له مذهب معروف بين المشتغلين بهذا العلم، على قلَّتهم.

وقد تولىٰ القضاء في مصر أكثر من ثلاثين سنة، فكانت له أحكام مشهورة في القضاء الشرعي، قضى فيها باجتهاده غير مقلِّد ولا متَّبع، وكان اجتهاده في الأحكام مبنياً على سعة معرفته بالسنَّة النبوية، التي اشتغل بدراستها منذ نشأته إلى أن لقي ربه. وهو أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر من آل أبي علياء، ينتهي نسبه إلى الحسين بن علي بن أبي طالب، وأبوه الإمام العلاّمة الشيخ محمد شاكر وكيل الأزهر سابقاً، وجدَّه لأمّه هو العالم الجليل الشيخ هارون عبد الرازق[1]، وأبوه وأمه جميعاً من مديرية جرجا بصعيد مصر. ووُلِدَ الشيخ أحمد، رحمه الله، بعد فجر يوم الجمعة ٢٩ من جمادي الآخرة سنة ١٣٠٩، الموافق ٢٩ من يناير سنة ١٨٩٢، بمنزل والده بدرب الإنسية، بقسم الدرب الأحمر، بالقاهرة. وسمّاه أبوه «أحمد شمس الأئمة، أبو الأشبال»، وكان أبوه يومئذ أميناً للفتوى مع أستاذه الشيخ العباسي المهديّ، مفتي الديار المصرية.

فلما صدر الأمر بإسناد منصب قاضي قضاة السودان، إلى والده الشيخ محمد شاكر، في ١٠ من ذي القعدة سنة ١٣١٧هـ. ١١ من مارس سنة ١٩٠٠ م عقب خمود الثورة المهدية، رحل بولده إلى السودان، فألحق ولده

---

(١) هارون عبد الرازق ولد بقرية «بنجا» وهي قرية قديمة من قرى مركز طهطا بمديرية جرجا في يوم الخميس ٢٥ جمادى الأولى ١٢٤٩.

«أحمد» بكلية غوردون، فبقي تلميذاً بها حتى عاد أبوه من السودان، وتولى مشيخة علماء الإسكندرية في ٢٦ من أبريل سنة ١٩٠٤، فألحق ولده من يومئذ بمعهد الإسكندرية الذي يتولاه. وكان السيد أحمد منذ عقل وطلب العلم، محبّاً للأدب والشعر، كدأب الشباب في صدر أيامه، فاجتمع في الإسكندرية وأديب من أدباء زمانه في هذا الثغر؛ هو الشيخ عبد السلام الفقي، من أسرة الفقي المشهورة بالمنوفية، فحَرَّضه على طلب الأدب، وحرَّض معه أخاه عليّاً، وهو أصغر منه، وصار يقرأ لهما أصول كتب الأدب في المنزل زمناً طويلاً. ثم أراد الشيخ عبد السلام أن يختبر تلميذيه، فكلفهما إنشاء قصيدة من الشعر، فعمل عليّ أطال الله بقاءه، أبياتاً، أما أحمد فلم يستطيع أن يصنع غير شطر واحد ثم عجز؛ فمن يومئذ انصرف أخوه عليّ إلى الأدب، وانصرف هو إلى دراسة علم الحديث بهمة لا تعرف الكل منذ سنة ١٩٠٩ إلى يوم وفاته. ولكنه لم ينقطع قط عن قراءة الآداب: حديثها وقديمها، مؤلفها ومترجمها، كما سيظهر بعد من الكتب التي تولىٰ نشرها في حياته رحمه الله.

وكان أول شيوخه في معهد الإسكندرية الشيخ «محمود أبو دقيقة» وهو أحد العلماء الذين تركوا في حياة الفقيد أثراً لا يمحى؛ فهو الذي حبب إليه الفقه وأُصوله، ودرَّبه وخرَّجه في الفقه حتى تمكن منه. ولم يقتصر فضل الشيخ على تعليمه الفقه، بل علمه أيضاً الفروسية وركوب الخيل، والرماية والسباحة فتعلق السيد أحمد بركوب الخيل والرماية، ولم يتعلق بالسباحة تعلقاً يذكر.

أما أعظم شيوخه أثراً في حياته، فهو والده الشيخ «محمد شاكر»؛ فقد قرأ له ولإخوانه التفسير مرتين، مرة في تفسير البغوي، وأخرى في تفسير النسفي، وقرأ لهم صحيح مسلم، وسنن الترمذي والشمائل، وبعض صحيح البخاري. وقرأ لهم في الأصول: جمع الجوامع، وشرح الأسنوي المنهاج،

وقرأ لهم في المنطق: شرح الخبيصي، وشرح القطب على الشمسية، وقرأ لهم في البيان: الرسالة البيانية، وقرأ لهم في فقه الحنفية كتاب الهداية على طريقة السلف في استقلال الرأي وحرية الفكر، ونبذ العصبية لمذهب معين. وكثيراً ما خالف والدهُ في هذه الدروس مذهبَ الحنفية عند استعراض الآراء وتحكيم الحجة والبرهان، ورجح ما نصره الدليل الصحيح. هكذا قال السيد أحمد في ترجمة والده. وقد ظهر أثر والده هذا ظهوراً بيناً من دراسة الشيخ أحمد للحديث، وفي أحكامه التي قضى بها في مدة توليه القضاء بمصر وكان لوالده أعظم الأثر في توجيهه إلى دراسة علم الحديث منذ سنة ١٩٠٩ فلما كانت سنة ١٩١١ اهتم، السيد أحمد، بقراءة مسند أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله، وظل منذ ذلك اليوم مشغولاً بدراسته حتى ابتدأ في طبع شرحه على المسند سنة ١٣٦٥ من الهجرة = سنة ١٩٤٦ من الميلاد، كما بين ذلك مختصراً في مقدمة المسند[1].

ولما انتقل والده من الإسكندرية إلى القاهرة وكيلاً لمشيخة الأزهر في ربيع الآخر سنة ١٣٢٧ هـ. ٢٩ من أبريل سنة ١٩٠٩، التحق السيد أحمد، هو وأخوه السيد علي بالأزهر، فكانت إقامته في القاهرة بدء عهد جديد في حياته، فاتصل بعلمائها ورجالها، وعرف الطريق إلى دور كتبها في مساجدها وغير مساجدها وتنقل بين دكاكين الكتبية. وكانت القاهرة يومئذ مستراداً لعلماء البلاد الإسلامية، وكان من التوفيق أن حضر إلى القاهرة من المغرب الأقصى السيد عبد الله بن إدريس السنوسي، عالم المغرب ومحدثها، فتلقى

(١) يقول السيوطي: «وكل ما كان في مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن» (السيوطي).
يقول الشيخ الألباني معلقاً على هذا الكلام: «وفي هذا تساهل كبير، كما يعلم من كتاب الحافظ ابن حجر «القول المسدد» وتجد تحقيق في تعليقات الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى على «المسند» أو في كتابي: «الأحاديث الضعيفة»، فإن في أمثلة كثيرة للأحاديث الضعيفة والواهية مما في «المسند».

عنه طائفة كبيرة من صحيح البخاري، فأجازه هو وأخاه برواية البخاري، ورواية باقي الكتب الستة. ولقي بها أيضاً الشيخ محمد بن الأمين الشنقيطي، فأخذ عنه كتاب بلوغ المرام، وأجازه به وبالكتب الستة، ولقي أيضاً الشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي، عالم القبائل الملثمة، فأجازه هو وأخاه بجميع علمه. وتلقى أيضاً من الشيخ شاكر العراقي. وكان أسلوبه في التحديث أن يسأله أحد طلاَّبه عن مسألة، فيروى عندئذ كل ما ورد فيها من الأحاديث في جميع كتب السنّة بإسنادها، مع بيان اختلاف روايتها فأجازه وأجاز عليًّا بجميع كتب السنة. ولقي أيضاً في القاهرة من علماء السنة الشيخ «طاهر» الجزائري عالم سورية المتنقل، والسيد «محمد رشيد رضا» صاحب المنار، ولقي كثيراً غير هؤلاء من علماء السنة يطول ذكرهم بالتفصيل. وهذا اللقاء المتتابع للعلماء، هو الذي مهَّد لهذا العالم أن يستقلّ بمذهب في علم الحديث، حتى استطاع أخيراً أن يقف في منتصف هذا القرن علَماً مشهوراً لا ينازعه في إمامة التحديث إلاَّ قليلٌ.

ولما حاز شهادة العالمية من الأزهر في سنة ١٩١٧، عُين مدرساً بمدرسة ماهر، ولكن لم يبق بها غير أربعة أشهر ثم عُيّن موظفاً قضائياً ثم قاضياً، وظلّ في القضاء حتى أُحيل إلى المعاش في سنة ١٩٥١ عضواً بالمحكمة العليا، ولكنه لم ينقطع في خلال ذلك عن دراساته وعن المشاركة في نشر التراث الإسلامي، في الحديث والفقه والأدب.

وأول كتاب عرف به الشيخ «أحمد محمد شاكر» وعرف به إتقانه وتفوُّقه هو نشره رسالة الإمام الشافعي، عن أصل تلميذه الربيع بن سليمان، الذي كتبه بخطه في حياة الشافعي من إملائه. ونشره رسالة الشافعي يُعَدُّ من أعظم الآثار التي تولى العلماء نشرها في هذا العصر.

ثم شرح سنن الترمذي شرحاً دقيقاً، ولكنه لم يتمه، وشارك في نشر شرح «سنن أبي داود» ونشر كتاب جماع العلم للشافعي، وشارك أيضاً في

نشر المحلى لابن حزم. وشرح صحيح ابن حبَّان، ولم ينشر منه غير الجزء الأول.

أما عمله الذي استولى به على الغايات فهو شرحه على مسند أحمد بن حنبل، أصدر منه خمسة عشر جزءاً فيها من البحث والفقه والمعرفة ما لم يلحقه فيه أحد في زمانه هذا. ونشر من كتاب الأدب والشعر، كتاب «لباب الآدب» لأسامة بن منقذ، والشعر والشعراء لابن قتيبة، والمفضَّليات للمفضل الضبِّي، والأصمعيات للأصمعي، وشاركه في نشرهما ابن خاله الأستاذ «عبد السلام محمد هارون» ونشر كتاب المعرَّب للجواليقي نشراً علمياً دقيقاً.

وشارك أخاه الأستاذ «محمود محمد شاكر» في تفسير الطبريّ، فتولى جزءاً من تخريج أحاديثه إلى الجزء التاسع، وعلق على بعضها إلى الجزء الثالث عشر، ثم وافته المنيّة، ولم ينظر بعد في أحاديث الجزء الرابع عشر. وكان قبل وفاته، رحمه الله، قد شرع في اختصار تفسير القرآن لابن كثير وسمَّاه «عمدة التفسير» وصل فيه إلى الجزء الخامس من عشرة أجزاء. وقد قصد فيه الإبانة عن معاني القرآن، بما يوافق حاجة المتوسطين من المثقفين، مع المحافظة على ألفاظ المؤلف ما استطاع.

أما سائر الكتب التي تولى نشرها فهي كثيرة يطول ذكرها. وله في جميع ما نشره وألَّفه تعليقات دافع فيها عن أحكام الإسلام وآدابه دفاعاً تفرَّد به، ونطق فيه بالحق الذي يراه، غير متهيب ولا متلجلج.

وأما أهم ما ألفه فهو كتاب نظام الطلاق في الإسلام دلَّ فيه على اجتهاده وعدم تعصُّبه لمذهب من المذاهب، واستخرج فيه نظام الطلاق من نصّ القرآن، ومن بيان السنة في الطلاق، وكان لظهور هذا الكتاب ضجة عظيمة بين العلماء، ولكنه دافع فيه عن اجتهاده دفاعاً مؤيداً بالحجة

والبرهان، ومن قرأ الكتاب عرف كيف يكون الاحتجاج في الشريعة، وظهر له فضلُ هذا الرجل وقدرته على ضبط الأصول الصحيحة، وضبط الاستنباط فيها ضبطاً لا يختل. فرحم الله فقيدنا، وبعث في هذه الأمة من يخلفه للنهوض بما ابتدأه أ. هـ.

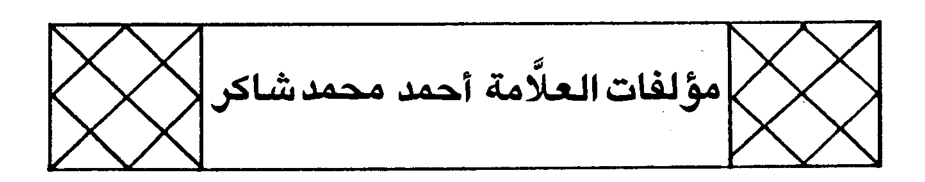

مؤلفات العلاّمة أحمد محمد شاكر

اعتنىٰ أحمد شاكر عناية كبيرة بالتأليف، ولذا كتب مؤلفاته بخط يده وطبعها فور أنتهائه منها وقد ترك ثروة ثمينة من مؤلفاته التي تجمع بين التأليف والتحقيق وكان رحمه الله يملك ملكة قوية في علم اللغة وعلم الجرح والتعديل وهاكم أسماء الكتب التي قام بتأليفها.

١ ــ نظام الطلاق في الإسلام:

وأما أهم ما ألفه أحمد شاكر كتاب نظام الطلاق في الإسلام وهو كتاب نفيس في بابه دلَّ فيه على اجتهاده وعدم تعصبه لمذهب من المذاهب، واستخرج فيه نظام الطلاق من نص القرآن ومن السنة الصريحة.

يقول الشيخ أحمد شاكر: في مطلع هذا الكتاب. «هذه الأبحاث ليست من أبحاث الفقهاء الجامدين المقلدين. ولا هي من أبحاث المترددين يبدو لهم الحقُّ ثم يخشونَ الجهر به. ولا هي من أبحاث المجرِّدين الذين لا يفهمون الإسلام، ولا يريدون إلا تجريد الأمة الإسلامية من دينها، ومن الثبات عليه ونصره ولا هي من أبحاث المجددين العصريين الذين تَتَبَخرُ المعاني والنظريات في رؤوسهم، ثم تنزوي بها عقولهم فهم يطيرون بها فرحاً، ويظنون أن الإسلام هوما يبدو لعقولهم ويوافق أهواءهم، وأنه دين التسامح، فيتسامحون في كل شيء من أصوله وفروعه وقواعده. كلا، إنما هي أبحاث علمية حرة، على نهج أبحاث المجددين الصادقين، من السلف

الصالح رضوان الله عليهم، الذين كانوا يَصْدَعُونَ بالحق، ولا يخافون لَوْمَةَ لائم. وكانوا يَخشَوْن ربهم، ولا يخشونَ أحداً إلا الله ولست أرى بأساً من وصفها بما وصف به أبو الطيب شعره:

قَوافٍ إذا سِرْنَ عَنْ مِقْوَلي   وَثَبْنَ الجِبالَ وخُضْنَ البِحَارَا

وسيرى القارىء أني لا أريد بذلك فخراً، ولا أقوله غروراً وإني إن شاء الله من الصادقين.

ويقول الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله:

«الحمد لله العليم الحكيم، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وأحكم المشرعين: سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فهذا بحث طريف، عالج فيه أخي في الله الأستاذ العالم المحقق، المجتهد «ومحدِّث مصر» السيد أحمد محمد شاكر: موضوعاً خطيراً وحل به مشكلاً اجتماعياً، طالما ضاقت منه صدور، وحرجت به نفوس. ولقد كان يفكر في أمثال هذه المسائل من نيف وعشرين سنة، درس فيها الكتاب الكريم، والسنة النبوية المباركة، وأقوال الصحابة، والأئمة من السلف الصالحين، ومن تبعهم على منهجهم من الخالفين، فكان لا يسمع بكتاب مطبوع أو مخطوط إلا سعى إليه، وبذل فيه ما لا يهون على غيره من مال وجهد ثم يكتب عليه درساً وتدقيقاً.

وقد بحث ـ فيما بحث من الموضوعات ـ موضوع الطلاق. وحقق بعض مسائله بدراسة واسعة، واشتركنا في بحثها مراراً في سنين كثيرة، وهو في كل هذه الدراسات على مر الأيام لا يزداد إلا إيماناً بما اعتقد من الحق، حتى نضجت الفكرة، وأصبح من الواجب عرضها على الجمهور ليشترك المفكرون في درسها وفي جني ثمرتها. ولقد كنت أشَدَّ حرصاً على نشر هذا البحث القيم، وطالما ألححت على صديقي في ذلك، لشدة حاجة الناس

إليه، خصوصاً وأنا أعرف الناس بقيمة آرائه في الأقطار الإسلامية، وبالأخص في الهند والحجاز، وإنهم ليتلقفون نتائج عمله بشغف وثقة واطمئنان لأنه من العلماء المحققين، وإنه أجرأ من عرفت في قول كلمة الحق واضحة خالصة لله وحده، ولأني أعرف أن رابطة الأسرة التي وثقها الله برباط الزوجية وهمت وكادت أن تنفصم عروتها، بلى، قد انفصمت في كثير من الطبقات. وكان منشأ ذلك ما استنَّه الناس في الزواج من سنن سيئة، وما شدد فيه الفقهاء قديماً وحديثاً في الطلاق، حتى جعلوه أشبه شيء بالعبث واللعب، أو بالآصار والأغلال. وكم لمست فيما عرض لي في حياتي الوعظية شقاء كثير من الأزواج، الذين أوقعهم سوء حظهم في مشكلة من مشاكل الطلاق فيطلبون حلها عند أحد أولئك الجامدين فلا يزيدها إلا تعقيداً. وكم أحسست من سرورهم بالحكم الشرعي الصحيح من الكتاب والسنة. فكان هذا من أشد ما يحملني على الإلحاح على الصديق المحقق في تعجيل نشر بحثه، حتى أتاح الله الفرصة اليوم ليخرج للناس هذا المذهب الواضح المستقيم في هذا الأمر الهام الذي أعتقد أنه لم يكتب قبله مثله تمحيصاً للأدلة وتحقيقاً لها على أصح الوجوه وأعدلها، وأنا على يقين من أن الفكر الإسلامي اليوم متهيء بقبول ذلك والشكر عليه. فجزى الله صديقي أحسن الجزاء. وأسأل الله الكريم أن يبارك في جهوده وحياته، لعله يتناول بقية مشاكلنا الاجتماعية بالعلاج النافع مما في ديننا الصحيح.

والحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده».

٢ ــ أوائل الشهور العربية:

كتاب أوائل الشهور العربية هو عبارة عن بحث علمي في جواز إثبات أوائل الشهور بالحساب الفلكي.

٣ ــ أبحاث في أحكام (فقه. وقضاء. وقانون):

كتاب القاضي والمحامي وكل صاحب دعوة في المحكمتين الشرعية والأهلية. هو كتاب يبحث في مشاكل إجتماعية تثير اهتمام كثير من الأدباء. يقول الشيخ أحمد شاكر في صدر هذا الكتاب.

«بدا لي أن أجمع هذه الأحكام، لما فيها ـ أو في بعضها ـ من طرافة في البحث، أو جِدَّةٍ في الرّأي، أو صراحةٍ في القول. ولا أزعم أنَّ ما قلتُ فيها صوابٌ كلُّه، فما يكونُ هذا لأحدٍ من الناس، حاشا الأنبياء. بل أَثِقُ أني لم أكتب إلاّ ما اقتنع به عقلي، واطمأنّ إليه قلبي، بعد أن تحريتُ الصوابَ من طريقه، وقلَّبتُ وجوهَ النظر في الأدلة ومقدماتها ونتائجها.

وستجد بعض الأحكام قد خالفني فيها غيري، فلم أرَ بأساً من ذكر رأيه والتعقيب عليه بما يوضح وجهة نظري، إقراراً للحق في نصابه، لا حبّاً في الجدل، ولا عصبية لما أرى، ولكني كما أحترم رأي غيري أحترم رأي نفسي، فلا أنزل عن يقين أعتقدتُه، ورأي اعتنقته، إلا للحجة القاطعة، والبرهان الساطع. وليس علينا إلاّ أن نَبْذُلَ الجهد، ونُحْسِنَ النظر، ونُخْلِصَ النية، ثم التوفيقُ إلى الحقّ من الله وحدَه.

وأسأله سبحانه الهُدَى والسداد، والعصمة والتوفيق».

٤ ــ الكتابُ والسُّنة يَجِبُ أن يَكُونا مَصْدَرَ القوانين في مصر:

هذا الكتاب عبارة عن محاضرة ألقاها الشيخ أحمد شاكر. يقول الشيخ أحمد شاكر في مطلع هذه المحاضرة: «أيها السادة! تشرفت اليوم بالمثول بين أيديكم لأتحدث إليكم في موضوع من أشد المواضيع خطورة في حياتنا الماضية والمستقبلة، والكتاب ـ كما يقولون ـ يُعْرف من عنوانه. وعنوان كلمتي محدود مُحرر، صريح بَيّنٌ (الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر).

نعم، ومصر بلد إسلامي، وهي تقعد الآن بين الأمم مقعد الصدارة في ممالك الإسلام، وإلى ما تصنع ينظر المسلمون في أنحاء الأرض، وبها يقتدون، فيهتدون أو يضلون، ومعاذ الله أن تضل مصر بعد أن ملكت أمرها، استقلت بشؤونها، فتحمل إثم العالم الإسلامي كله، ورسول الله ﷺ يقول: «من سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء».

أيها السادة!

إن الله أرسل محمداً هادياً وبشيراً ونذيراً وحاكماً بين الناس بما أنزله عليه أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ودعا الناس إلى طاعته في جميع أمورهم، في دينهم ودنياهم، عباداتهم ومعاملتهم. وأنزل عليه شريعة كاملة، لم تَسْمُ إليها شريعة من الشرائع قبلها، ولن يأتي أحد من بعده بخيرٍ منها ولا بمثلها. ذلك بأن الله خلق الخلق وهو أعلم بهم، وذلك بأن محمداً خاتم النبيين.

شرع الله هذه الشريعة الكاملة للناس كافة وفي كل زمان ومكان، بعموم بعثة الرسول الأمين، وبختم النبوة والرسالة به. فكانت الباقية على الدهر، ونسخت جميع الشرائع. ولم تكن خاصة بأمة دون أمة، ولا بعصر دون عصر. ولذلك كانت العبادات مفصلة بجزئياتها، لأن العبادة لا تتغير باختلاف الدهور والعصور. وكان ما سواها من شؤون الفرد والمجتمع، في المعاملات المدنية، والمسائل السياسية، ونظام الحكومات، والقواعد القضائية، والعقوبات، وما إلى ذلك، قواعد كلية سامية، لم ينص على تفاصيل الفروع فيها، إلا على القليل النادر، في الأمر الخطير، مما لا يتأثر باختلاف الزمان والمكان.

فقام سلفنا الصالح ـ المسلمون الأولون ـ بإبلاغ هذه الشريعة والعمل بها، في أنفسهم وفيما دخل من البلدان في سلطانهم، فنفَّذوا أحكامها على

الناس كافة، وفي جميع الأحوال، واجتهدوا في تطبيق قواعدها على الوقائع والحوادث، واستنبطوا منها الفروع الدقيقة، والقواعد الأصولية والفقهية، بما آتاهم الله من بسطة في العلم، وإخلاص في الدين، حتى تركوا لنا ثروة تشريعية، لا تجد لها مثيلاً في شرائع الأمم، وحتى كان من بعدهم عالة عليهم.

ولم يكن الفقهاء والحكام والقضاةُ في العصور الأولى مقلدين ولا جامدين، بل كانوا سادة مجتهدين. ثم فشا التقليد بين أكثر العلماء، إلا أفراداً كانوا مصابيح الهدى في كل جيل. ومع ذلك فقد كان المقلدون من العلماء يُحسنون التطبيق والاستنباط في تقليدهم. وكان الملوك والأمراء والقواد والزعماء علماء بدينهم متمسكين به، إلى أن جاء عصر ضعف المسلمين، بضعف العلماء واستبداد الأمراء الجاهلين فتتابع[١] الناس في التقليد. واشتد تعصبهم لأقوال الفقهاء المتأخرين، في فروع ليست منصوصة في الكتاب والسنة، ولعل كثيراً منها مما استنبطه العلماء بني على عرف معين، أو لظروف يجب على العالم مراعاتها عند الاجتهاد، بل بعضها مما أخطأ فيه قائله، بأنه ليس بمعصوم. وكثر الحرج واشتد الضيق، إلى أن جاء الجيل الذي سبق جيلنا، والأمر ظلمات بعضها فوق بعض، والعلماء ـ أو أكثرهم ـ يزدادون جموداً وعصبية، والزمن يجرى إلى تطور سريع، يقعد بهم تقليدهم عن مسايرته فضلاً عن سبقه. حتى لقد عرض بعض الأمراء في الجيل الماضي على العلماء أن يضعوا للناس قانوناً شرعياً، يقتبسونه من المذاهب الأربعة حرصاً على ما ألفوا من التقليد، وهو طلب متواضع، قد يكون علاجاً وقتياً، فأبوا واستنكروا، فأعرض عنهم.

ثم دخلت علينا في بلادنا هذه القوانين الإفرنجية المترجمة، نقلت نقلاً

---

(١) بالياء التحتية، وهو التتابع في الشر فقط.

حرفياً عن أمم لا صلة لنا بها، من دين أو عادةٍ أو عرف، فدخلت لتشوه عقائدنا وتمسخ من عاداتنا، وتلبسنا قشوراً زائفة تسمى المدنية!!

ثم جاءت النهضة العلمية الإسلامية الحاضرة، وقد نفخ في روحها رجال كانوا نبراس عصرهم وفي مقدمتهم جمال الدين الأفغاني[1]، ومحمد عبده، ومحمد رشيد رضا. ووضع أصولها عملياً، وأرسى قواعدها، ووثق بنيانها: والدي محمد شاكر، رضي الله عنهم جميعاً.

فاستيقظت العقول، وثارت النفوس على التقليد، ونبغ في العلماء من يذهب إلى وجوب الاجتهاد، وقد يكون اجتهاداً مبتسراً، وقد يكون اجتهاداً فيه خطأ كثير، ولكنه خيرٌ من الجمود، وأجدى إن شاء الله على الأمة والدين.

أيها السادة!

إننا جميعاً مسلمون، نحرص على ديننا ونزعم أننا لا نبغي عنه بدلاً، ولكننا نخطىء فهم الدين، ونظن أنه لا يتجاوز ما يقام فينا من شعائر العبادة، وما يهتف به الوعاظ والخطباء من الدعوة إلى الأخلاق الفاضلة، ويخيل إلى كثير منا أنه لا شأن للدين بالمعاملات المدنية، والحقوق الاجتماعية، والعقوبات والتعزير، ولا صلة له بشؤون الحرب، ولا بالسياسة الداخلية والخارجية. كلا، إن الإسلام ليس على ما يظنون الإسلام دين وسياسة، وتشريع وحكم وسلطان. وهو لا يرضى من متبعيه إلا أن يأخذوه كله، ويخضعوا لجميع أحكامه، فمن أبى من الرضا ببعض أحكامه فقد أباه كله.

اسمعوا كلام الله ثم اختاروا لأنفسكم ما تريدون.

---

(١) أخي طالب العلم انظر كتاب الأخ فريد فقد فصَّل في جمال الدين الأفغاني تفصيلاً رائعاً فجزاه الله خيراً.

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾[1].

﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ ﴾[2].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾[3].

أيها السادة!

هذه آيات الله وأوامره، قد سمعتوها كثيراً، وقرأتموها كثيراً، ولست

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٣٦.

(٢) سورة النور: الآيات ٤٧ ـ ٥١.

(٣) سورة النساء: الآيات ٥٩ ـ ٦٥.

الآن بصدد تفسيرها أو شرحها، فهي آيات محكمة صريحة بينة، فيها عبرة لكم وعظة لو تأملتموها، وفكرتم في حالكم من طاعتها أو عصيانها، وفيما يجب عليكم حيالها، وأنتم تحكمون بقوانين لا تمت إلى الإسلام بصلة، بل هي تنافيه في كثير من أحكامها وتناقضه، بل لا أكون مغالياً إذا صرحت أنها إلى النصرانية الحاضرة أقرب منها إلى الإسلام، ذلك أنها ترجمت ونقلت كما هي عن قوانين وثنية عُدّلت ثم وضعت لأمم تنتسب إلى المسيحية، فكانت، وإن لم توضع عندهم وضعاً دينياً، أقرب إلى عقائدهم وعاداتهم وعرفهم، وأبعد عنا في كل هذا. وقد ضربت علينا هذه القوانين في عصر كان كله ظلمات، وكانت الأمة لا تملك لنفسها شيئاً، وكان علماؤها مستضعفين جامدين.

هذه القوانين كادت تصبغ النفوس كلها بصيغة غير إسلامية، وقد دخلت قواعدها على النفوس فأُشربتها، حتى كادت تفتنها عن دينها، وصارت القواعد الإسلامية في كثير من الأمور، منكرة، وحتى صار الداعي إلى وضع التشريع على الأساس الإسلامي يجبن ويضعف، أو يخجل فينكمش، مما يلاقي من هزء وسخرية!! ذلك أن يدعوهم ـ في نظرهم ـ إلى الرجوع القهقرى ثلاثة عشر قرناً إلى تشريع يزعمون أنه وضع لأمة بادية جاهلة!!

لا تظنوا ـ أيها السادة ـ أني أذهب فيما أصف مذهب الغلو أو الإسراف في القول، فإني جعلت هذه الدعوة هجيراي وديدني، وجادلت وحاججت، ورأيت وسمعت. ولو شئت أن أسمي لسميت لكم أسماء ممن نُجِلُّ ونحترم، ونعرف لهم فضلاً وذكاء وعلماً.

ألا تعجبون إن ذكرتكم بأن مصر كلها فرحت حين أمكن مندوبيها في مؤتمر من مؤتمرات أوربة، منذ بضع سنين، أن يقنعوا المؤتمرين ليصدروا قراراً بأن (الشريعة الإسلامية تصلح أن تكون مصدراً من مصادر القوانين)

وظنت أنها أوتيت فتحاً مبيناً! نعم هو فتح مبين هناك، ولكنه في بلادنا ضعف وهوانٌ، لأن شريعتنا يجب أن تكون وحدها هي مصدر القوانين في البلاد الإسلامية.

إني أرى أن هذه القوانين الأجنبية إليها يرجع أكثر ما نشكو من علل، في أخلاقنا في معاملتنا في ديننا في ثقافتنا، في رجولتنا إلى غير ذلك. وسأقص عليكم بعض المثل من آثارها مما أرى:

كان لها أثر بيّن بارز في التعليم، فقسمت المتعلمين المثقفين منّا قسمين، أو جعلتهم معسكرين: فالذين علموا تعليماً مدنياً، وربوا تربية أجنبية، يعظمون هذه القوانين وينصرون لها ولما وضعت من نظم ومبادىء وقواعد، ويرون أنهم أهل العلم والمعرفة والتقدم. وكثير منهم يسرف في العصبية لها، والإنكار لما خالفها من شريعته الإسلامية، حتى ما كان منصوصاً محكماً قطعياً في القرآن، وحتى بديهيات الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة. ويزدري الفريق الآخر ويستضعفهم، واخترعوا له إسماً اقتبسوه مما رأوا أو سمعوا في أوربة المسيحية، فسموهم (رجال الدين) وليس في الإسلام شيء يسمى (رجال الدين) بل كل مسلم يجب عليه أن يكون رجل الدين والدنيا. ثم عزلوهم عن كل أعمال الحياة وأعمال الدولة، واحتكروا لأنفسهم مناصبها، زعماً منهم أن (رجال الدين) لا يصلحون لشيء من أعمال الدنيا، أياً كان مبلغهم من العلم والثقافة والمعرفة، وحصروا الألوف من العلماء المثقفين فيما سموه المناصب الدينية، حتى لا متنفس لهم، فإن ضجوا أو تذمروا حجوهم بأنهم رجال الدين، زعموهم رهباناً، ولا رهبانية في الإسلام.

وابتدعوا شيئاً لم يستطيعوا إلى الآن أن يحدوه حداً علمياً صحيحاً، فسموه (الأحوال الشخصية) وقصروا عليها القضاء الإسلامي، وسموه القضاء الشرعي. ثم وضعوه في الدولة غير موضعه، وذهبوا ينتقصون من أطرافه،

ويحدون من سلطانه، وظنوا أن لفظة (الشرع) قاصرة على الأمور الداخلة في اختصاص المحاكم الشرعية، وأن ما عداها خارج عن الشرع، ثم ذهب بهم الوهم إلى أن هذه الكلمة تطلق على هذا النوع المعين من الاختصاص، سواء أكان للشريعة الإسلامية أم لغيرها! حتى لقد رأيت في بعض التعبير الرسمي كلمة «شرعاً» في أمور خاصة بالمجالس المِلّيَّة، مع أن البديهي الذي لا ينبغي لمسلم أن يجهله: أن «الشرع» في ألفاظ المسلمين وعرف بلاد الإسلام لا يكون إلا الشرع الإسلامي. وما ضربت هذا المثل إلا لأريكم أثر التشبه بهذه القوانين في النفوس والعقول.

أيها السادة!

إن القوانين إذا حكمت بها أمة السنين الطوال تعلقت في القلوب، ونكتت فيها آثاراً سوداء أو بيضاء، وصبغت بها الروح، ومرنت عليها النفس. وهذه القوانين الأجنبية أثرت أسوأ الأثر في نفوس الأمة، وصبغتها صبغة الحادية مادية بحتة، كالتي ترتكس فيها أوربة، ونزعت من القلوب خشية الله والخوف منه. وكان التشريع الإسلامي يدخل القلوب ويرققها ويطهرها من الدنايا. فكان المسلم إذا حكم الحاكم أو قضى القاضي، علم أن دينه يأمره في دخيلة نفسه أن يسمع ويطيع، وأنه مسؤول عن ذلك بين يدي الله يوم القيامة، قبل أن يكون مسؤولاً عند الناس. وعلم أنه إن عصى ما قضى به قاضيه، كان عاصياً لربه، حتى لو أيقن أن القاضي مخطىء في قضائه. وكان المقضي له مأموراً من قبل دينه أن لا يأخذ ما قضي له به إن كان يعلم أنه غير حقه كما قال رسول الله ﷺ: «إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون أَلْحَنَ بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمنْ قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له به قطعة من النار».

هذه تربية الشريعة للأمة، فانظروا تربية القوانين المادية الأجنبية، لم

يحترمها المسلمون في عقيدتهم ودينهم، وإنما رهبوها وخافوا آثارها الظاهرة، ولم يعتقدوا وجوب طاعتها في أنفسهم، فكان ما نرى من اللد في الخصومة، والإسراف في التقاضي، واتباع المطامع، والتغالي في إطالة الإجراءات، والتفصي بالحيل القضائية عن تنفيذ الأحكام، وعمّ هذا كله دور القضاء، شرعية وغيرها. ذلك أن الناس مردت نفوسهم على الباطل، وفقدوا قلوبهم، فاتبعوا شهواتهم وأسلسلوا الشيطان المادة مقادهم. وكان ما نرى من إباحية سافرة فاجرة، عصفت بالأخلاق السامية، والتقاليد النبيلة حتى كادت توردنا مورد الهلكة.

أيها السادة!

إن قسم المتعلمين في الأمة إلى فريقين أو معسكرين مكن لأقواهما من أن يستأثر بالتشريع والإفتاء، فيحدوا بالأمة ويعدل بها عن سواء الصراط. ذلك أنهم أفهموا وعلموا أن مسائل التشريع ليست من الدين. وظنوا أن الدين الإسلامي كغيره من الأديان، وأن تعرّض العلماء والفقهاء لهذه المسائل تعرّض لما لا يعنيهم، وعصبية للاحتفاظ بسلطانهم، شبهوهم بالقس في أوربة وغلبت عليهم مبادىء الثورة الفرنسية في محاربة الكنيسة، فاندفعوا في عصبيتهم ضد شريعتهم ودينهم، وأبوا أن يسمعوا قولاً لقائل، أو نصحاً لناصح. وذهبوا يضعون القوانين للمسلمين، على غرار القوانين التي وضعت لغيرهم، بأنها توافق مبادىء التشريع الحديث!!

وابتلي فريق منا بهذا التشريع الحديث، فذهبوا يلعبون بدينهم، فيما عرفوا وما لم يعرفوا، فأحلوا وحرموا، وأنكروا وأقروا، واضطربوا وترددوا وكثيرٌ منهم يؤمن بالإسلام، ويحرص على التمسك به، ولكنه أخطأ الطريق، بما أُشرب في قلبه من مبادىء التشريع الحديث. واندفع العامة والدهماء وراءهم، يقلدون سادتهم وكبراءهم، ويتبعون خطواتهم. ومرج أمر الناس واضطربوا، حتى إنهم ليحاولون علاج أمراضهم النفسية والاجتماعية

بمبادىء التشريع الحديث. وبين أيديهم كتاب الله: ﴿مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾[1] و ﴿هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ﴾[2] ولكن قومنا اكتفوا من القرآن بالتغني به في المآتم والمواسم، وتركوا تدبر معانيه واتباع هديه، واتخذوا هذا القرآن مهجوراً!

ثم قد أجرمت هذه القوانين في حق الأمة والدين أكبر الجرائم، فبثت في كثير من الناس روح الإلحاد والتمرد على الدين، أو حمتها وساعدت على بقائها ونمائها. وحمت التبشير وما وراءه من منكرات ومفاسد، بما تدعيه من حرية الأديان، ولم يوجد دين يحمي حرية الأديان كما حماها الإسلام، ولم توجد أمة وسعت مخالفيها وأفسحت لهم صدورها كما فعل المسلمون. ولكن الإسلام دين ودولة معاً، فهو لا يأبى على اللاجئين إليه أن يحتفظوا بعقائدهم، بل هو يحميهم من العدوان. فإن كانوا معاهدين أو محالفين وفى لهم بعهدهم، وإن كانوا رعية له كان لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم. ولكنه يأبى كل الإباء أن يكونوا دولة في الدولة يعبثون كما يشاؤون، ويفتنون الناس عن دينهم، ويدعون أن لهم حقوقاً خاصة ليست لعامة الأمة وأن لهم أن يتقاضوا إلى قضاء غير قضائه، أو يتحاكموا إلى شريعة غير شريعته. كلا، ما كان الإسلام ليرضى بشيء من هذا، لأنه لم يأت للمسلمين بالذل والهوان، وإنما جاءهم بالعز والمنعة وأمرهم ألا يرضوا إلى أن تكون كلمة الله هي العليا. فمن دخل في الدين قَبِله، ومن خرج منه قتله، لأن الردة عن الإسلام أشر أنواع الخيانة العظمى. . .» إلخ.

---

(١) سورة يونس: الآية ٥٧.

(٢) سورة فصلت: الآية ٤٤.

٥ ــ السمع والطاعة.

٦ ــ كلمة الفصل في قتل مُدمني الخمر[(١)]:

يقول الشيخ أحمد شاكر في هذا الكتاب. «بقيت كلمة لا نجد بداً من قولها، في هذا العصر الذي اشتهر فيه المسلمون بشرب الخمر، من كل طبقات الأمم الإسلامية، من أعلاها ومن أدناها، حتى النساء، يجاهرون بشربها في البيوت والنوادي والمحافل العامة، وحتى الحكومات التي تدّعي أنها إسلامية، تقدمها علانية في الحفلات الرسمية! يزعمون أنها مجاملة لسادتهم الأجانب، الذين يقلدونهم في كل سيئة من المنكرات والذين يستخدمون لهم ويُستَضعَفُون! يخشون أن ينتقدهم أولئك السادة ويتندروا بهم! وما كانت الخمر، وأقبح من ذلك وأشد سوءاً: أن يحاول هؤلاء الكذابون المفترون المستهترون أن يلتمسوا العذر لسادتهم في الإدمان على هذه السموم التي تسمم الأجسام والأخلاق، بأن بلادهم باردة وأعمالهم شاقة، فلا بد لهم من شربها في بلادهم، ويتبروون «بالرجعيين الجامدين» أمثالنا، الذين يرفضون أن يجعلوا هذه الأعذار الكاذبة الباردة مما يجوز قبوله، ويزعمون أن «جمودنا» هذا ينفر الأمم الإفرنجية وغيرها من قبول الإسلام؛ كأنهم قبلوا الإسلام في كل شيء إلا شرب الخمر!! ويكادون يصرحون بوجوب إباحتها لأمثال تلك الأمم الفاجرة الداعرة الملحدة الخارجة عن كل دين. ففي حديث ديلم الجيشاني ما يخزي هؤلاء المستهترين الكاذبين. فقد أبدى ديلم هدا العذر نفسه لرسول الله ﷺ: أن بلادهم باردة شديدة البرد، وأنهم يعالجون بها عملاً شديداً، كأنه يلتمس رخصة بذلك للإذن بشربْ الخمر، أو يجد إغضاءاً وتسامحاً فما كان الجواب ألا الجواب الحازم الجازم: المنع والتحريم مطلقاً، فلما كرر السؤال والعذر، ولم يجد إلا جواباً واحداً، ذهب إلى العذر الأخير، إنهم لا

---

(١) قُلْتُ: الراجح خلاف هذا لقصة النُعيمان التي في البخاري.

يصبرون على شرابهم وأنهم غير تاركيه؟ فكان الجواب القاطع، الذي لا يدع عذراً لمعتذر: «فإن لم يصبروا عنه فاقتلوهم...».

٧ ـ كلمة حق:

هذا الكتاب ضمن مؤلفات أحمد شاكر يقول فيه تحت عنوان تعدد الزوجات.

«نبتت في عصرنا هذا الذي نحيا فيه نابتة إفرنجية العقل، نصرانية العاطفة، ربّاهم الإفرنج في ديارنا وديارهم، وأرضعوهم عقائدهم، صريحة تارة، وممزوجة تارات، حتى لَبَّسُوا عليهم تفكيرهم، وغلبوهم على فطرتهم الإسلامية، فصار هجِّيراهم وديدنهم أن ينكروا تعدد الزوجات، وأن يروه عملاً بشعاً غير مستساغ في نظرهم! فمنهم من يصرح، ومنهم من يحمجم، وجاراهم في ذلك بعض من ينتسب إلى العلم من أهل الأزهر، المنتسبين للدين، والذين كان من واجبهم أن يدفعوا عنه، وأن يعرفوا الجاهلين حقائق الشريعة.

فقام من علماء الأزهر من يمهد هؤلاء الإفرنجيي: العقيدة والتربية. للحد من تعدد الزوجات، زعموا!! ولم يدرك هؤلاء العلماء! أن الذين يحاولون استرضاءهم لا يريدون إلا أن يزيلوا كل أثر لتعدد الزوجات في بلاد الإسلام، وأنهم لا يرضون عنهم إلا أن جاروهم في تحريمه ومنعه جملة وتفصيلاً، وأنهم يأبون أن يوجد على أي وجه من الوجوه، لأنه منكر بشع في نظر سادتهم الخواجات!!.

وزاد الأمرُ وطمّ، حتى سمعنا أن حكومة من الحكومات التي تنتسب للإسلام وضعت لبلادها قانوناً منعت فيه تعدد الزوجات ـ عندهم ـ صار حراماً، ولم يعرف رجال تلك الحكومة أنهم بهذا اللفظ الجريء المجرم صاروا مرتدين خارجين من دين الإسلام، تجري عليهم وعلى من يرضى عن

عملهم كل أحكام الردة المعروفة، التي يعرفها كل مسلم، بل لعلهم يعرفون ويدخلون في الكفر والردة عامدين عالمين.

بل إن أحد الرجال الذين ابتلي الأزهر بانتسابهم إلى علمائه، تجرأ مرة وكتب بالقول الصريح أن الإسلام يحرم تعدد الزوجات، جرأة على الله وافتراء على دينه الذي فرض أن يكون هو من حفظته القائمين على نصره!! واجترأ بعض من يعرف القراءة والكتابة - من الرجال والنسوان فجعلوا أنفسهم مجتهدين في الدين!! يستنبطون الأحكام، ويفتون في الحلال والحرام، ويسبون علماء الإسلام إذا أرادوا أن يعلموهم ويوقفوهم عند حدهم، وأكثرُ هؤلاء الأجرياء، من الرجال والنساء، لا يعرفون كيف يتوضؤون ولا كيف يصلون بل لا يعرفون كيف يتطهرون، ولكنهم في مسألة تعدد الزوجات مجتهدون!!

بل لقد رأينا بعض من يخوض منهم فيما لا يعلم، يستدل بآيات القرآن بالمعنى، لأنه لا يعرف اللفظ القرآني!! وعن صنيعهم هذا الإجرامي، وعن جرأتهم هذه المنكرة، وعن كفرهم البواح - ودخل في الأمر غير المسلمين، وكتبوا آراءهم مجتهدين!! كسابقيهم، يستنبطون من القرآن وهم لا يؤمنون به، ليخدعوا المسلمين ويضلوهم عن دينهم، حتى إن أحد الكتاب غير المسلمين كتب مقالاً بعنوان «تعدد الزوجات وصمة»! فشتم بهذه الجرأة الشريعة الإسلامية، وشتم جميع المسلمين من بدأ الإسلام إلى الآن! ولم نجد أحداً حرك في تلك ساكناً، مع أن اليقين أن لو كان العكس، وأن لو تجرأ كاتب مسلم على شتم شريعة ذلك الكتاب، لقامت الدنيا وقعدت، ولكن المسلمين مؤدبون.

وبعد: فإن أول ما اصطنعوا من ذلك: أن اصطنعوا الشفقة على الأسرة وعلى الأبناء خاصة! وزعموا أن تعدد الزوجات سبب لكثرة المتشردين من الأطفال! وبأن أكثر هؤلاء من آباء فقراء تزوجوا أكثر من واحدة! وهم في ذلك

كاذبون، والإحصاءات التي يستندون إليها هي التي تكذبهم، فأرادوا أن يشرعوا قانوناً يحرم تعدد الزوجات على الفقير ويأذنون به للغني القادر!! فكان هذا سوأة السوءات: أن يجعلوا هذا التشريع الإسلامي السامي وقفاً على الأغنياء! فزعموا أن إباحة التعدد مشروطة بشرط العدل، وأن الله سبحانه وتعالى أخبر بأن العدل غير مستطاع، فهذه أمارة تحريمه عندهم!! إذ قصروا استدلالهم على بعض الآية وتركوا باقيها:

﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾ وتركوا ما فيها: ﴿ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ﴾. فكانوا كالذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض!.

ثم ذهبوا يتلاعبون بالألفاظ، وببعض القواعد الأصولية، فسموْا تعدد الزوجات «مباحاً»! وأن لولي الأمر أن يقيد بعض المباحات بما يرى من القيود للمصلحة!.

وهم يعلمون أنهم في هذا كله ضالّون مضلُّون فما كان تعدد الزوجات مما يطلق عليه لفظ «المباح» بالمعنى العلمي الدقيق. أي المسكوت عنه، الذي لم يرد نص بتحليله أو تحريمه، وهو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «ما أحل الله فهو حلال، وما حرّم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو»، بل إن القرآن نصَّ صراحة على تحليله، بل جاء إحلاله بصيغة الأمر التي أصلها للوجوب: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾. وإنما انصرف فيها الأمر من الوجوب إلى التحليل بقوله: ﴿ مَا طَابَ لَكُم. ﴾.

ثم هم يعلمون ـ علم اليقين ـ أنه حلال بكل معنى كلمة «حلال»، بنص القرآن، وبالعمل المتواتر الواضح الذي لا شك فيه، منذ عهد النبي ﷺ وأصحابه إلى اليوم، ولكنهم قوم يفترون!

٨ ـ الشرع واللغة:

هذا الكتاب من مؤلفات أحمد شاكر وهو عبارة عن رسالة في الرد على عبد العزيز فهمي باشا الذي اقترح كتابة اللغة العربية بالحروف اللاتينية. يقول الشيخ أحمد شاكر:

«أثار حضرة صاحب المعالي عبد العزيز فهمي باشا فتنة شعواء، يحارب فيها لغة العرب، ويسعى لتمزيقها، ثم يحاول أن يظهر للناس في ثوب نصيرها المدافع عنها، وقد كنا سمعنا عن اقتراحه ـ كتابة العربية بالحروف اللاتينية ـ قبل أن ينشر نصه، فوقع في نفسي أنه استمرار لمحاولة قديمة من فئة معروفة كانت تدعو منذ عشرات قليلة من السنين إلى اتخاذ اللهجات العامية لغة رسمية للقراءة والكتابة والتعليم... ثم قال المؤلف رحمه الله[1]:

«... وهذا الرجل الذي بلغ علمهُ بالقرآن وباللغة وبعلوم الإسلام ما ترى، والذي أشرب في قلبه قوانين الإفرنج حتى لا يسع غيرها، لم يكد يمسك القلم حتى خَلق فرصة لا أدري كيف خلقها، لإبراز ما يحمل قلبه من ضغن على التشريع الإسلامي، ولتقديس قوانين الإفرنج والإشادة بها، وللذود عنها، خشية أن يفوز القائمون بالدعوة إلى تشريع مقتبس من الكتاب والسنة موافق لروح الإسلام وعقائد المسلمين».

فخرج عن موضوع بدعته الميتة «بدعة الحروف اللاتينية» إلى موضوع لا صلة له بها من قريب أو بعيدٍ.

ولكن الله أراد أن يوفقه للإبانة عن ذات نفسه، والكشف عن خبيئة قلبه، ليوقن الناسُ أن بدعة الحروف اللاتينية جزء من خطة مرسومة واضحة مدمِّرة، يظن أصحابها أن سيفحلون.

---

(١) ص ٨٢ من المصدر السابق (الكتاب والسنة) ط. مكتبة السنة.

وذلك أنه أراد أن يرد على الكاتب: «السيد محب الدين الخطيب» في نقده بدعته، وأن يسُوطه بلسانه الحاد، فوجد من أبرز عيوبه عنده أن يدعو إلى العمل بالشريعة الإسلامية بدلاً من القوانين الأجنبية، فثارت ثائرتهُ، وأخذته الحمية، غيرة على مقدساته أن تُنقَص من أطرافها، أو خشية أن تقتلع من جذورها، فتعود الأمة المصرية عربية الثقافة، عربية التفكير، عربية الدين. فذهب يهزأ بكل التشريع الإسلامي، ويسخر من علماء الإسلام، فإذا اضطره هواه أن يكرمهم بالقول خديعة للناس، افترى عليهم ورماهم بما إن صَدَقَ فيه كانوا غير مسلمين.

وسأنقل لكم بعض قوله في ذلك كله بحروفه، معرضاً عن فضول القول، مما سود به صحف كتابه، فاقرؤوا واعجبوا. قال معاليه: «ولأني، من ناحية أخرى، رأيتُ أنَّ له ـ يعني السيد محب الدين ـ غرضاً أساسياً يسعى إليه، هو تسوية كل القوانين الوضعية القائمة الآن في البلاد، والرجوعُ إلى ما بناه الفقهاء الأكرمون من صرح الشريعة الغراء، وهو غرض مهم في ذاته، ومن شأنه أن يدفع إلى الإشادة بما ترك الليثُ بن سعيد وباقي السلف الصالح من الآثار، كما يدفع إلى النعي على كل حادث يُتوهم منه المساس بتلك المخلفات» ص ٤٠.

وقال: «إن الدين لله. أما سياسةُ الإنسان فللإنسان وما لله ثابت لا يتغير، لأن الله حي قيوم أبدي، يستحيل عليه التغيير، أما ما للإنسان فكل إنسان يتغير ويتبدل ويحولُ ويزول بفعل الزمان والمكان والأحداث، وإذا كان أحد لا يستطيع في الإسلام أن يمس العقائد وفرائض العبادات فإن الحاكم في الإسلام عليه، بهذا القيد، أن يسوسَ الناس عاملاً على أن يحقق مصالحهم بحسب الزمان والمكان ومقتضيات الظروف والأحوال، مؤسساً عمله على الحق، حائطاً له بسياج من العدل الذي بدونه لا تنتظم أمور العباد. فهل يرى حضرة الطابع أو الكاتب في القوانين الموجودة الآن من مدنية وتجارية وجنائية ومالية وإدارية، ومن نظم للهيئات المكلفة بتطبيقها

وللهيئات التشريعية العليا المختصة بسنها وإصدارهـا؟هل يرى في تلك النظم والقوانين ما يخالف شيئاً من عقائد المسلمين أو يعطل فرضاً من فروض الدين؟ أو لا ينظر ويسمع هو ومن لف لفه، إن كان لهم أعين يبصرون بها أو آذان يسمعون بها، أن في الدولة المصرية من تلك النظم هيئة اسمها وزارة الأوقاف قائمة بتعمير مساجد الله وإقامة شعائر الدين في بيوت الله؟ وهل يحسب أن فقهاءنا الأكرمين لو كان الله مد في أجلهم إلى اليوم، كانوا يأخذون في سياستنا بغير الموجود الآن من القوانين التي تتطور بٱستمرار تبعاً لأحوال الناس بل وللظروف العالمية جمعاء».

ثم يقول له جواباً عن هذا السؤال: «إنك لن تستطيع الجواب. لأنك إن أجبتَ سلباً كذبت على السلف الصالح علناً»!! ص ٤٢.

ويقول أيضاً مستهتراً مُصِراً على رفض التشريع الإسلامي: «إننا الآن عيال على الأوروبيين لا في خصوص العلوم والفنون فحسب، بل كذلك في أمور التشريعات والقوانين، وإن ثقل عليك قولي فسَلْ رجالَ كلية الحقوق وكلية التجارة، وأقلام قضايا الحكومة التي تجهز مشروعات القوانين، وسل كل من بالمحاكم الأهلية والمختلطة من القضاة المصريين ومن يشتغل لديها من المحامين المصريين. سلهم يأتوك جميعاً بالخبر اليقين. ومن أجل هذا، مضافاً إليه طريقتك العوجاء في خدمة الدين، يؤسفني أني لن أجيبَ رغبتَك في الرجوع لسلفنا الصالح، في أمر القوانين». ص ٤٤ ـ ٤٥.

ثم يزداد إصراراً وتقديساً للسادة الأوروبيين فيقول: «وإذا كتب ـ على ما أظن ـ لم تتصل أنت ولا من يكتب لك، بقوانين الأوروبيين، ولم تدرس شيئاً من قوانين الأوروبيين، فهل ترى لنفسك حقاً في الموازنة بين عمل سلفنا الصالح وعمل الأوروبيين؟ لو سمحت لي بأن أدلك على الحق الواقع لما أحجمت عن إفادتك، بل سماحُك ليس في العِير عندي ولا في النفير. اعلم معلماً، أن العقول التي كشفت لك عن عجائب الكهرباء وفجرت

لجارك ينابيع النور في كل زاوية من أركان بيته العامر، وأغنته عن المسارج والقناديل وهَمّ المسارج والقناديل، وهيَّأت للناس التلغرافَ السلكي واللاسلكي، وكشفت لك عن خواص الراديو فجعلت سمعَك الضعيفَ يدرك ما يحدث بأقصى بقعة في الكرة الأرضية من الأصوات، كما كشفت لك عن معجزات الطيران الذي طبق عليك وعلي وعلى جميع الناس أرجاء السماء، هذه العقول الجبارة لها أخ من أبويها يشتغل إلى جانبها بمسائل القانون، ويسمو في بيئته إلى ما يسمو إليه إخوته الآخرون. ثم لا يزداد إلا إصراراً وجهلاً بالدين وبأصول التشريع فيقول: «ارجع إلى عمل الصالحين السابقين يُفِدْك في العبادات والمعتقدات، لأنها لا تتغير بمر السنين، أما أحوالُ الإجتماع وسياسة الاجتماع وقوانين الإجتماع، فاتركنا أنت وغيرك نُسَايِرْ فيها أمم الأرض، ما دام قُوَّامنا فيها، على كرهٍ منك، يحترمون الدين ولا يخلون بشيء من أمور الدين أنا وأنت مقتنعان بأن عملك وعمل كثير من أضرابك دنيوي واه لا شأن له بالدين، لأني أفهمُ الدين، ولأنك أنت ترى بعيني رأسك أن جهات التشريع عندنا تشتغل في دائرة غير دائرة الدين.

هذا بعض قوله بحروفه، وأستغفر الله من حكايته، ولولا الضرورة إلى نقله لنقضه والتحذير منه لما فعلت... الخ.

هذا ما ألفه العلاَّمة أحمد محمد شاكر، فرحمه الله وبل بالمغفرة ثراه.

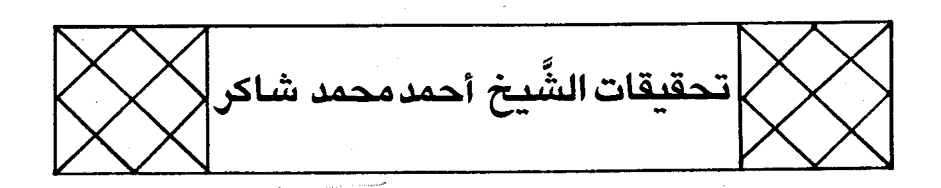

تحقيقات الشَّيخ أحمد محمد شاكر

اعتنىٰ الشَّيخ أحمد شاكر عناية فائقة بخدمة كتب السلف وهاكم ما يدل على صحة هذا الكلام

تحقيقاته في الحديث والمصطلح:

١ ـ المسند[1] للإمام أحمد بن حنبل:

أصدر منه خمسة عشرة جزءاً فيها من التحقيق[2] والفقه والمعرفة وطول الباع ما لم يلحقه أحد في زمانه إلى مثل هذا. لقد بذل أحمد شاكر جهد جهيد في تحقيق المسند إلى أن حققه تحقيقاً علميًّا رائعاً نادر وجوده.

يقول الشيخ أبو الأشبال عن جهده الذي بذله في تحقيق المسند.

«وبعد: فإني حين هُديت إلى حب السنة النبوية المطهرة، والشغف بالفقه فيها والتعمق في علومها، والتنقيب عن روائعها ونفائس كتبها، وذلك

(١) يقول الشَّيخ الألباني مُحدِّث الديار الشاميّة: «لقد حقق القاضي الشرعي أحمد شاكر قسطاً من المسند تحقيقاً نادر وجوده؛ وقال أنا لم أرَ مثل أحمد شاكر قط..».
«نُقل هذا الكلام من الشريط المسجل».
ويقول الشيخ أبو إسحاق الحويني: «لو أنَّ أحمد بن حنبل رأى ما فعله أحمد شاكر في المسند لقبله بين عينيه».
«هذا الكلام سمعته من بعض طلبة العلم في مصر».

(٢) انظر أخي القارىء في فصل (صفحات فيها من فوائد).

منذ بضع وثلاثين سنة، في أوائل الشباب، بعد استكمال الدراسة الأولى، وجدت في دارنا، في كتب أبي رحمه الله، الصحاحَ الستة وغيرها، ووجدت فيما وجدت الديوانَ الأعظم (كتابَ المسند) لإمام الأئمة، ناصر السنة وقامع البدعة، الإمام أحمد بن حنبل، رضي الله عنه. فوجدته بحراً لا ساحل له، ونوراً يستضاء به، ولكن تنقطع الأعناق دونه، بأنه رُتب على مسانيد الصحابة، وجُمعت فيه أحاديث كل صحابي متتالية دون ترتيب، فلا يكاد يفيد منه إلا من حفظه، كما كان القدماء الأولون يحفظون، وهيهات، وأنَّى لنا ذلك. فشغفت به وشُغلت. ورأيتُ أن خير ما تخدم به علوم الحديث أن يوفق رجل لتقريب هذا المسند الأعظم للناس، حتى تعم فائدته، وحتى يكون للناس إماماً، وتمنيت أن أكون ذلك الرجل. ثم وجدتُ أن أكابر المحدثين وأئمة الشراح والمؤلفين، كان شأنهم بالنسبة للمسند قريباً من شأننا، فما كان ليقدم على النقل منه إلا على تحقيق رواية فيه، إلا فردٌ بعد فرد، وعامتهم ينقلون عمن قبلهم، ويقلدون في نسبة الحديث إليه من سبقهم، إلا بضعة رجال كانوا كأن المسند كلَّه على أطراف ألسنتهم، كانوا يعرفونه حقاً. ولا أكاد أجزم بتسمية أحد من هؤلاء إلا ثلاثة: شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين بن تيمية، وتلميذاه الحافظان الكبيران، شمس الدين بن القيم، وعماد الدين بن كثير.

فكان هذا المقصد أمنية حياتي، وغاية همي، سنين طويلة، أن أقرب هذا (المسند) للناس حتى وفقني الله، منذ أكثر من خمسة عشر عاماً، إلى ما أريد على النحو الذي أريد: أن يكون (المسند) بين أيدي العلماء والمتعلمين، كما هو، كما ألفه مؤلفه الإمام، وأن تكون له فهارس وافية متقنة، علمية ولفظية.

وأعني باللفظية هذا النوع من الفهارس للأعلام وغيرها التي شغف بها وبالتوسع فيها أهل عصرنا، تقليداً للإفرنج زعموا! وبالفهارس العلمية،

فهارس للأبواب والمسائل العلمية، ترشد الباحث على ضوئها إلى كل ما جاء في المسند في المعنى الذي يريده.

ومكثت أياماً طوالاً أضع خطط العمل ومناهجه، وأغير فيها وأبدل، حتى استقام السبيل، ووضح النهج واستنار. فشرعت في العمل... وقد كنت فكرت في أنواع أخرى من الفهارس اللفطية، وشرعت في بعضها فعلاً ثم رأيت أن في ذلك إطالة وإرهاقاً لي وللقاريء، على قلة غَنائها، وأن ما اخترت الاقتصار عليه كافٍ وافٍ، والحمد لله.

وأما الفهارس العلمية، فهي الأصل لهذا العمل العظيم، الذي أسأل الله أن يوفقني لإتمامه وإخراجه، وأن يسدِّدَ يدي وعقلي في صنعه، وهو الابتكار الصحيح، الذي ما أظن أحداً سبقني إليه. وقد بنيت هذه الفهارس أيضاً على الأرقام للأحاديث، بل إن الأرقام هي التي سددت الفكرة وحدَّدتْها.

فإن كل مطلِّع على الأحاديث يعلم أن الحديث الواحد قد يدل على معانٍ كثيرة متعددةٍ، في مسائل وأبواب منوعة، وأن هذا هو الذي ألجأ البخاريّ رضي الله عنه إلى تقطيع الأحاديث وتكرارها في الأبواب، استشهاداً بالحديث في كل موضع يُستدل به فيه ولو من بعيد، فكانت صعوبة البحث في صحيحه، الصعوبةُ التي يعانيها كل المشتغلين بالسنة. مع أن هذه الطريقة هي الطريقة الصحيحة للإفادة من الأحاديث: أن يُستدلَّ بها في كل موضع تصلح للدلالة فيه. وأما سائر أصحاب الصحاح والسنن، فإنهم تفادَوْا ذلك، وذكروا الحديث في الموضوع الأصلي في الاستدلال، وأعرضوا عما وراء ذلك، إلا في الندرة بعد الندرة. ولذلك صرتُ أجدني ـ مثلاً ـ بعد مُروني على هذه الفهارس، أيسر عليَّ أن أبحث عن حديث في صحيح البخاري من أن أبحث عنه في غيره من الصحاح والسنن، لأني ـ في الأكثر الأغلب ـ أجد الحديث في أيّ معنى من المعاني التي يصلح للدلالة عليها.

فهذه الأرقام أراحتنا من كل ذلك، من تقطيع الحديث ومن تكراره، رقم الحديث يوضع في كل باب وفي كل معنى يدل عليه، أو يصلح للاستشهاد به فيه، دون تكلف ولا مشقة. فمن الميسور للباحث في هذا الفهرس أن يجد الباب الذي يريده، أو المعنى الذي يقصده، فيجد فيه كل أرقام الأحاديث التي تصلح في بحثه، بالاستقصاء التام، والحصر الكامل.

وقد قرأت من أجل هذا الفهرس كلَّ فهارس كتب السنة، وكتب الفقه، وكتب السير، وكتب الأخلاق، التي يُسر لي الحصول عليها، ثم ضممت كل شبه إلى شبهه، وكل شكل إلى شكله وتخيرت في ترتيبها أقربَ الطرق إلى عقل المحدِّث والفقيه، بعد أن قسمتها إلى كتب جاوزت الأربعين، فيها أكثر من ألف باب وكلما رأيت باباً فيه شيء من العموم كثرت أرقام أحاديثه، اجتهدت في تقسيمه إلى معان فرعية، ليحصر أقربُ المعاني إلى بعضها في أرقام يسهل على القارىء الرجوع إليها.

والمقصد الأول من هذا كله تقريبُ الإفادة من هذا (المسند) الجليل إلى الناس عامة، وأهل الحديث خاصة. حتى يصلوا إلى ما من السنة النبوية من كنوز قد يعسر عليهم الوصول إليها. في كتاب هو كالأصل لجميع كتب السنة أو لأكثرها. ويعجبني في هذا المعنى كلمة قالها الحافظ الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد: ١: ٢١٣: «فإني رأيت الكتاب الكثيرة الإفادة المحكم الإجادة، ربما أُريدَ منه الشيءُ، فيعمد من يريده إلى إخراجه، فيغمض عنه موضعه، ويذهب بطلبه زمانه، فيتركه وبه حاجة إليه، وافتقارٌ إلى وجوده».

* * *

وبينما أنا أطبق القواعد التي أبتكرتها للفهارس على الأحاديث حديثاً حديثاً، كنتُ أجد كثيراً من الأحاديث يشتبه عليَّ إسنادها، وأحتاج فيها إلى مراجعة دواوين الحديث وكتب الرجال، فتارة أراجعها وتارة أدعها. ثم بدا

لي أن أقيد ما أراجعه في كراسة خاصة، ففعلت. وكنت أفكر في تتبع أحاديثه كلها وتمييز صحيحها من ضعيفها، ثم أخشى الإقدام على ما قد أعجز عنه، والتعرض لشيء أظنني غير أهل له. ثم ـ كما يقول علماء البلاغة ـ «أقدم رجلاً وأؤخر آخر»، وكان معنا في مدينة الزقازيق عاصمة مديرية الشرقية، حين كنت قاضياً بالمحاكم الشرعية فيها، شاب من الرجال الصالحين المتقين، هو صديقي الدكتور «السيد أحمد أحمد الشريف» رحمه الله، وكان، على أنه تعلم الطب في أوروبة ـ في ألمانيا ـ من كبار الزاهدين الخائفين من الله، يقوم الليل، ويقبل على قراءة القرآن والتفقه فيه، وعلى فقه السنة والعمل بها، وكانت لنا في مدارستها مجالس، وكنت أعرض عليه ما أعمل في خدمة هذا الديوان الأعظم، فكان يحثني ويستنهض همتي، فاستشرته مراراً في الإقدام على الكلام على الأحاديث من جهة الصحة والضعف، فكان لا يني أن يرغبني في ذلك، ويحملني على الإقدام عليه، بعد التوكل والاعتماد على الله. حتى شرح الله صدري لهذا العمل، فأقدمتُ واستعنت بالله على التوفيق. ولم ألتزم في الكلام على الأحاديث أن أخرّجها كلها، فذلك أمر يطول جدًّا إنما جعلت همي ووكدي أن أبين درجة الحديث، فإن كان صحيحاً ذكرت ذلك، وإن كان ضعيفاً بينت سبب ضعفه. وإن كان في إسناده رجل مختلف في توثيقه وتضعيفه، اجتهدت رأيي على ما وسعه علمي، وذكرت ما أراه. وفي كثير من مثل هذا أخرج الحديث بذكر من رواه من أصحاب الكتب الأخرى.

وعن هذا صنعت الفهرس الثاني من الفهارس اللفظية، ليكون الكلام على الرجل المضعَّف، أو الموثَّق أو المختلف فيه مرة واحدة في الأغلب، فيمكن للقارىء إذا عرض له في إسناد أن يبحث عنه في الفهرس، ثم يرجع إلى ما قلته فيه، وما اخترته درجةً له. ولم أعرض في شرحي لشيء من أبحاث الفقه والخلاف ونحوهما، فما هذا من عملي في هذا الكتاب، إنما هو عمل المستفيد المستنبط، بعد أن تجتمع له الأحاديث بدلالة الفهرس

العلمي. وليس (المسند) من الكتب المرتبة على الأبواب حتى يستقيم هذا لشارحه.

واقتصرت في تفسير غريب الحديث على ما تدعو إليه الضرورة جدًّا، وعلى ما وجدتُ أصحابَ الغريب قد قصروا فيه، أو كان لي رأي يخالف ما قالوا، وهو شيء قليل نادر.

وأحاديث المسند تتكرر كثيراً، فيروى الحديث الواحد بأسانيد متعددة، وألفاظ مختلفة أو متقاربة، وبعضها مختصر. فرأيت أن أذكر بجوار كل حديث رقم الرواية التي سبقت في معناه أو لفظه. فإن كان مكرراً بنصه أو قريباً من نصه قلتُ: «مكرر كذا» وذكرت الرقم الذي مضى، وإن كان الآخر أطول من الأول قلت: «مطول كذا» وإن كان أوجز منه قلت: «مختصر كذا».

ولهذا العمل فائدة أخرى: أن القارىء إذا جاء إلى حديث في معنى من المعاني في آخر مسند صحابي معَّين. أمكنه بالرجوع إلى الأرقام التي أشيرُ إليها عوداً على بدءٍ أن يجمع كل الروايات في ذلك المعنى للصحابي الواحد، دون أن يرجع فيه إلى الفهرس العلميّ.

ولجمع الروايات فوائد عند علماء هذا الشأن يدركها كل من عاناها. وأقرب فوائدها تحقيق المعنى الصحيح للحديث، وتقوية أسانيده بانضمام بعضها إلى بعض.

وقد بذلت جهدي في التحقيق والتوثيق، وفي العناية بهذه الفهارس التي هي كما سميتها (مقاليد الكنوز). فإن يكن صواباً فإني أحمد الله على توفيقه، وإن يكن خطأً، فما أردت إلا الخير. وأستغفر الله.

وأرجو أن يكون عملي هذا محققاً لكلمة الإمام أحمد لابنه عبد الله: «احتفظ بهذا المسند، فإنه سيكون للناس إماماً» وهي الكلمة التي رواها ابن

الجوزي في مناقب أحمد ص ١٩١ وجعلناها في صدر الكتاب عنواناً له. فإن الإمام رضي الله عنه توقع أن يكون هذا، ولكنه إلا لأفراد أفذاذ معدودين، لا لعامة المحدِّثين. فإذا وفق اللَّهُ لإتمام هذا العمل تحققت الكلمة وتمت: أن يكون المسند للناس إماماً.

وقد قال الحافظ الذهبي، فيما رواه عنه الحافظ شمس الدين بن الجزري في كتاب «المصعد الأحمد» الذي سيأتي إن شاء الله تبارك وتعالى أن يقيض لهذا الديوان السامي من يخدمه ويُبَوّبُ عليه، ويتكلم على رجاله، ويرتب هيئته ووضعه، فإنه محتوٍ على أكثر الحديث النبويّ، وقلّ أن يثبتَ حديث إلاّ وهو فيه». وإني أرجو أن تكون دعوةُ الذهبي أُجيبت بما صنعتُ وأسأل الله سبحانه الهُدى والسداد، والعصمة والتوفيق. وما أبغي أن أتمدح بعملي أو أفخر به، ولكني أستطيع أن أقول: إني في بعض ما حققت من الأسانيد قد حللت مشاكل، وبيّنتُ دقائقَ، وصححت أخطاء، فاتتْ من الأسانيد، ولكني قد أَراه خطأ يهدي إلى كثير من الصواب، إذ فتح للباحثين بابَ البحث في دقائق كانت مغلقة، ومشاكل كانت مستعصية.

ولا يظننَّ ظانّ أني أغلو فيما أقول، فإني أرجو أن يكون عملي خالصاً لوجه الله، وإن كثيراً من إخواني من علماء السنة والقائمين عليها، في مصر والحجاز والشام، قرؤوا بعض ما كتبتُ، وأظنهم مُوَافِقِيَّ على الوصف الذي وصفتُ. الله الهادي إلى سواء السبيل. . . ».

وقال الأستاذ محمد عبد الغني حسن بمناسبة إخراج الشيخ أحمد شاكر للجزء العاشر من المسند.

وليست مهمة الأستاذ المحقق الشيخ: أحمد شاكر في تبويب هذا المسند وترتبه وضبطه، فإن هذا عمل لا تكتفي به همة صديقنا المحقق الدءوب. . . إنه تخريج لكل حديث إسناده صحة وحسناً وضعفاً، إنه لا تحقيق لأسماء المحدثين وأعلام الإسناد، إنه مفتاح لرجال السند حين يريد

القارىء أن يذود لغريب الحديث، حين يشرح المحقق كلمة أو يفسر لفظاً، إنه ضبط صحيح بالحروف لا بالحركات لأعلام الرجال الذين تزدحم بهم صفحات المسند إزدحاماً يتفق مع كتاب ضخم.

إنك إذا قلبت هذا الجزء بين يديك فإنك واجد أن متن الأحاديث يشغل من كل صفحة سطراً، أو بضعة أسطر على حين يشغل التحقيق والشرح والتعليق عشرات من السطور في كل صفحة.. وقد بلغت الأحاديث التي ضبطها وحققها المحقق إلى نهاية الجزء العاشر ٦٧١٠. أحاديث مذكورة على غير أبوابها، ولكن الشيخ شاكر جعل لها في نهاية كل جزء فهرساً للأبواب يرد فيه كل حديث إلى رقمه، وقد اختلفت الأبواب بين الإيمان والقرآن، والسنة، والعلم، والذكر والدعاء، والطهارة، والصلاة، والجنائز، والزكاة، والصدقات، والصيام، والحج، والفرائض، والوصايا، والمعاملات، والرق، والعتق..... إلخ.

٢ ــ صحيح ابن حبان[١] بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي:

حقق منه أحمد شاكر الجزء الأول وهو يحتوي على مقدمة هامة جدًّا أوصى بها طلبة العلم.

يقول الشيخ أحمد شاكر:

«وكنت أعرف منذُ عهدي بطلب الحديث وخدمته، منذُ أول الشباب[٢]، أن «الأمير علاء الدين الفارسي» رتّب صحيح ابن حِبَّان على الأبواب، وسماه «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» وأن نسخته كاملة

---

(١) صحيح ابن حبان هو كتاب نفيس، عظيم القدر حرّره مؤلفه أدق تحرير وجوّده أحسن تجويد.

(٢) هيا يا طلبة العلم نبحث عن تراثنا الإسلامي النفيس كما كان أحمد شاكر في أول شبابه، وأعني هنا بطلبة العلم الذين بكروا يطلبون الكتب، وأصبحوا من عمالقة هذا الفن.

بدار الكتب المصرية، في ٩ مجلدات كبيرة. فلما أن تهيّأت الفرصةُ، بعون الله وتوفيقه، فكرتُ في طبع ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي، على كراهتي للتصرف في كتب الأئمة القدماء، وحرصي على أن تخرجَ للناس على الوضع الذي صنعه عليه مؤلفوها(١) رحمهم الله. ولكن لم أجد بدّاً مما ليس منه بدّ: أنَّ كتاب ابن حبان الأصلي غيرُ موجود فيما وصل إلينا من العلم بالكتب ومَظَانِّ وجودها(٢).

يقول الأرناؤوط في صدر كتاب الإحسان:

«قد سبقني إلى البدء بإصدار الكتاب العالم الجليل المحدث الأستاذُ أحمد محمد شاكر، من بلغ في معرفة حديث رسول الله ﷺ روايةً ودرايةً مبلغاً لم يُجاره به أحد في هذا العصر ويُعَدُّ رائد نشر نصوص الحديث النبوي في هذا القرن، وتحقيقها على هذا النحو الذي تابعه عليه غيرُ واحد من المختصِّين بالحديث الشريف، إلا أنَّ المنية اخترمته في الرابع عشر من شهر حزيران سنة ١٩٥٨ م، ولم يُصدر من الكتاب إلا الجزء الأول، وحصل ذلك لغير ما كتاب بدأ بتحقيقه ولم يُكملهُ، مثل «مسند أحمد» صدر منه خمسة عشر جزءاً، «سنن الترمذي» صدر منه جزءان فقط، تفسير الطبري صدر منه أربعة عشر جزءاً. والمنهجُ الذي التزمه العلاّمة أحمد شاكر رحمه الله هو إعتمادُ تصحيح ابن حِبّان، والأخذ برأيه في شروط الصحيح، ولذا لم يَتَعَقَّب المؤلف في بعض أسانيده، ولم يُبينْ عن درجة بعض الأحاديث التي توافق شرط الجمهور في الصحيح، إلا ما كان لا بد من التنبيه عليه كما ذكر في الحديث (٤٢)، واكتفى رحمه الله بتخريج من الصحاح و (السنن) و (المسانيد) مع ترجمة موجزة لبعض الرواة، وتبيين أوهام النسخة وبعد وفاته رحمه الله قام الأستاذ عبد الرحمن محمد عثمان بإصدار

---

(١) أطلب من إخواني الذين يحققون لنا التراث القديم أن يلتزموا بهذا الكلام.

(٢) صحيح ابن حبان: ١/٧.

جزأين آخرين من الكتاب نشرتهما المكتبة السلفية بالمدينة المنورة سنة ١٩٧٠ م، إلا أنهما خِلْوٌ من أي تحقيق وتخريج وتنبيه على أغلاط النسخة وأوهام ناسخيها، إضافة إلى الأخطاء الناشئة عن الطباعة، والوهم في قراءة الأصل، فظهرت الهوة واسعة جداً بين جزأيه هذين، وجزء سَلَفه المرحوم أحمد شاكر ورأيت هنا وفاءً بحق العلاَّمة أحمد شاكر، وإعترافاً بفضله، أن أنشر سَرداً بما نشره من النصوص.

في الحديث والمصطلح:

١ ــ **«سنن الترمذي»** أصدر منه جزأين فقط، ونشر في القاهرة سنة ١٩٣٧ م بمكتبة مصطفى البابي الحلبي.

٢ ــ **«مسند الإمام أحمد»** صدر منه خمسة عشر جزءاً في دار المعارف بالقاهرة بين عامي ١٩٤٦ ـ ١٩٥٧.

٣ ــ **«مختصر سنن أبي داود»** للمنذري، حققه بالمشاركة مع محمد حامد الفقي، طبعته مطبعة أنصار السنة المحمدية ١٩٤٨ م.

٤ ــ **«الباعث الحثيث شرح إختصار علوم الحديث لابن كثير»** نشرته مكتبة محمد علي صبيح بالقاهرة سنة ١٩٥١ م.

٥ ــ **«شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر»** لابن حجر العسقلاني، نشرته دار المعارف بالقاهرة بدون تاريخ، ظهر سنة ١٩٥٤ م.

٦ ــ **«شرح ألفية السيوطي»** قال أحمد شاكر أتممت كتابتها عصر الجمعة ٥ سفر ١٣٥٣ هـ، ١٨ مايو ١٩٣٤ م، وقد طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي بمصر سنة ١٣٥٣ هـ.

٧ ــ **«خصائص المسند الإمام أحمد»** للحافظ أبي موسى المديني المتوفي ٨٥١ هـ، نشرته دار المعارف بالقاهرة سنة ١٩٤٦ م.

٨ ــ «**المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام لابن الجزري**» المتوفي سنة ٨٣٣ هـ نشرته دار المعارف بالقاهرة سنة ١٩٤٦ م.

في التفسير والتجويد:

٩ ــ «**تفسير الطبري**» راجعه وخرَّج أحاديثه وحقق النص الأستاذ محمود شاكر، صدر منه أربعة عشر جزءاً في دار المعارف ١٩٥٦ م ـ ١٩٥٨ م.

١٠ ــ «**عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير**» وهو اختصار لتفسير ابن كثير، صدر منه أربعة أجزاء فقط عن دار المعارف سنة ١٩٥٦ م ـ ١٩٥٧ م.

١١ ــ «**تفسير الجلالين**» بالإشتراك مع الأستاذ علي محمد شاكر، نشرته دار المعارف بدون تاريخ ظهر سنة ١٩٥٤ م.

١٢ ــ «**مُنجد المقرئين ومرشد الطالبين**» لابن الجزري.

في الفقه وأصوله:

١٣ ــ «**المحلى**» لابن حزم الظاهري حقق منه الأجزاء الستة الأولى، ونشر في المطبعة المنيرية سنة ١٩٢٩ م.

١٤ ــ «**أحكام الأحكام**». شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد، حققه مع محمد حامد الفقي، وطبع في مطبعة السنة المحمدية في مجلدين سنة ١٩٥٣ م.

١٥ ــ «**كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر**»، له طبع دار المعارف سنة ١٩٥١ م في ٩٦ صفحة.

١٦ ــ «**نظام الطلاق في الإسلام**»، له نشرته مطبعة النهضة في القاهرة سنة ١٩٣٥ م، ١٩٣٦ م.

١٧ ــ **«أوائل الشهور العربية هل يجوزُ شرعاً إثباتها بالحساب الفلكي»** له طبع في مطبعة مصطفى البابي الحلبي سنة ١٩٣٩ م.

١٨ ــ **«الأصول الثلاثة وأدلتها»**، يليها شروط الصلاة وواجباتها وأركانها، ثم القواعد الأربعة، لمحمد ابن عبد الوهاب، مراجعة وتصحيح طبعته دار المعارف سنة ١٩٤٦ م.

١٩ ــ **«فتوى في إبطال وقف الجنف والإثم»**، لمحمد ابن عبد الوهاب، نشرته دار المعارف في القاهرة سنة ١٩٥٣ م.

٢٠ ــ **«أبحاث في أحكام فقه وقضاء وقانون»**، له، طبع في دار المعارف سنة ١٩٤١ م.

٢١ ــ **«الرسالة في أصول الفقه»** للشافعي، طبع مكتبة مصطفى البابي الحلبي في القاهرة سنة ١٩٤٠ م.

٢٢ ــ **«جماع العلم الشافعي»**، طبع بمكتبة البابي الحلبي سنة ١٩٤٠ م.

٢٣ ــ **«قواعد الأصول ومعاقد الفصول»**، مختصر تحقيق الأصل في علمي الأصول والجدل لعبد المؤمن بن عبد الحق طبع دار المعارف القاهرة سنة ١٩٥٥ م.

٢٤ ــ **«لباب الأدب»** لأسامة بن منقذ، نشرته مكتبة سركيس في القاهرة سنة ١٩٣٥ م.

٢٥ ــ **«الكامل في الأدب»** للمبرد، حقق منه الثاني والثالث، طبع مكتبة البابي الحلبي في القاهرة سنة ١٩٣٧ م.

٢٦ ــ **«الشعر والشعراء»** لابن قتيبة، طبع عيسى الحلبي سنة ١٩٤٦ م ـ وسنة ١٩٥٠ م.

٢٧ ــ «المفضَّليات» للضبي، بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون، نشر دار المعارف القاهرة سنة ١٩٥٢ م «الطبعة الثانية».

٢٨ ــ «الأصمعيات» للأصمعي، بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون نشر دار المعارف سنة ١٩٥٥ م.

٢٩ ــ «إصلاح المنطق» لابن السكيت بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون في دار المعارف بالقاهرة سنة ١٩٤٩ م.

٣٠ ــ المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم للجوالقي، نشر دار الكتب المصرية سنة ١٩٤٢ م.

٣١ ــ **«الشرع واللغة» له نشر دار المعارف سنة ١٩٤٥** م وهو رسالة في الرد على عبد العزيز فهمي باشا الذي اقترح كتابة اللغة العربية بالحروف اللاتينية.

في التوحيد:

٣٢ ــ شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي. نشر دار **المعارف** في القاهرة سنة ١٩٥٤ م.

٣٣ ــ التوحيد الذي هو حقُ الله على العبيد لمحمد بن عبد الوهاب، نشر دار المعارف سنة ١٩٥٥ م.

في التراجم:

٣٤ ــ ترجمة الإمام أحمد بن حنبل الذهبي، نشر دار المعارف **١٩٤٩** م.

هذا ما تركه أحمد شاكر من عيون النصوص التي حققها أو ألَّفها فأثابه الله، وجزاه ما هو أهلُه لقد ترك علماً يُنتفع به، وفتح الباب أمام

الراغبين في خدمة حديث رسول الله ﷺ، الغيورين عليه، الحريصين على نشره وتعليمه» اهـ.

يقول ابن حبان: أخبرنا أبو يَعْلَى قال حدثنا عبد الأعلى ابن حماد قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا هِشَام بن عُرْوَة عن أبيه عن عائشة، وثابتُ عن أَنس بن مالك أن النبي ﷺ سمع أصواتاً، فقال: ما هذه الأصوات، قالوا: النخلُ يُؤَبِّرُونَهُ، فقال: لو لم يَفْعَلُوا لَصَلَحَ ذلك، فأمْسَكُو، فلم يؤَبِرّوا عامَّتَه، فصار شِيصاً فذُكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: إذا كان شيءٌ من أمر دنياكم فشَأنكم، وإذا كان شيءٌ من أمر دينكم فإلَيَّ.

قال الشيخ أبو الأشبال[1]:

وهذا الفرق بين شؤون الدين وشؤون الدنيا، إنما هو في أمور الصناعات والأمور المادية والتجارب وما إليها. ليس فيما يتعلق بالأحكام والآداب والأخلاق ونحوها، مما يتصل بأمور الناس في الدنيا ومعاملاتهم وكل شأنهم، فهذه من أمور الدنيا يقيناً. ولكن الملحدين في عصرنا، والذين طغت على عقولهم التربية الإفرنجية، والعقائد الدخيلة، التي نزعت من قلوبهم كل ثقة بالإسلام، يلعبون بالأحاديث التي وردت في هذا المعنى، ليخرجوا بها كل شيء من شؤون الناس من حكم الدين، ليأخذوا بأحكام الأهواء والشهوات، ويخلصوا من قيود الإسلام، وإن تظاهروا بالخضوع لأحكامه والتعصب له. ذلك بأنهم لا يؤمنون. وانظر ما كتبنا في هذا المعنى، في شرحنا لحديث طلحة بن عبيد الله، في مسند أحمد. اهـ.

* * *

(١) في تعليقه على «صحيح ابن حبان» ١/ ١٥٧.

٣ ـ سنن الترمذي:

حقق الشيخ أحمد شاكر الجزء الأول والثاني منه فقط. روى الترمذي بسنده عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ مِنْ أَخَفِّ الناس صلاةً في تَمامٍ[١].

قال الشيخ أحمد شاكر[٢]: وليس معنىٰ التخفيف والإيجاز في الصلاة ما يفهم بعض الناس ويفعلونه أن يصلوا صلاة لا يكادون يقيمون ركوعها ولا سجودها، ويظنون أن من الإيجاز أن يأتي بأقل ما يجزىء من التسبيح في الركوع والسجود، وبأقل ما يجزىء من القراءة والحركات والأركان، إنما الإيجاز أن لا يطيل طولاً يمله المؤتمون ويضجون منه، وأن لا يأتي بصلاة بأناة وتمام، وقد فسر الرواة عن أنس وصف الإيجاز، فروى أحمد في المسند «رقم ١٢٦٨٨ ج٣ ص ١٦٢، ص ١٦٣» عند سعيد بن جبير عن أنس بن مالك: ما رأيت أحداً أشبه بصلاة رَسول الله ﷺ من هذا الغلام، يعني عمر بن عبد العزيز قال:

فحذرنا في الركوع عشر تسبيحات وفي السجود عشر تسبيحات» وهو حديث صحيح ونسبه ابن حجر في التهذيب (١٣٧/٥) لأبي داود والنسائي[٣] اهـ.

---

(١) رواه الترمذي، وأحمد ورواه أيضاً الشيخان وغيرهما. انظر سنن الترمذي ٤٦٣/١. يقول الشيخ أحمد شاكر: لقد ظللت أبحث عن حديث في سنن الترمذي خمس سنوات. قُلْتُ: إن الفهارس العلمية التي بين أيدينا اليوم تعد نعمة من نعم العصر.

(٢) والشيخ أحمد شاكر له تعليقات نفيسة في شرحه على سنن الترمذي بلغني أن أحد الأخوة جمعها في رسالة مستقلة.

(٣) انظر شرح الترمذي لأحمد شاكر ٤٦٣/١.

٤ ـ مختصر سنن أبو داود «للمنذري» :

حققه أحمد شاكر بالمشاركة مع الشيخ محمد حامد الفقي رحمهما الباري.

٥ ـ الباعث الحثيث شرح إختصار علوم الحديث لابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤ هـ:

تحقيق العلامة أحمد شاكر.

قُلْتُ: كتاب الباعث الحثيث هو من ضمن الكتب النافعة في هذا العلم وأيضاً من الكتب النفيسة في هذا الباب التي تفيد طلبة العلم.

١ ـ مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث.

٢ ـ المقنع[1] في علوم الحديث لابن الملقن المتوفى سنة ٨٠٤ هـ.

٣ ـ التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح للحافظ شيخ الإسلام زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفي سنة ٨٠٦ هـ.

٤ ـ النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر العسقلاني. هذا الكتاب من الكتب الممتازة ولكن توفي مؤلفه قبل أن يكمله فرحم الله مؤلفه.

٥ ـ فتح المغيث للسخاوي.

---

(١) كتاب المقنع هو في الحقيقة مقنع في علم المصطلح أخرجه إلى النور أُستاذنا عبد الله بن يوسف الجُدَيع، ومؤلف هذا الكتاب هو سراج الملَّة ابن الملقن وقد ابتُلي في آخر حياته باحتراق كتبه فحزن حزناً شديداً فكان ابنه يعزِّيه بهذه الأبيات.

١ ـ لا يزعجنك يا سراج الدين أن ... لعبت بكتبك ألسن النيران

٢ ـ لله قد قربتها فتقبلت ... والنار مسرعة إلى القربان

٦ ــ تدريب الراوي السيوطي.

٧ ــ ألفية السيوطي بتحقيق أحمد شاكر.

يقول الشيخ أحمد شاكر في نهاية هذا الكتاب «هذه تعليقات من رأس القلم على ألفية المصطلح للحافظ السيوطي رحمه الله. لم أقصد بها أن تكون شرحاً، ولكنها طالت في بعض المواضع فكانت أكثر من شرح. ولعلها أن تكون تمهيداً لجمع كتاب واف من علوم الحديث وتحقيق مسائل الاصطلاح...».

٦ ــ نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر[1] العسقلاني:

كتاب نخبة الفكر لابن حجر هو كتاب مفيد جدّاً شرحه أحمد شاكر شرحاً وافياً ليكون سهل التناول للقراء.

ويقول ابن الوزير عن هذا الكتاب ونقله عنه الإمام الصَّنعاني في إسبال المطر.

«وبَعْدُ فالنُّخْبَةُ في عِلْمِ الأثَرْ مُخْتَصر يا حَبَّذَا مِنْ مُخْتَصَرْ»
«أَلَّفها الحَافِظُ في حالِ السَّفرْ وهْوَ الشِّهابُ بنُ عَليٍّ بن حَجَرْ»

٧ ــ شرح ألفية الحديث للسيوطي:

شرحها أحمد شاكر شرحاً نفيساً وطال النفس في شرحها، وقال في نهاية الكتاب هذه تعليقات من رأس القلم على ألفية المصطلح الحافظ السيوطي رحمه الله.

لم أقصد بها أن تكون شرحاً، ولكنها طالت في بعض المواضع فكانت

---

(١) لقد عقمت النساء أن يلدن مثل ابن حجر، وأقسم بالله على هذا، وأنا غير حانث ولكن نرى بعض الطعون التي تتوجه إليه اليوم من بعض الذين لم يتتلمذوا بعد فللّه الأمر، ولكن أقول لهم هل يضر السحاب نبح الكلاب.

أكثر من شرح. ولعلها أن تكون تمهيداً لجمع كتاب واف في علوم الحديث وتحقيق مسائل الإصطلاح، إن شاء الله. وأسأل الله العون والتوفيق - أتممت كتابتها عصر يوم الجمعة ٥ صفر الخير ١٣٥٣ هـ - ١٨ مايو سنة ١٩٣٤ والحمد لله رب العالمين.

٨ - ألفية الحديث للحافظ العراقي ومعها شرحها فتح المغيث للعراقي أيضاً وليس للسَّخاوي.

٩ - خصائص مسند أحمد للحافظ أبي موسى المديني المتوفى سنة ٥٨١ هـ.

١٠ - المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد للحافظ شمس الدين ابن الجزري ٧٥١ - ٨٣٣.

١١ - ترجمة الإمام أحمد بن حنبل من كتاب (تاريخ الإسلام) للحافظ الذهبي ٦٧٣ - ٧٤٨.

تحقيقاته في التفسير والتجويد:

١٢ - تفسير الطبري راجعه وخرج أحاديثه بالاشتراك مع الأستاذ محمود شاكر.

١٣ - عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير هو اختصار لتفسير ابن كثير.

يقول أحمد شاكر في صدر هذا الكتاب:

هو إختصار دقيق، محقق تحقيقاً علميّاً من تفسير الحافظ ابن كثير اجتهدت فيه في المحافظة على مزايا هذا التفسير العظيم: على تفسير القرآن بالقرآن، ثم بالسنة الصحيحة، وعلى عبارة ابن كثير نفسه في بيان معاني الآيات ومقاصدها. وتعبيره بقلمه من السهل الممتنع، الذي لا غموض فيه ولا إسهاب، والذي يمتاز بالروعة والعلوّ. وحذفنا منه الإسرائيليات،

والأسانيد، والأحاديث الضعيفة، والمكرر من الأحاديث الصحاح، وفروع الفقه، وتفاصيل بعض المسائل الكلامية، ونحو ذلك مما بينه بالتفصيل في مقدمته. وقصدت به أن يكون مرجعاً للطبقة المثقفة المتوسطة، لتفهم القرآن فهماً سليماً صحيحاً على ما يطابق معاني الكتاب والسنة مما لا يخرج على ما كان عليه السلف الصالح.

١٤ ــ **تفسير الجلالين** تحقيق الشيخ أحمد شاكر بالاشتراك مع الأستاذ علي محمد شاكر.

١٥ ــ **مُنجد المقرئين ومرشد الطالبين**، لابن الجزري تحقيق الشيخ أحمد شاكر.

تحقيقاته في الفقه وأصوله:

١٦ ــ «**المحلى**» ابن حزم الظاهري حقق منه الأجزاء الستة الأولى. هذا الكتاب من الكتب النفيسة ولكن نُحذّر من ظاهرية مؤلفه.

يقول ابن حزم في المحلى:

(... فإن أدرك إعادة الصلاة في الوقت لزمه، يضطجع ويعيد الفريضة وإن لم يقدر على ذلك إلا بعد خروج الوقت لم يقدر على الإعادة، لما ذكرنا قبل، ولا يجزئه أن يأتي بالضجعة بعد الصلاة، لأنه ليس ذلك موضعها، ولا يجزىء عمل شيء في غير مكانه ولا في غير زمانه، ولا بخلاف ما أُمر به، لأن هذا كله هو غير العمل المأمور على هذه الأحوال.

وبالله تعالى التوفيق).

يقول الشيخ أحمد شاكر معلقاً على هذا الكلام:

«أفرط ابن حزم في التغالي جداً في هذه المسألة وقال قولاً لم يسبقه إليه أحد ولا ينصره فيه أي دليل! فالأحاديث الواردة في الاضطجاع بعد

ركعتي الفجر ظاهر منها أن المراد بها أن يستريح المصلي بعد طول صلاة الليل لينشط لصلاة الفريضة. . ثم لو سلمنا له أن الحديث الذي فيه الأمر بالضجعة يدل على وجوبها فمن أين يخلص له أن الوجوب معناه الشرطية وأن من لم يضطجع لم تجزئه صلاة الغداة؟!. اللهم أغفر، وما كل واجب شرط.

ثم إن عائشة روت ما يدل على أن هذه الضجعة إنما هي استراحة لانتظار الصلاة فقط. . . ففي البخاري جـ ٢ ص: ١٢٧) ومسلم (ج ١: ٢٠٥).

من طريق أبي سلمة عن عائشة قالت: «كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع» واللفظ لمسلم وهو صريح في المعنى الذي قلنا أو كالصريح. وبعد فقد أفاض في هذا البحث العلّامة أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي الهندي في كتابه (إعلام العصر بأحكام ركعتي الفجر) (ص: ١٤ ـ و ٢٠) فارجع إليه اهـ. انظر المحلى بتحقيق العلّامة أحمد شاكر ٣/ ١٩٩ ـ ٢٠٠.

١٧ ــ **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام** لابن دقيق العيد، حققه بالمشاركة مع الشيخ محمد حامد الفقي رحمهما الله.

١٨ ــ **الرسالةُ** للشافعي حققها الشيخ أحمد شاكر تحقيقاً علمياً دقيقاً.

يقول الشافعي: «ولا يقيسُ إلاَّ من جمع الآلة التي لَهُ القياسُ بها، وهي العلمُ بأَحكام كتاب الله: فرضِه، وأدبه، وناسخه، ومنسوخه، وعامّه، وخاصه، وإرشادِه»[١].

---

(١) فقرة رقم (١٤٦٩).

يقول العلاّمة الشيخ أحمد محمد شاكر:

وهذه الدرر الغالية، والحكم البالغة، والفقر الرائعة، من أول هذه الفقرة، إلى (رقم ١٤٧٩) هي أحسن ما قرأت في شروط الاجتهاد.

وقد كتب الشافعي نحواً من هذا في (كتاب إبطال الاستحسان) في الجزء السابع من الأم (ص ٢٧٤) قال: «وليس للحاكم أن يقبلَ ولا للوالي أن يَدعَ أحداً، ولا ينبغي للمفتي أن يفتيَ أحداً ـ: إلاَّ متى يُجمعُ أن يكون عالماً عِلمَ الكتابِ، وعلمَ نَاسخِه ومنسوخِهِ، وخاصِّه وعامِّه، وأدبِه، وعالماً بسنن رسول الله ﷺ، وأقاويلِ أهل العلمِ قديماً وحديثاً، وعالماً بلسانِ العربِ، عاقلاً يميِّزُ بين المشتبه، ويعقلَ القياسَ. فإن عَدَم واحداً من هذه الخصالِ لم يحلَّ له أن يقول قياساً، وكذلك لو كان عالماً بالأصولِ غيرَ عاقلٍ للقياس الذي هو الفرعُ: لم يجزْ أن يقالَ لرجلٍ: قِسْ، وهو لا يعقلُ القياسَ، وإن كان عاقلاً للقياس وهو مضيعٌ لعلم الأصولِ أو شيء منها ـ: لم يجزْ أن يقال له: قِسْ على ما لا تعلمُ كما لا يجوز أن يقال: لأعمى وصفتَ له: إجعلْ كذا عن يمينك، وكذا عن يسارك، فإذا بلغت كذا فانتقلْ مُتيَامِناً، وهو لا يُبصر ما قيل له يجعلُه يميناً ويساراً!! أو يقالَ: سِرْ بلاداً، ولم يَسِرْها قطّ، ولم يأتِها قطّ، وليس له فيها عَلَمٌ يعرفه، ولا يثبت له فيها قَصدُ سَمْتٍ يضبطه، لأنه يسير فيها على غير مثال قويم!! وكما لا يجوز لعالمٍ بسُوقِ سلعةٍ منذ زمانٍ ثم خَفِيتْ عنه سَنَةً ـ: أن يقالَ له: قَوِّمْ عبداً من صفته كذا وكذا، لأن السوقَ تختلفُ، ولا لرجل أبصرَ بعض صنفٍ من التجارات، وجَهل غيرَ صنفه، والغيرُ الذي جَهلَ لا دلالةَ له عليه ببعض عِلْم الذي عَلِم ـ: قَوِّمْ كذا، كما لا يقال لبَنَّاءٍ: انظر قيمةَ الخياطة! ولا لخياطٍ: انظر قيمة البناءِ»!.

١٩ ـ الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الظاهري تحقيق الشيخ أحمد شاكر.

هذا الكتاب من أنفس الكتب التي وقعت تحت يدي في علم أصول الفقه، وإن كان عليه بعض الملاحظات.

ويقول الشيخ أحمد شاكر عن هذا الكتاب (هذا الكتابُ النفيس الذي لم ترى العين مثيله في علم الأصول) اهـ.

يقول ابن حزم:

« . . . أما شيء نقلته الأمة كلها عصراً بعد عصر. كالإيمان والصلوات والصيام ونحو ذلك وهذا هو الإجماع ليس من هذا القسم شيء لم يجمع عليه، وأما شيء نُقل نَقل التواتر كافة عن كافة من عندنا كذلك إلى رسول الله ﷺ ككثيرٍ من السنن. وقد يجمع عن بعض ذلك وقد يختلف فيه، كصلاة النبي ﷺ قاعداً بجميع الحاضرين من أصحابه وكدفعه خيبر إلى يهود بنصف ما يخرج منها من زرع أو تمر يخرجهم إذا شاء وغير ذلك كثير. وأما شيء نقله الثقة عن الثقة كذلك مبلغاً إلى رسول الله ﷺ فمنهم من أجمع على القول به ومنهم من اختلف فيه فهذا معنى الإجماع الذي لا إجماع في الديانة غيره البتة، ومن إدعى غير هذا فإنما يخبط فيما لا يدري ويقول ما لا علم له ويقول بما لا يفهم. . . بما لا يعرف حقيقته، وبالله تعالى التوفيق وبه نعوذ من التخليط في الدين بما لا يعقل.

يقول الشيخ أبو الأشبال:

«هذا الذي ذهب إليه المؤلف هو الحق في معنى الإجماع والاحتجاج به وهو بعينه المعلوم من الدين بالضرورة، وأما الإجماع الذي يدعيه الأصوليون فلا يتصور وقوعه ولا يكون أبداً وما هو إلا خيال. وكثيراً ما ترى الفقهاء إذا حزبهم وأعوزتهم الحجة أدعوا الاجماع ونبزوا مخالفه بالكفر وحاشه لله إنما الاجماع الذي يكفر مخالفه هو المتواتر المعلوم من الدين بالضرورة» انظر الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ج ١/ ٥٠٦.

يقول أبو محمد بن حزم:

«فإن احتجوا بما حدثنا عبد الله بن ربيع التميمي عن عمر بن عبد الملك الخولاني عن محمد بن بكر البصري عن سليمان بن الأشعث نا إبراهيم ابن موسى ثنا عيسى نا أسامة بن زيد بن رافع مولى أم سلمة قال سمعت أم سلمة تقول: قال الرسول ﷺ إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل عليَّ فيه فهذا حديث ساقط مكذوب لأن أسامة بن زيد هذا ضعيف لا يُحتج بحديثه متفق على أنه كذلك».

قال الشيخ أبو الأشبال:

«كلا والله، ما الحديث بمكذوب، في هذه الدرجة من الضعف وهو الليثي وثقه بن معين والعجلي وغيرهما، وقال ابن حبان في الثقات: يخطىء وهو مستقيم الأمر صحيح الكتاب، مات سنة ١٥٣، وأخرج له مسلم أحاديث كثيرة وهذا الحديث في سنن أبي داود، وقد سكت عنه[1] هو والمنذري، فهو عندهما حسن صالح للإحتجاج به، وهو بمعنى ما روته زينب بنت أم سلمة عنها مرفوعاً (إنما أنا بشر وأنكم تختصمون إلي) الحديث، وهو في الصحيحين والسنن فلعل أسامة رواه بالمعنى من طريق عبد الله بن رافع عن مولاته أم سلمة، وقد أخطأ ابن حزم خطأ شديداً في الحكم بكذبه. اهـ. انظر الإحكام ج ٢/ ٧٠٢».

٢٠ ـ **الأصول الثلاثة وأدلتها، يليها شروط الصلاة وواجباتها وأركانها، ثم القواعد الأربعة،** لمحمد بن عبد الوهاب، مراجعة وتصحيح الشيخ أحمد شاكر.

---

(١) هل الأحاديث التي سكت عنها أبو داود صالحة للإعتبار أم للإحتجاج؟ الذي أميل إليه انها صالحة للإعتبار.

٢١ ــ **فتوى في إبطال وقف الجنف والإثم لمحمد عبد الوهاب** تحقيق الشيخ أحمد شاكر.

٢٢ ــ **الروضة الندية شرح الدرر البهية للشوكاني** تأليف صديق حسن خان تحقيق أبو الأشبال هذا الكتاب من الكتب المنصفة في باب الفقه أوصى به طلبة العلم.

٢٣ ــ **جماع العلم للشافعي**. تحقيق الشيخ أحمد شاكر كتاب جماع العلم للشافعي من أحسن مؤلفات الشافعي، وأعلاها بلاغة، وأقواها إحتجاجاً في مسائل الإجماع والقياس أوصى به.

٢٤ ــ **قواعد الأصول ومعاقد الفصول** مختصر تحقيق الأصل في علمي الأصول والجدل لعبد المؤمن ابن عبد الحق تحقيق الشيخ أبو الأشبال.

٢٥ ــ **لباب الأدب لأسامة بن منقذ**. تحقيق أحمد شاكر.

٢٦ ــ **الكامل في الأدب للمبرد** حقق منه أحمد شاكر الجزء الثاني والثالث.

٢٧ ــ **«الشعر والشعراء» لابن قتيبة** تحقيق أحمد شاكر.

٢٨ ــ **«المُفضَّليات» للضبي**، حققه أحمد شاكر بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون رحمهما الله.

٢٩ ــ **«الأصمعيات» للأصمعي** تحقيق أحمد شاكر بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون.

٣٠ ــ **«إصلاح المنطق» لابن السكيت** تحقيق أحمد شاكر بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون.

٣١ ــ **المعرب من الكلام الأعجمي** على حروف المعجم للجوالقي تحقيق أحمد شاكر.

٣٢ ـ الحلال والحرام للحافظ المقدسي تحقيق أحمد شاكر.

تحقيقاته في التوحيد:

٣٣ ـ شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي. تحقيق أحمد شاكر (القاضي الشرعي).

٣٤ ـ التوحيد الذي هو حقُّ الله على العبيد لمحمد بن عبد الوهاب تحقيق أحمد شاكر.

٣٥ ـ التدمرية: لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية تحقيقه أحمد شاكر.

٣٦ ـ الخراج ليحيى بن آدم القرشي تصحيح وتحقيق وتعليق أحمد شاكر.

هذا ما أنجزه العلاَّمة أحمد محمد شاكر رحمه الله، طيّب ثراه، وجعل الجنة مثوانا ومثواه.

منهج الشَّيخ أحمد شاكر
في الجرح والتَّعديل

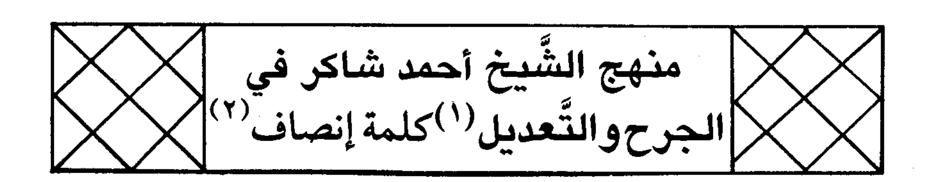

منهج الشَّيخ أحمد شاكر في الجرح والتَّعديل[١] كلمة إنصاف[٢]

من خلال تتبعي واستقرائي[٣] في مؤلفات وتحقيقات العلاَّمة أحمد محمد شاكر وجدت أن منهجه[٤] مستقيم، لكن للعبد الفقير ملاحظات أذكر منها في هذه العجالة بعض النقاط:

١ ـ يحسِّن حديث المختلط[٥]!!

٢ ـ ينحو نحو ابن حبان في توثيقه للمجاهيل[٦]!!

---

(١) والله لولا أمانة العلم لأمتنعت عن تسطير كلمة واحدة تحت هذا الفصل!

(٢) نحن نحب الشيخ أحمد شاكر حباً جماً، لكن الإنصاف هو الذي دعانا إلى هذا.

(٣) كثير من الرجال الذين ترجم لهم الشيخ أحمد شاكر في تحقيقاته أطلعت عليهم وبالأخص الرجال الذين ترجم لهم في المسند ومن ذلك خرجت بفائدة عظيمة ألا وهي أني قمت بتصنيف رسالة في الرجال الذين ترجم لهم الشيخ أحمد شاكر في المسند، ولكن لا زالت في عالم المخطوطات أسأل الله أن يوفقني لطبعها.

(٤) أقصد منهجه في الجرح والتعديل.

(٥) انظر غوث المكدود ١/٩٦ ـ ٩٧.

(٦) أحياناً أجد الشيخ أحمد شاكر عندما يقف على ترجمة رجل مجهول. يقول هو على الستر حتى يستبين غيره كما فعل هذا في كثير من الرجال، وأخص بالذكر هنا في هذا المقام أبو غادية اليماني فقال عنه الشيخ أحمد «ولكنه تابعي عُرف شخصه وجهلت حاله، فهو على الستر حتى يستبين غيره»!!.

قلت: أبو غادية اليماني مجهول. انظر التعجيل ص ٥١٢.

٣ ـ يقوي أحاديث التابعين المجهولين[١]!!

٤ ـ يوثق الرِّجال الذين سكت عنهم البخاري[٢]!!

٥ ـ تساهل في بعض الرِّجال[٣].

وهاك أخي طالب العلم بعض المواطن[٤] التي تساهل فيها الشيخ أحمد محمد شاكر.

١ ـ باذام ويقال باذان أبو صالح مولى أم هانيء بنت أبي طالب.

قال الشيخ أحمد شاكر[٥] «والحق أنه ثقة، ليس لمن ضعفه حجة. . .»!!

قلْتُ: والحق أنه ضعيف، ليس لمن وثقه حجة وهاكم البيان.

---

(١) يقول الشيخ الألباني «ولقد جرى الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى على هذا النهج فهو يقوي أحاديث التابعين المجهولين إحساناً منه للظن بهم، أما نحن فلا نرى الإحتجاج بهم حتى تثبت عندنا عدالتُهم اتباعاً للقاعدة الأساسية المعروفة في علم المصطلح في تعريف الحديث الصحيح، اللهم إلاَّ عند المتابعة ولست أعجب من تبني الشيخ أحمد شاكر من هذه القاعدة وإلتزامه إياها مادام أنه يراها صواباً. . .».

(٢) وهاكم مثال يدل على صحة هذا الكلام.
سيف بياع السابري قال عنه الحافظ في التعجيل (ص ١٧٤) «وهو مجهول» ولم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً فقام الشيخ أحمد شاكر فوثقه تبعاً لابن حبان، وفعل هذا في أبي مريم الثقفي وهذا بلا شك تساهل منه يرحمه الله.

(٣) تساهل الشيخ أحمد شاكر في بعض الرجال كما تساهل في عبد الرحمن بن زياد وفي كثير مثل عبد الرحمن بن زياد.
قُلْتُ: الغلط لا يسلم منه أحد، والكمال ليس لمخلوق، وكل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ.
وقال الشيخ أحمد نفسه «والخطأ لا يأمن منه إنسان».

(٤) شاء الله لي أن أجمع بعض التساهلات التي وقعت من الشيخ أحمد شاكر؛ لكن هذا ليس موضع لسردها إنما هي إشارات فقط.

(٥) في تعليقه على المسند ٣/ ٣٢٣.

ـ قال البخاري: قال ابن سنان: ترك ابنُ مهدي حديث أبي صالح (الضعفاء الصغير للبخاري ويليه الضعفاء والمتروكين للنسائي ص ٢٥٧ ـ ٢٥٨).

ـ قال النسائي: ضعيف كوفي. انظر المصدر السابق.

ـ قال ابن الجوزي: كوفي، يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه ترك ابن مهدي حديثه، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي لا أعلم أحداً من المتقدمين رضيه. وقال أبو الفتح الأذري هو كَذَّاب (الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١/ ١٣٥).

ـ قال أبو بكر بن أبي خَيْثمة، عن يحيى بن معين: ليس به بأس، وإذا روى عنه الكَلبيُّ، فليس بشيء (تهذيب الكمال ٤/ ٧).

ـ قال علي ابن المديني عن يحيى بن سعيد القطان: لم أرَ[1] أحداً من أصحابنا ترك أبا صالح مولىٰ أم هانىء وما سمعت أحداً يقول فيه شيئاً، ولم يتركه شعبة ولا زائدة ولا عبد الله ابن عثمان (تهذيب الكمال للحافظ المزي ٤/ ٧).

ـ قال صاحب الخلاصة: أبو صالح مدلس يروى عن مولاته وعلي وابن عباس وعنه سماك بن حرب وعاصم ابن بهدلة، والثوري قال ابن معين ليس به بأس قال النسائي ليس بثقة (خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ٥٤)، انظر المجروحين لابن حبان ١/ ٨٥.

قال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه ولا يُحتجُّ به (الجرح والتعديل لولده ١/ ١/ ٤٣١ ـ ٤٣٢).

ـ وقال إسماعيل ابن أبي خالد: كان أبو صالح يكذب، فما سألته عن شيء إلا فَسرَّه لي (الميزان للذهبي ١/ ٢٩٦).

---

(١) قُلْتُ: هو لم يرى ولم يسمع ولكن غيره رأى وسمع. انظر قول البخاري السابق.

ـ قال أبو أحمد ابن عدي: وباذام هذا عامة ما يرويه تفاسير، وما أقل ما له من المسند، وهو يروي عن علي وابن عباس وروى عنه ابن أبي خالد عن أبي صالح هذا تفسيراً كثيراً قد زخرف في ذلك التفسير ما لم يتابعه أهل التفسير عليه، ولم أعلم أحداً من المتقدمين رضيه. (الكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ٧١).

ـ قال الحافظ الغساني: ضعيف[1] (تخريج الأحاديث الضّعاف من سنن الدارقطني رقم الحديث ٧٤٠).

ـ قال الذهبي: ضعفه البخاري (المغني في الضعفاء ١/ ١٠٠).

ـ قال ابن حجر: وثقه العجلي وحده (التهذيب ١/ ٣٦٥).

قُلْتُ: وهذا كاف في تضعيفه والحمد لله على التوفيق.

٢ ـ زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري.

قال الشيخ أبو الأشبال:

«وزيد هذا ثقة»[2]!!

قُلْتُ: وزيد هذا ضعيف وهاكم البيان.

ـ قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، وكان شعبة لا يحمد حفظه. انظر الجرح والتعديل لولده (١/ ٢/ ٥٦٠).

---

(١) قُلْتُ: ضعفه ابن الجارود، وأبو أحمد الحاكم وابن عبد الحق الأشبيلي، والساجي، والجوزجاني، والعقيلي وابن حبان.
انظر: الضعفاء الكبير للعقيلي، والمجروحين لابن حبان، وتهذيب الذهبي، وثقات ابن شاهين، وثقات العجلي، وتاريخ الإسلام.

(٢) في تعليقه على «المسند» للأمام أحمد (٦/ ٣١٢).

ـ قال ابن أبي حاتم: سمعت أبو زرعة يقول: زيد العمى[1] ليس بقوى واهي الحديث، ضعيف. انظر الجرح والتعديل (١/ ٢/ ٥٦١).

ـ قال ابن سعد: وكان ضعيفاً في الحديث. انظر الطبقات الكبرى (٧/ ٢٤٠).

ـ قال ابن عبد البر: زيد العمي ممن لا يحتج به.

وقال في موضع آخر: ضعيف ليس بثقه ولا ممن يحتج به. انظر التمهيد (١١/ ١٧٣ ـ ٢٠/ ٢٥٩).

ـ قال العجلي: بصري ضعيف الحديث ليس بشيء. انظر ثقات العجلي (١/ ٣٧٨).

ـ قال أبو أحمد بن عدي: وزيد العمي له غير ما ذكرت من الحديث وعامة ما يرويه ومن يروى عنه ضعفاء وهو وهم على أن شعبة قد روى عنه ما ذكرت ولعل شعبة لم يروِ عن أضعف منه. انظر الكامل (٣/ ٢٠١).

ـ قال ابن الجوزي وقال أحمد: صالح. وقال النسائي: ضعيف وقال ابن حبان: يروى عن أنس أشياء موضوعة، لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال أبو زُرعة: واهي الحديث ضعيف. انظر الضعفاء والمتروكين (١/ ٣٠٥).

ـ قال الخزرجي: ضعفه أبو حاتم والنسائي وابن عدي وقال أحمد والدارقطني صالح. انظر الخلاصة (ص ١٢٧).

ـ قال ابن حجر[2]: ضعيف، انظر التقريب (ص ٢٢٣).

ـ قال الألباني: زيد الحواري ضعيف. انظر السلسلة الصحيحة (١/ ٦٤١).

---

(١) سُميَّ زيد العمي بهذا الأسم لأنه كان كلما سُئل عن شيء قال: حتى أسأل عمي!!
(٢) انظر التهذيب (٣/ ٣٥٢)، وتنزيه الشريعة للكتاني (١/ ٦٢).

وقال أيضاً في السلسلة الضعيفة زيد العمي ضعيف. (١/ ٦٨، ٨١ ـ ٢/ ٢١، ١١٤).

ـ قال الحويني: وزيد العمي ضعيف، وهاهُ الذهبيُّ وضعفه الجمهور. انظر بذل الإحسان (٢/ ٤١٨).

قُلْتُ: وكفىٰ بهذا تضعيفاً له.

٣ ـ إبراهيم ابن محمد ابن أبي يحيى الأسلمي:

قال الشيخ أحمد شاكر[1] «إبراهيم بـن محمد بـن أبي يحيى، وإن كانوا قد تكلموا فيه، فإنه جيد الحديث عندي...».

قُلْتُ: إبراهيم بـن محمد بـن أبي يحيى الأسلمي شيخ الشافعي ضعيف جدّاً وهاكم الدليل والبرهان.

ـ قال البخاري: كان يرى القدر، عن يحيى بن سعيد تركه ابن المبارك... (الضعفاء الصغير للبخاري ومعه الضعفاء والمتروكين للنسائي ص ١٧).

ـ قال البخاري: كان يرى القدر وكلام جهم، عن يحيى بن سعيد تركه ابن المبارك والناس (التاريخ الكبير ١/ ١/ ٣٢٣).

ـ قال النسائي: متروك الحديث مدني (الضعفاء والمتروكين للنسائي ومعه الضعفاء والمتروكين للبخاري ص ١٤٦).

ـ قال ابن الجوزي قال مالك ابن أنس، ويحيى ابن سعيد، وابن معين، وهو كذاب. وقال يحيى ابن سعيد: «ما أشهد على أحدٍ أنه كذاب إلا على إبراهيم ابن أبي يحيى ومهدي ابن هلال فإني أشهد أنهما كذابان».

---

(١) في تعليقه على (المسند) ١٢/ ١٥٦.

وقال مالك ابن أنس «ليس بثقة ولا في دينه».

وقال أحمد ابن حنبل والبخاري «قد ترك الناس حديثه».

وكذلك قال النسائي وعلي ابن الجنيد والأزدي: وهو متروك «الضعفاء والمتروكين ١/ ٥١».

ـ قال ابن معين:

إبراهيم بـن محمد بـن يحيى الأسلمي: لا يكتب حديثه، كان جَهْمِيّاً رافضياً.

وقال في موضع آخر: كان كذاب، وكان رافضياً (التاريخ لابن معين برواية عباس ٢/ ١٣».

ـ وقال الإمام أحمد في العلل: ترك الناس حديثه، وكان قدرياً (العلل للإمام أحمد ٣٣١٧).

وقال في موضع آخر كان قدرياً جَهْميّاً كل بلاء كان فيه إبراهيم بـن أبي يحيى «العلل للإمام أحمد ٣٥٣٣».

ـ قال ابن سعد: كان كثير الحديث، تُرِك حديثه ليس يكتب (الطبقات لابن سعد ٥/ ٤٢٥).

قال ابن أبي حاتم قال أبي: إبراهيم بـن أبي يحيى كذاب متروك الحديث، ترك أيضاً ابن المبارك حديثه.

قال ابن أبي حاتم سُئل أبو زُرعة عن إبراهيم بـن أبي يحيى فقال ليس بشيء (الجرح والتعديل ١/ ١/ ١٢٦ ـ ١٢٧).

ـ قال ابن عبد البر: متروك الحديث (٤/ ٢٠).

وقال في موضع آخر: قد أجمعوا على ترك حديثه ورموه بالكذب، وكان مالك يسيء القول فيه (التمهيد ١١/ ٤٠).

ـ قال الحافظ الغساني: متروك الحديث.

وقال في موضع آخر: ضعيف (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ٢٠، ٩٣، ١٤٧، ٦٣٢، ٦٧٧).

ـ قال العجلي: إبراهيم ابن أبي يحيى الأسلمي، مدني رافضي جهمي قدري لا يكتب حديثه روى عنه الشافعي (معرفة الثقات للعجلي ١/ ٢٠٩).

ـ سئل الدارقطني عن تدليس ابن جريج؟ فقال يُتجنب تدليسه فإنه وحش التدليس، لا يُدلس إلا فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى بن عبيده وغيرهما (سؤلات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل ٢٦٥).

ـ قال ابن حجر: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، شيخ الشافعي، ضعفه الجمهور، ووصفه أحمد والدارقطني وغيرهما بالتدليس. (تعريف أهل التقديسُ بمراتب الموصوفين بالتدليس(٤٩).

ـ قال الألباني في الصحيحة:

«إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي متروك. انظر السلسلة الصحيحة ٣/ ٣٩٨».

ـ وقال أيضاً في الضعيفة:

«إبراهيم بن محمد الأسلمي ضعيف جداً». انظر السلسلة الضعيفة (١/ ٣٩٨ ـ ٤٩٢ ـ ٢/ ٢٤١ ـ ٣٨١ ـ ٦٤٩ ـ ٦٥٠ ـ ٥٢١٤).

ـ قال الشيخ أبو إسحٰق الحويني في بذل الاحسان.

«إبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي كذَّبه غير واحد من أهلِ المدينة منهم مالكُ وتركه آخرون». بذل الإحسان ٢/ ١٦٥ .

وقال أيضاً في الغوث:

«... ومما يُتعجب منه حقّاً أن الشيخ أبا الأشبال رحمه الله تعالى يعتد بهذه المتابعة فيقول: «إبراهيم بن أبي يحيى ضعَّفه عامة المحدثين لأنه كان من أهل الأهواء... بل رماه بعضُهم بالكذب، ولكن تلميذه الشافعيَّ أعرفُ به!!.. وفي «التهذيب»: قيل للربيع: ما حمل الشافعي أن يروي عنه؟؟ قال: كان يقول: لأن يخر إبراهيم من بَعْدٍ أحب إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث».. اهـ. وصرح الشيخ برأيه فيه فقال في «شرح المسند» (٧١٦٩) وفي «صحيح ابن حبان» (٩٤): وهو جيدُ الحديث عندي»!

قُلْتُ: هذا رأي الشيخ أبي الأشبال رحمه الله في إبراهيم!..، وهو رأيٌ لا يجري على أصول المحدثين، وقد كان الشيخ من المبرزين فيها، ثم لا أدري كيف حاد عنها؟؟!!

ومن المعلوم:

إن الجرح مقدم على التعديل، لا سيما إن كان مفسراً.. والجرحُ بالكذب من أعظم دوافع ترك الرواية عن المجروح.. وإبراهيم هذا كذَّبه يحيى بن سعيد القطان، وابن معين..

وتركه النسائيُّ وغيرُهُ..

وهو مدنيٌّ..

وقد سُئل عنه مالكٌ: أكان ثقة!!

قال: لا، ولا ثقة في دينه!!!

وكثيراً ما ينازعُ الشيخُ أبو الأشبال خصومه في مثل هذا فيقول: «مالك هو الحجةُ على أهل المدينة» ـ كما يأتي في الحديث (١٤٢)...

وقد جئناك بقول مالك!!.. ونزيدُك أيضاً:

قال بشرُ بن المُفضل: «سألت فقهاء المدينة عنه، فكُلُّهم يقولون كذَّاب، أو نحو هذا. . ».

وقد ذكر أن إبراهيم سبَّ مالكاً فتناوله مالك لأجل هذا، وعلى التسليم بهذا، فليس من المعقول أن يجتمع فقهاء المدينة على تكذيبه إرضاءً لمالك. . وإلا ففي غيره ما فيه!!

وذكر الشيخ أبو الأشبال أن عامة المحدثين ضعفوه لأنه كان من أهل الأهواء والبدع. . .

فنقول:ـ

نعم كان إبراهيم يجمع ضروباً من البدع، فقد كان معتزلياً، قدرياً جهمياً، رافضياً. . ولكن هذا لا يضرُهُ إن كان صدوقاً مأموناً، فليس معقولاً أن يكذبوه في روايته لأجل انتحاله هذا البدع، فقد وثقوا كثيراً من المبتدعة، بل ومن رؤوسهم. . لم يبق إلا أن يحمل الجرح على الراوية، وهو الصواب الموافق للقواعد. .

وقد قال ابنُ حبان:

«كان إبراهيم يرى القدر، ويذهب إلى كلام جهمٍ، ويكذبُ مع ذلك في الحديث. . ».

فواضحُ أن الجرح ليس للبدعة. .

أما توثيق الشافعيِّ رحمه الله تعالى لإبراهيم فغيرُ معتمدٍ هنا، فلا يقدم على رأي أهل الاختصاص، واجتماع المحدثين على الشيء يكون حجةً. .

فإن قيل: ما الحامل للشافعي على توثيقه؟؟

أجاب ذلك ابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٠٧) فقال: «وأما الشافعيُّ، فكان يجالسه في حداثته، ويحفظ عنه حفظ الصبي. . والحفظ في الصغر

كالنقش في الحجر!!، فلما دخل مصر في آخر عمره، فأخذ يصنف الكتب المبسوطة، احتاج إلى الأخبار، ولم تكن معه كتُبُهُ، فأكثر ما أروع الكتب من حفظه، فمن أجله روى عنه، وربما كنّى عنه، ولا يسميه في كتبه. . » اهـ.

ـ وقال أُسْتاذنا الشَّيْخ عبد الله بن يوسف الجُديع:

«إبراهيم بن أبي يحيى الأسلميّ متروك ليس بثقة».

المُقنع ٢/ ٤٤٧.

قُلْتُ: وهذا كافٍ في تضعيفه والحمد لله على التوفيق.

وهاكم بعض المواطن التي تساهل فيها الشَّيخ أحمد شاكر أحالني[١] إليها الشَّيخ الحويني.

قال ابن الجارود:

حدثنا الْحَسنُ بن محمد الزعفراني، قال ثنا حمَّاد بن خالدٍ الخياط عن عبد الله العمريِّ، عن عبيد الله عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سُئِلَ النبيُّ عَن الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ ولا يَذْكُرُ الإِحْتِلاَمَ، قال: يَغْتِسِلُ، وَعَن الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ قَدِ احْتَلَمَ ولاَ يَجِدُ بللاً. قال: لا غُسْلَ عَلَيْهِ.

قال الشيخ أبو إسحٰق الحويني:

إسناده ضعيف. .

أخرجه أبو داود (٢٣٦)، والترمذي (١١٣)، وابن ماجه (٦١٢)، والدارمي (١/ ١٦١)، وأحمد (٦/ ٢٥٦)، وكذا البيهقي (١/ ١٦٨)، من طريق عبد الله بن عمر العمريّ عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. .

---

(١) جمعني مجلس بالشيخ أبى إسحٰق الحويني فطلبت منه أن يُسطر لي بعض الكلمات في حق أبي الأشبال فقال لي الشيخ الحويني انقل عني من كتاب غوث المكدود.

قال الترمذي:

«إنما روى هذا الحديث عبد الله بن عمر، عبيد الله بن عمر،... وعبد الله بن عمر ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه». فتعقَّبه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله بقوله (١/ ١٩٠):

«والحق أنه ـ أي العمري ـ ثقة، وإن كان في حفظه شيءٌ!!.. روى عثمان الدَّارمي عن ابن معين أنه قال فيه: «صالح ثقة»، فهذا إسنادٌ صحيحٌ!!» اهـ.

قلت: وهذا انحرافٌ عن الجادَّة!!

والعُمريّ فقد ضعّفه الكبار، يحيى بن سعيد، وابن المديني، وصالحُ جزرة، والبخاريّ، والنسائيّ، وغيرهم.. وأجمع قولٍ فيه، قول أبي حاتم.

«يكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به..».

ومعنى هذه العبارة:

«إنه يكتب حديثه على وجه الاعتبار، ولا يُحتج به عند التفرَّد..» وهو قد تفرَّد بهذا الحديث.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (١/ ٢٨١)..

«وقد تفرِّد به المذكور ـ يعني العمري ـ عند من ذكره المصنف من المخرِّجين له، ولم نجده عن غيره، وهكذا رواه أحمد، وابن أبي شيبه من طريقه.. فالحديث معلولٌ بعلتيْن:

الأولى: العُمري المذكور..

الثانية: التفرُّد، وعدم المتابعات، فقصر عن درجة الحسن، والصحَّة..» اهـ.

وما قاله الشوكاني رحمه الله تعالى هو التحقيق، ولكني رأيت الشيخ أبا الأشبال رحمه الله تعالى تعقبه بقوله:

«ولم يفعل الشوكاني شيئاً فيما قال!، فإن العُمريّ أقل حاله أن يكون حديثه حسناً.. وأما زعم التعليل، بالتفرُّد فإنه غير صوابٍ، لأن العبرة في ذلك بمخالفة الراوي غيرهُ من الرواة ممن يكون مثله أو أوثق منه؛ وهناك يُنْظر في الجمع أو الترجيح، وأما الإنفراد وحده؛ فليس بعلةٍ.. ومع ذلك فالعمري لم يتفرَّد بأصل القصة، وهي معروفة في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أم سلمة..» اهـ.

قلت: كذا قال الشيخ أبو الأشبال يرحمه الله!! ولا نوافقه على كثيرٍ مما قال، وبيانُه من وجوهٍ.

الأولى: قوله: «... والعُمَرّي أقلُّ أحواله أن يكون حديثه حسناً..» فأنَّى هذا؟؟! وقد تقدَّم القول فيه، وذكرتُ من ضعَّفه. نعم يكون حديثه حسناً في المتابعات والشواهد، أما إن تفرَّد فمن غير الممكن...!!

والشيخ أبو الأشبال رحمه الله تعالى ـ على فضله وعلمه ـ كثير التمسُّح في هذا الباب. فتراه يأتي على الراوي الذي لا يشك حديثي في ضعفه فيقول: «هو ثقة، ولا حجة لمن تكلم فيه!!» مثل علي بن زيد بن جدعان، وزيد العمي، والحجاج بن أرطأة، وابن لهيعة، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، والإفريقي، ومحمد بن حميد الرازي وغيرهم كثير.. وكنت جمعتُ أوهاماً للشيخ أبي الأشبال رحمه الله في كراسةٍ سميتها: «الفجر السافر، على أوهام الشيخ أحمد شاكر» نبَّهتُ فيها على ما وقع فيه الشيخ أبو الأشبال رحمه الله من مخالفةٍ لأراء الأئمة، مُدَعِّماً كل رأيٍ أذكره بالدليل عليه.. ومع ذلك: فلم يعجب صنيعي هذا بعض إخواننا من حملة العلم في مصر، فسلقوني بألسنةٍ حدادٍ!! وحمَّلوا كلامي ما لا يحتمل، فالله المستعان..

ومعاذ الله أن أكون بفعلي هذا أَحُطُّ من قدر الشيخ، ولا يظنُّ ذلك إلا من رفع عنه القلمُ!! بل الشيخ أعلى قدراً، وأسمى منزلة عندنا، من كثير ممن يتعصبون له.. يرحمه الله تعالى، وإني حقيقٌ بقول ابن قُتيبة:

«وقد يظن من لا يعلم من الناس، ولا يضعُ الأمور مواضعها أن هذا اغتياب للعلماء، وطعن على السلف، وذكرٌ للموتى.. وكان يقال: «أعف عن ذي قبرٍ»..!، وليس ذاك ما ظنُّوا؛ لأن الغيبة: سبُّ الناس بلئيم الأخلاق.. فأما هفوةٌ في حرفٍ، أو زلَّةٌ في معنىً، أو إغفالٌ ما أو وهمٌ ما أو نسيانٌ ما فمعاذ الله أن يكون هذا من ذلك الباب، أو يكون له مشاكلاً، أو يكون المنبه عليه آثماً، بل يكون مأجوراً عند الله، مشكوراً عند عباده الصالحين، الذين لا يميلُ بهم هوىً، ولا يجمعهم على الباطل تحزُّبٌ.. وقد كنا زماناً نعتذر من الجهل، فقد صرنا الآن نحتاج إلى الاعتذار من العلم!! وكنا نؤمِّلُ شكر الناس بالتنبيه والدّلالة، فصرنا نرضى بالسلامة!!، وليس هذا بعجيب مع انقلاب الأحوال، ولا ينكر مع تغير الزمان.. وفي الله خلفٌ، وهو المستعان..» اهـ.

ويقول الشيخ أبو إسحٰق الحويني «عبد الله بن عمر العمري ضعيف وإنْ وثقه الشيخ أبو الأشبال مخالفاً أئمة الجرح والتعديل». انظر غوث المكدود ١/ ٢٤٧.

قال الشيخ أبو إسحٰق الحويني «...الشيخ أبو الأشبال رحمه الله متسامحٌ في توثيق الرواة الضعفاء وقد ذكرت طرفاً من ذلك في الحديث[١] (٨٩) فهو قد يدفع الضعف أحياناً بأي توثيق، وإن كان مما لا تقوم به حجة...».

---

(١) انظر حديث رقم ٨٩ من غوث المكدود.

وقال أيضاً «. . . والشيخ أبو الأشبال رحمه الله رأيته يحسِّن حديث المختلط، حتى إن لم يتابعه أحد، خلافاً للتحقيق العلمي. .».

قال الشيخ أبو إسحٰق الحويني في كتابه النفيس[1] «وغالبُ ما يُنتقد فيه الشيخ أبو الأشبال ـ رحمه الله ـ هو اعتمادُه على قاعدة ابن حبان في إثبات العدالة، وأنَّ الراوي الذي لا يُعرف بجرحٍ فهو على العدالة حتى يبين فيه ما يخرجه عنها.

وهذا المذهب وصفه الحافظُ في «مقدمة اللسان» بأنه:

«مذهبٌ عجيبٌ»!!

ومذهبُ الجمهور يُخالفُهُ.

وإنما جرَّ ابن حبان إلى هذا القول، أنه لا يعتبر الجهالة جرحاً، خلافاً للجماهير. فإنه يأتي على الرجل الذي لا يعرفُ عنه شيئاً فيضعه في «الثقات»، وهاك أمثلةً على ذلك:

١ ــ قال في (٤/ ٣٧): «أبان. شيخٌ. . لا أدري من هو، ولا ابن من هو».

٢ ــ قال في (٤/ ٣٩): «الأزهر بن عبد الله. . إن لم يكن الحرازي، فلا أدري من هو».

٣ ــ قال في (٤/ ١٢٦): «الحسن الكوفيُّ. شيخٌ. . لا أدري من هو، ولا ابن من هو».

٤ ــ قال في (٤/ ١٤٦): «الحكم، يروي عن ابن عباس. . . ثم قال: الحكم شيخٌ يروي عن أنس بن مالك، . . . لا أدري من هما، ولا من أبوهما».

---

(١) بذل الإحسان ١/ ١٥٢ ـ ١٥٣ ـ ١٥٤.

٥ ــ قال في (٤/ ٣٨٤): «صيفي. شيخٌ. . . إن يكن الأول فلا أدري من هو، ولا ابن من هو».

٦ ــ قال في (٥/ ١٤٣): «عباد القرشي. . . إنْ لم يكن عباد بن عبد الله بن الزبير، فلا أدري من هو».

٧ ــ قال في (٥/ ٢٠٧): «عطاء المدني. . شيخٌ. لا أدري من هو، ولا ابن من هو».

٨ ــ قال في (٥/ ٤٩٧): «وقاص. . . شيخٌ. لا أدري من هو».

٩ ــ قال (٦/ ١٤٦): «جميل، شيخ. . لا أدري من هو، ولا ابن من هو».

١٠ ــ قال في (٦/ ٢٤٩): حضرمي، شيخٌ. . . لا أدري من هو، ولا ابن من هو».

١١ ــ قال في (٦/ ٢٢٦): حنظلة، شيخٌ يروي المراسيل، لا أدري من هو».

١٢ ــ قال في (٦/ ٤١٨): «سهيل بن عمرو، شيخٌ. . . لا أدري من هو، ولا ابن من هو».

١٣ ــ قال في (٨/ ٤١ ـ ٤٢): «أحمد بن عبد الله الهمداني. . . إنْ لم يكن ابن أبي السفر، فلا أدري ابن من هو».

١٤ ــ قال في (٧/ ١٨٨): «عمر الدمشقيُّ، شيخٌ. . . لا أدري من هو، ولا ابن من هو».

١٥ ــ قال في (٧/ ٢٩٤): «عكرمه، شيخٌ يروي عن الأعوج، لستُ أعرفُهُ ولا أدري من أبوهُ».

قُلْتُ: [القائل الشيخ الحويني] فهذا خمسة عشر موضعاً يبين لك أن

ابن حبان لا يعتبر الجهالة جرحاً، ولعلي لو أنعمتُ النظر في «الثقاب» لوقفتُ على نماذج أخرى وفيما ذكرتُه كفايةٌ.

وقد بدا لي شيءٌ هامٌ.

وهو أنَّ الجهالة لا تُعد جرحاً عند ابن حبان إذا كان الراوي عن ذلك المجهول ثقة، فإن كان الراوي عن المجهول ضعيفاً، فابنُ حبان يعترف بجهالته!

وقد وقعتُ على نصّ له في ذلك.

ففي ترجمة «سعيد بن زياد» من «المجروحين» (١/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨) قال: «والشيخُ إذا لم يرو عنه ثقة، فهو مجهولُ لا يجوز الاحتجاجُ به، لأنَّ رواية الضعيف لا تُخرج من ليس بعدلٍ عن حدِّ المجهولين إلى جملة أهل العدالة، كأنَّ ما روي الضعيفُ وما لم يروِ، في الحُكْمِ سيَّان» اهـ.

وقد تبيَّن لي بالتتبُّع أنَّ الشيخ أبا الأشبال ـ رحمه الله ـ ينحو نحو ابن حبان.

فقال في موضعٍ آخر من «تخريج المسند» (٣/ ٢١٦):

«وأبو ميسرة... فهذا تابعيٌّ لم يجرحه أحدٌ، فهو على الستر والثقة» اهـ.

وله غيرُ ذلك كثيرٌ ـ يرحمه الله ـ وسأناقشه في موضعه من كتابنا هذا إنْ شاء الله تعالى اهـ.

شبهة والرد عليها:

أثار بعض الإخوة شبهة حول الشَّيخ أحمد محمد شاكر فقال الأخ:

«إنَّ الشيخ أحمد محمد شاكر يكفر جميع الحكام. . . [(1)]». قُلْتُ: ليس عندنا دليل صريح صدر من الشيخ أبي الأشبال يدل على أنه كان يتبنىٰ هذه القضية إنما هي فقط لمحات كما قال في تعليقه على المسند (المسند ١٤/ ١٨٣ ـ ١٨٤).

«فمن زعم أنه يجوز للمسلم أن يحكم بين أهل الكتاب بشرعهم، وهم ليس لهم شرع يعرف، بل هي أهواء الفرق والطوائف منهم ـ: فقد خالف أمر الله، ولا يقبل عذره إذا اعتذر. فإن أصر على ذلك خرج من الإسلام يقيناً. ومن حكم بغير ما أنزل الله عامداً عارفاً بذلك فهو كافر، ومن رضي عن ذلك وأقره فهو كافر. سواء أحكم بما يسمى «شريعة أهل الكتاب» أم حكم بما يسمى «تشريعاً وضعياً»! فكله كفر وخروج من الملة. أعاذنا الله من ذلك» اهـ.

---

(١) هذا الكلام عُرض على الشيخ أبى إسحٰق الحويني وكنت معه يوم أن عُرض عليه هذا الكلام، عندما كنا في طريقنا إلى بيت أحد الأخوة فقال الشيخ حفظ الله ورعاه «نعم تشمّ من كلامه هذا وبالأخص في تعليقاته على المسند وعمدة التفسير».
قُلْتُ: انظر ثناء الشيخ أحمد على الأمير «سعود بن عبد العزيز» في صدر الجزء السابع من المسند وهذا يبطل كلام الأخ الذي جاء على الإطلاق.

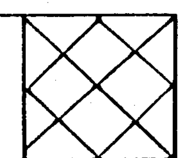

ثناء العلماء عليه

ثناء الشيخ محمد حامد الفقي[1] (أحد أقران الشيخ أحمد شاكر):

أحب صديقي الشيخ أحمد محمد شاكر السنة النبوية المطهرة منذ شبابه الأول، وشغف بفقهها، والتعمق في علومها، والتنقيب عن روائعها، ونفائس كتبها. ومازال يتعهد هذا الحب وينميه ويسقيه بما يتيح الله له من التوفيق، مما جعل مكتبته لا نظير لها مطلقاً عند عالم ممن أعرف، على كثرة من أعرف من البلدان الإسلامية. وقد وهبه الله صبراً دائباً على الدرس، وحافظة قوية لا يند عنها شيء. وذوقاً رفيعاً في استكناه الآثار واعتبارها بالعقل، وإحالة النظر وإعمال الفكر، دون تقليد لأحد، أو تقبل لرأي من سبق. وقد ساهم الأستاذ في إحياء كتب السنة مساهمة مشكورة، فنشر كثيراً من كتبها نشراً علمياً ممتازاً، وهو اليوم يتوج أعماله بنشر كتاب «المسند» للإمام العظيم أحمد بن حنبل. والمسند مع نفاسته لا يكاد يستفيد منه إلا من حفظه على طريقة الأقدميين، وهيهات! ولعله أوضح مثال لقول الخطيب البغدادي: «فإني رأيت الكتاب الكثير الفائدة المحكم الإجادة، ربما أريد منه الشيء فيعمد من يريد إلى إخراجه، فيغمض عن موضعه، ويذهب بطلبه زمانه فيتركه وبه حاجة إليه وافتقار إلى وجوده». ولقد كانت صعوبة المسند هذه مصدر شكوى من كبار المحدثين وأعلامهم، وهذا ما جعل الحافظ

(١) انظر المسند للإمام أحمد ٢/ ٣٧٣.

الذهبي يقول: «فلعل الله تبارك وتعالى أن يقيض لهذا الديوان السامي من يخدمه ويبوب عليه ويتكلم على رجاله، ويرتب هيئته ووضعه، فإنه محتوٍ على أكثر الحديث النبوي». ولعل دعوة الذهبي قد أجيبتَ بما صنع الشيخ أحمد شاكر في نشر هذه الطبعة الممتازة التي كانت أمنية حياته، وغاية همه سنين طويلة. فقد جعل لأحاديث الكتاب أرقاماً متتابعة كانت كالأعلام للأحاديث، بنى عليها فهارس ابتكرها، منها: فهرس للصحابة رواة الحديث مرتب على حروف المعجم، وفهرس الجرح والتعديل، وفهرس للأعلام والأماكن التي تذكر في متن الحديث، وفهرس لغريب الحديث. أما الفهارس العلمية فهي الأصل لهذا العمل العظيم، وما نظن أحداً سبق الأستاذ المحقق إلى مثلها، وقد بناها على أرقام الأحاديث. فذلل الصعوبة التي يعانيها المشتغلون بالسنة، فإن الحديث الواحد قد يدل على معان كثيرة متعذرة في مسائل وأبواب منوعة، مما ألجأ البخاري - رضي الله عنه - إلى تقطيع الأحاديث وتكرارها في الأبواب فصار من الميسور للباحث - بعد هذا الجهد البالغ الذي قام به الأستاذ المحقق - أن يجد الباب الذي يريده أو المعني الذي يقصده بالاستقصاء التام والحصر الكامل. وبعد: فهذا العمل العظيم حقاً، ليس وليد القراء العاجلة، أو إزجاء الفراغ فيما يلذ ويشوق ويسهل. وإنما هو نتاج الكدح المتواصل، والتنقيب الشامل، والتحقيق الدقيق، والغوص العميق في بطون الكتب وثنايا الأسفار. وقد أنفق فيه صديقي نحو ربع قرن من الزمان، لو أنفقه في التأليف أو في نشر الكتب الخفيفة لكان لديه منها الآن عشرات وعشرات، ولجمع منها مالا جزيلاً، وذكراً جميلاً، ولكنه آثر السنة النبوية وتقربها لطالبيها على كل ذلك، فحقق الله أمله، وبارك عمله، ووفقه لطبع الجزء الأول من «المسند» هذه الطبعة الممتازة التي لا مثيل لها بين طبعات الكتب الإسلامية دقة وأناقة، وجمالاً يشرح الصدور، ويونق الأبصار، ويشوق النفوس إلى إدمان المطالعة، وذلك أجل ما يسدى إلى شباب العربية في هذا الزمان. فجزى الله الناشر على صنيعه خير الجزاء،

وأعانه على إتمام طبع بقية «المسند» وغيره من المصادر التي اعتزم نشرها خدمة لقراء العربية، وحفظاً لتراثها العظيم، إن شاء الله تعالى. اهـ.

وفي كتاب الأعلام للزركلي:

أحمد محمد شاكر (١٣٠٩ ـ ١٣٧٧ هـ = ١٨٩٢ ـ ١٩٥٨ م) أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر، من آل أبي علياء، يرفع نسبه إلى الحسين بن علي: عالم بالحديث والتفسير، ـ مصري ـ مولده ووفاته في القاهرة. وأبواه من بلاد «جرجا» بصعيد مصر. سمّاه أبوه أحمد شمس الأئمة أبو الأشبال واصطحبه معه حين ولي القضاء في السودان سنة (١٩٠٠) فأدخله في كلية (غوردون) وأنتقل، وهو معه إلى الإسكندرية فألحقه بمعهدها سنة ١٩٠٤ ثم إلى القاهرة، وألحقه بالأزهر ففاز بشهادة (العالمية) سنة ١٩١٧ وعيِّن في بعض الوظائف القضائية ثم كان قاضياً إلى سنة ١٩٥١ ورئيساً للمحكمة الشرعية العليا وأُحيل إلى (المعاش) فانقطع للتأليف والنشر إلى أن توفي. أعظم أعماله (شرح) مسند الإمام أحمد بن حنبل ط ـ خمسة عشر جزءاً منه (عمدة التفسير ـ ط) أربعة أجزاء منه، في اختصار تفسير ابن كثير. ومن كتبه (نظام الطلاق في الإسلام ط) لم يتقيد فيه بمذهب، (أبحاث في أحكام ـ ط)، (الشرع واللغة ط) رسالة في الرد على عبد العزيز فهمي باشا الذي أقترح كتابة اللغة العربية بالحروف اللاتينية. وله تحقيقات مفيدة حلى بها هوامش (رسالة الإمام الشافعي، ط) (جماع العلم للشافعي) ط، (لباب الأدب، لابن منقذ ـ ط) و(المعرَّب، للجواليقي ـ ط) ولم يخلفه مثله في علم الحديث بمصر[1].

---

(١) الأعلام للزرِكْلي ١/ ٢٥٣.

ثناء الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين:

عضو إفتاء بالرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد قال الشيخ عبد الله بن جبرين فيما كتب إليَّ:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد فالطلب الذي أرسلتم بشأن إفادتكم عن معلومنا وما نعرفه عن الشيخ أحمد شاكر فإني مع الأسف... حيث لم يُقدِّر لي لقاؤه ولا الاجتماع به وإنما قرأت في بعض ما وصل إلي من تحقيقه وشروحه على ما قام به وأشرف عليه من الكتب وهذه التحقيقات دليل على ما وهبه الله من العلم في الحديث وعلم الرجال وما حصل لديه من المؤلفات الكثيرة التي كان لها أثر في بروزه في هذا الفن وتغلغل محبة الحديث في قلبه وقد ذُكر أن من أسبابها أن أباه خلف في منزله مجموعة كبيرة من كتب الأسانيد كان من بينها مسند الإمام أحمد مما حبب إليه قراءة هذه الكتب ثم القيام بتحقيقها وتجريد طبعها ولكن حال دون إعمالها قلة ذات اليد التي تُمكنه من طبعها في حينها وكذا قلة المُساعدُ والمعين فهو الذي يتولى ذلك وحده وهو الذي يبحث عن طُرق الحديث وأماكن وجوده في كتب الإسناد مما أذهب عليه كثير من الأوقات وفوّت عليه بعض المباحث بحيث استدرك بعضها في أواخر المجلدات كما فعل في المسند وقد كان من عزمه أن يحقق ما قدر عليه كما فعل في أول صحيح ابن حبان وغيره وقد اعتنى بتصحيح الكثير من الأحاديث في المسند وسار على منهج قويم في التصحيح وتوثيق الرجال وجاء بعده من ضعف الكثير من تلك الأحاديث التي حكم بصحة أسانيدها وأرى أن تصحيحه أولى بالاعتبار لما قام به من التقعين والحكم في التوثيق فرحمه الله وأكرم مثواه وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم اهـ.

التوقيع

ثناء الشيخ سلمان بن فهد العوده على الشيخ أبي الأشبال:

قال الشيخ سليمان فيما كتب إليَّ:

رحم الله أبا الأشبال أحمد محمد شاكر المحدث الفقيه اللغوي صاحب الصوت الصادح بالحق، والكلمة الهادية، والرأي النقيح، والعلم الغزير. لقد عرفت هذا العالم الشامخ من خلال إنجازاته العلمية الكبيرة والمتنوعة، والتي لم يتمكن مع الأسف الشديد من تتميم معظمها، بل توفاه الله تعالى قبل إكمالها.

فمن مشاركته في إخراج تفسير الطبري، إلى اختصاره لتفسير ابن كثير في (عمدة التفسير) إلى تحقيق للمسند، إلى تحقيق للترمذي، إلى مجموعة من كتبه ومؤلفاته في أحكام متنوعة كالطلاق وتحكيم القوانين وقضايا السفور وغيرها.

إن تعليقات الشيخ على الأجزاء التي حققها من مسند الإمام أحمد، وعلى الأجزاء التي حققها من سنن الترمذي هي تعليقات نفيسة من الناحية الحديثية، ومن الناحية الموضوعية، حيث إن بعضها من السعة والشمول والقوة بحيث يكون كتاباً مستقلاً في موضوعه.

وللرجل ـ رحمه الله تعالى ـ من سداد الرأي، وجزالة الأسلوب، وقوة الشخصية ما يلحقه بعداد الأعلام من رجال هذه الأمة.

وإن من نافلة القول أن تكون اجتهادات هذا العالم إن في الحكم على الأسانيد، أو على الأحاديث، أو تحرير المسائل العلمية، مادة ينتفع بها من جاء بعده من أهل البحث والتحقيق، دون أن يتحول ذلك إلى تقليد لا يرضاه المنصفون، فهو ـ رحمه الله تعالىٰ ـ بشر كغيره يخطىء ويصيب، وصوابه أكثر من خطئه، ولا نشك أنه بذل وسعه، واستفرغ طاقته في التحري والبحث والاستقصاء، ولكن يبقى الاجتهاد اجتهاداً قابلاً للخطأ والصواب، شأنه في

ذلك شأن الأئمة السابقين الذين لا ينسخ اجتهاد أحدهم اجتهاد الآخر، والحق يكون مع هذا تارة ومع هذا تارة.

ولقد لَحِظ الباحثون في أحكام بعض الأئمة على الأسانيد والرواة والمتون تسامحاً كما هو مَقُوْل بحق الإمام صاحب المستدرك، وبحق الإمام ابن حبان صاحب الصحيح وغيرهما.

ولئن قال هذا من قاله في حق الشيخ العلامة أحمد محمد شاكر فله في هؤلاء سلف وأسوة، وإنما المسألة مسألة منهج يختطّه الإمام في النظر في أحوال الرواة وما قيل فيهم من جرح وتعديل، والنظر في الأسانيد واتصالها أو انقطاعها، وموافقتها أو شذوذها أو نكارتها، والنظر في تعدد الطرق؛ وهل يكسب الحديث قوة.. إلى غير ذلك مما يختلف الاجتهاد فيه.

نسأل الله أن يرحم الشيخ أحمد محمد شاكر المحدث الفقيه اللغوي المجاهد، وتغمده برحمته، وأسبغ على شآبيب الرضوان والحمد لله وحده لا شريك له. ا.هـ.

التوقيع

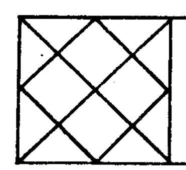

صفحاتٌ فيها من فوائد

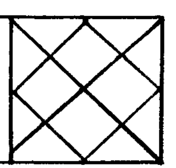

١ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤذيني ابن آدم يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أُقلِّب الليل والنهار».

قال الشيخ[1] أحمد شاكر:

«وقد تأدب المسلمون في هذا بأدب الله ورسوله، حتى نشأت فيهم ناشئة رضعوا إلحاد أوروبا ووثنيتها، وغلبت على عقولهم وأدبهم بما أشربو من تعظيمها والخنوع لها في كل شأنهم، فصاروا يقلدون أولئك الحيوانات العجم الملحدة، وشاع على ألسنتهم كلام السوء، وغلبت عليهم شقوتهم، حتى كبار المتعلمين أو المتعالمين، فلا يتحرزون عن أن يقولوا كلمة الكفر، بسب الدهر، ووصف القدر بما تنضح به عقولهم وقلوبهم، لا يفقهون ولا يعقلون، وإذا وعظوا أو نبهوا استكبروا وأخذتهم العزة بالإثم».

٢ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد أخبرنا أصبغ ابن زيد حدثنا أبو بشر عن أبي الزهِريّة عن كثير بن مُرّة الحضرمي.

عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «من أحتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برىء

---

(١) في تعليقه على «المسند» (١٢/٢٣٨ رقم ٧٢٤٤).

من الله تعالى، وبرىء الله تعالى منه، وأيُّما أهلُ عَرْصَةٍ أصبح فيهم أمرؤ جائع فقد برئتْ منهم ذمةُ الله تعالى».

قال الشيخ[1] أحمد شاكر:

«العَرْصَةُ، بفتح العين وسكون الراء: كل موضع واسع لا بِنَاءَ فيه، يريد بذلك الجيران الذين تجمع دورهم ساحة واحدة، فهم متقاربون متشاركون في المرافق وهذا الحديث مما أهمل المسلمون الآن العمل به، بما غلبهم من حب المال والحرص على الدنيا وعلى الشهوات، وتعقيد الحياة والغلو في الاستمتاع بالكماليات، حتى اتسعت الهوة بين الطبقات: فمن منفق على سفه وطيش ومتعة عالية، حتى ينفق على كلابه ما يبخل به على أخيه الفقير الجائع، بل يقسو عليه إذا رآه أشد قسوة، وحتى يأتي أحدهم بزهور من أوروبا بطائرة خاصة ليقدمها لامرأة يشتهيها، ويضن على أرملة، أو يتيم ببضع قروش تحفظ عليهما الحياة أو العفاف!!

وهم لا يشعرون أنهم بذلك يهدمون أنفسهم، ويهدمون أمتهم، ويحاربون دينهم، أستغفر الله، بل هم لا يشعرون بهذا الدين، وإن انتسبوا إليه، وإن ولدوا على فرس أباء كانوا مسلمين، أو كانوا مثلهم إلى الإسلام منتسبين، ولا ندري ماذا تكون عواقب ذلك غداً، والله خير حافظاً وهو أرحم الراحيمن».

قال الإمام أحمد:

٣ ـ حدثنا [سفيان]، قال: سمعت الزهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: التسبيحُ للرجال، والتَّصْفِيحُ للنساء.

---

(١) في تعليقه علىّ «المسند» للإمام أحمد (٧/ ٤٩).

قال الشيخ[1] أحمد محمد شاكر:

فليقرأ السفهاء الحمقى أنصار المرأة في عصرنا! من الملحدين، ومن الجاهلين الجرآء، الذين يدعون العلم بما لا يعلمون، ممن أخرجوا المرأة المسلمة من خدرها إلى الطرقات والجامعات والمصانع والملاهي، الذين يريدون إفساد الخلق الإسلامي السامي، ويفترون على الله ورسوله، أن الإسلام سوّى المرأة بالرجل، ولم يحجبها عن مخالطة الرجال! لينظروا كيف صان الله ورسوله المرأة المسلمة عن أن يظهر صوتها حتى في الصلاة، ولكن القوم لا يستجيبون! قاتلهم الله أنى يؤفكون. ولفظ رواية الشيخين ـ حيث أشرنا ـ «التصفيق» بدل «التصفيح». (٧٢٨٤) إسناد صحيح.

٤ ــ قال الإمام أحمد. حدثنا محمد بن فُضيل عن عُماره عن أبي زُرُعة قال: دخلتُ مع أبي هريرة دار مروان بن الحكم فرأى فيها تصاوير وهي تُبْنَى، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يقول الله عزَّ وجلَّ: ومن أظلمُ ممن ذهب يَخلُقُ خلقاً كخلقي! فليخلقوا ذرة أو فليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة».

قال الشيخ[2] أحمد محمد شاكر:

«في عصرنا هذا كنا نسمع عن أناس كبار يُنسبون إلى العلم، من لم ندرك أن نسمع منهم، أنهم يذهبون إلى جواز التصوير كله، بما فيه التماثيل الملعونة تقرباً إلى السادة الذين يريدون أن يقيموا التماثيل تذكراً لآبائهم المفسدين، وأنصارهم العتاه أو المنافقين، ثم تقرباً إلى العقائد الوثنية الأوروبية، التي ضربت على مصر وعلى بلاد الإسلام من أعداء الإسلام

(١) في تعليقه على المسند أحمد ٩/١٣.

(٢) في تعليقه على «مسند الإمام أحمد» (١٤٩/١٢ ـ ١٥١).

الغاصبين، وتبعهم في ذلك المقلدون والدهماء، أتباع كل ناعق، حتى امتلأت بلاد المسلمين بمظاهر الوثنية السافرة؛ من الأوثان والأنصاب، ومن تعظيمها وتبجيلها، بوضع الأزهار والرياحين عليها، وبالتقدم بين يديها بمظاهر الوثنية الكاملة حتى بوضع النيران أحياناً عندها.

وكان من حجة أولئك الذين شرعوا لهم هذا المنكر أول الأمر، الذين أجازوا نصب التماثيل بالفتاوى الكاذبة المضللة: أن تأوّلوا النصوص بربطها بعلة لم يذكرها الشارع ولم يجعلها مناط التحريم، هي ـ فيما بلغنا ـ أن التحريم إنما كان أول الأمر لقرب عهد الناس بالوثنية. أما الآن وقد مضى على ذلك دهر طويل، فقد ذهبت علة التحريم، ولا يخشى على الناس أن يعودوا لعبادة الأوثان!!

ونسى هؤلاء ما هو بين أيديهم من مظاهر الوثنية الحقة، بالتقرب إلى القبور وأصحابها، واللجْيء إليها عند الكروب والشدائد. وأن الوثنية عادت إلى التغلغل في القلوب دون أن يشعر أصحابها.

بل نسوا نصوص الأحاديث الصريحة في التحريم وعلة التحريم!! وكنا نعجب لهم من هذا التفكير العقيم، والاجتهاد الملتوي! وكنا نظنهم اخترعوا معنى لم يسبقوا إليه، وإن كان باطلاً، ظاهر البطلان. حتى كشفنا بعد ذلك أنهم في باطلهم مقلدين، وفي اجتهادهم وإستنباطهم سارقين!!

فرأينا الإمام الحافظ الحجة، ابن دقيق العيد، المتوفي سنة ٧٠٢، يحكي مثل قولهم ويردّه أبلغ رد، وبأقوى حجة، في كتابه (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام) (ج ١ ص ٣٥٩ ـ ٣٦٠) بتحقيق الأخ الشيخ حامد الفقي ومراجعتنا) و (ج ٢ ص ١٧١ ـ ١٧٣ من الطبعة المنيرية)، في شرح حديث عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله». فقال ابن دقيق العيد:

«فيه دليل على تحريم مثل هذا الفعل. وقد تظاهرت دلائل الشريعة على المنع من التصوير والصور. ولقد أبعد غاية البعد من قال: إن ذلك محمول على الكراهة، وأن هذا التشديد كان في ذلك الزمان، لقرب عهد الناس بعبادة الأوثان، وهذا الزمان ـ حيث انتشر الإسلام وتمهدَّت قواعده ـ: لا يساويه في هذا المعنى، فلا يساويه في هذا التشديد!! هذا أو معناه. «وهذا القول عندنا باطل قطعاً، لأنه قد ورد في الأحاديث الإخبار عن أمر الآخرة، بعذاب المصورين، وأنهم يقال لهم: أحيوا ما خلقتم. وهذه علة مخالفة لما قاله هذا القائل. وقد صرح بذلك في قوله عليه السلام: المشبّهون بخلق الله.

وهذه علة عامة مستقلة مناسبة، لا تخصّ زماناً دون زمان. وليس لنا أن نتصرف في النصوص المتظاهرة، المتضافرة بمعنى خيالي، يمكن أن يكون هو المراد، مع اقتضاء اللفظ التعليل بغيره، وهو التشبه بخلق الله هذا ما قاله ابن دقيق العيد، منذ أكثر من ٦٧٠ سنة، يرد على قوم تلاعبوا بهذه النصوص، في عصره ثم يأتي هؤلاء المفتنون المضللون، وأتباعهم المقلدون الجاهلون، أو الملحدون والهدّامون، يعيدونها جذعة ويلعبون بنصوص الأحاديث، كما لعب أولئكم من قبل!!

ثم كان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة أن ملئت بلادنا بمظاهر الوثنية كاملة، فنصبت التماثيل، ومُلِئت بها البلاد، تكريماً، لذكرى من نسبت إليه تعظيماً! ثم يقولون لنا إنها لم يقصد بها التعظيم!. ثم ازدادوا كفراً ووثنية، فصنعوا الأنصاب ورفعوها تكريماً لمن صنعت لذكراهم، وليست الأنصاب مما يدخل في التصوير، حتى يصلح لهم تأويلهم! إنما هي وثنية كاملة صرِف، نهى الله عنها في كتابه، بالنص الصريح الذي لا يحتمل التأويل.

وكان من أثر هذه الفتاوى الجاهلة أن صنعت الدولة وهي تزعم أنها دولة إسلامية، في أمة إسلامية: ما سمته: «مدرسة الفنون الجميلة»، أو

«كلية الفنون الجميلة»!!، صنعت معهداً للفجور الكامل الواضح! ويكفي للدلالة على ذلك أن يدخله الشبان الماجنون، من الذكور والإناث، إباحيين مختلطين، لا يردعهم دين ولا عفاف ولا غيره.

يصورون فيه الفواجر من الغانيات، اللائي لا يستحين أن يقفن عرايا، ويجلسن عرايا، ويضطجعن عرايا، على كل وضع من الأوضاع الفاجرة، يظهرن مفاتن الجسد، وخفايا الأنوثة، لا يسترن شيئاً ولا يمنعن شيئاً!! ثم يقولون لنا: هذا فن!! لعنهم الله، ولعن من رضي هذا منهم أو سكت عليه وإنا لله وإنا إليه راجعون».

٥ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: لما فُتحت مكةُ على رسول الله ﷺ قال: كُفُّوا السلاحَ، إلا خُزاعَةَ عن بني بكر، فأَذِنَ لهم، حتى صلى العصر. ثم قال: كُفُّوا السلاحَ، فلقي رجلٌ من خزاعة رجلاً من بني بكر، من غَدٍ، بالمزدلفة، فقتله، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقام خطيباً، فقال، ورأَيْتُه وهو مُسْنِدٌ ظهرَه إلى الكعبة، قال: إن أعْدَى الناس على الله مَنْ قَتَل في الحرَم، أو قَتَل غير قاتله، أو قَتَل بذُحُول الجاهلية، فقام إليه رجل، فقال: إن فلاناً ابْني، فقال رسول الله ﷺ: لا دِعْوَةَ في الإسلام، ذَهَبَ أمرُ الجاهلية، الولدُ لِلفَراش، وللعاهر الأَثْلَبُ، قالوا: وما الأَثْلَبُ؟ قال: الحجر، قال: وفي الأصابع عَشْرٌ، وفي المَوَاضِح خَمْسٌ خَمْسٌ، قال: وقال: لا صلاةَ بعد الغَدَاةِ حتى تطلُعَ الشمسُ، ولا صلاةَ بعد العصر حتى تغرب الشمس قال: ولا تُنْكَحُ المرأَةُ على عمتها، ولا على خالتها، ولا يجوزُ لامرأةٍ عَطيَّةٌ إلا بإِذن زوجها.

قال الشيخ[1] أحمد شاكر:

وهذه الدّعوة، ادّعاء نسب الغير، وادعاء نسب اللقطاء، ومحاولة

---

(١) في تعليقه على المسند ١٠/ ١٦٠.

إثبات نسب المولودين لغير رشده، كلها من المنكرات الخبيثة، التي شاعت في بلادنا، بما أشاع النسوان وأنصار النسوان من الإباحية والتحلل الخلقي، ومن الخروج على الدين، ومحاولة هدم كل تقليد إسلامي صحيح. وبما أشربتْ قلوبهم من تقليد أوروبة، ومن القوانين الوثنية التي ضربت على أكثر الأمم الإسلامية. بل إن القوانين المصرية الحديثة لتحاول الاعتراف الصريح بأبناء الفجور، مما عجزت فرنسة نفسها عن الاعتراف به، وهي أساس كل منكر وكل فجور في العالم. ولا حول ولا قوة إلا بالله. ولئن لم ينته المسلمون عن الخضوع لمثل هذا، ولئن لم ينتبهوا لما يراد بهم وبدينهم، ليأخذنهم الله بسنته، وليكونن من الخاسرين، ولن يفلحوا إذن أبداً.

٦ ـ قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن عُبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: لا تسافِر المرأةُ ثلاثاً إلا ومعها ذو مَحْرَمٍ.

قال الشيخ[١] أحمد شاكر:

وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، لصيانة المرأة وحفظها أن تعرض لما يفسد خلقها، ويمس عرضها، بأنها ضعيفة يسهل التأثير عليها، واللعب بعقلها، حتى تغلبها شهوتها. وقد أعرض المسلمون في عصرنا، أو بعبارة أدق: من يسمون مسلمين وينسبون إلى الإسلام. فتراهم، كما ترى، يطلقون نساءهم، من الطبقات التي تسمى العليا، ومن غيرها من الطبقات، فيجِلن في البلاد، ويخرجن سافرات غير محصنات، حتى يسافرن إلى الأقطار الأوربية والأمريكية وغيرها، وحدهن، ليس معهن محرم، فيفعلن الأفاعيل[٢]، وتأتي أسوأ الأخبار عنهن، لا يتورعن ولا يستحين،

(١) في تعليقه على «المسند» ٦/ ٢٨١ ـ ٢٨٢.
(٢) قُلْتُ: صدق والله الشيخ أحمد شاكر فقد سمعنا ورأينا ما يُدمىٰ له القلب فإِنَّا لله وإِنَّا إليه راجعون.

وليس لهن من رادع بل إن الدولة، وهي تزعم أنها دولة إسلامية، لترسل الفتيات في بعثات للتعليم في البلاد الأجنبية، وهن في فورة الشباب، وجنون الشهوة. ولا تجد أحداً ينكر هذا المنكر، أو يأمر في ذلك بالمعروف، بل إن علماء الأزهر لا يحركون في ذلك ساكناً، إن لم أقل إنهم صاروا لا يرون في ذلك بأساً، إن لم أقل إن لبعضهم بنات يتردين في هوة هذه البعثات ولقد حدثت أحداث لا يرضى عنها مسلم، من أسوئها أثراً أن كثيرات ممن يسافرن إلى بلاد الكفر والإلحاد، من أعلى الطبقات في الأمة، ومن غيرها، ارتددن عن دينهن. اتباعاً للشهوة الجامحة، وتزوجن برجال من كفار أوروبة وأمريكا الملحدين الوثنيين، الذين ينتسبون كذباً إلى اليهودية أو المسيحية. فاخترن سخط الله وأبين رضوانه، هنّ وأهلهنّ، ومن رضي عنهنّ وعن عملهنّ. وإنا لله وإنا إليه راجعون.

٧ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن ابن أبي ذئب عن خاله الحرث عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: كانت تحتي امرأةٌ كان عمر يكرهها، فقال: طلّقها، فأبيتُ، فأتى عمرُ رسول الله ﷺ، فقال: أطِعْ أباك.

قال الشيخ[1] أحمد شاكر:

«وليتأمل هذا الحديث أهل عصرنا، وخاصة المتفرنجين منهم. عبيد الخواجات، وعبيد النساء، حين يرون الطلاق عملاً فظيعاً، يشنعون به أقبح التشنيع، ويريدون أن يكون الزواج مؤبداً، مهما تعتوره من عقبات ومنغصات. ويرون أن فيه ظلماً للمرأة، وهم ظلموها حين أخرجوها إلى

(١) في تعليقه على «المسند» ٦/ ٣٢٢.
قُلْتُ: ما أظن أنه يوجد رجل مثل عمر في العلم والتقوى والصلاح لكي نُلحِقه بعمر في هذه القضية، ولكن إذا وجد فله ذلك، ولكن من أين لنا هذا. ويقول الألباني في بعض أشرطته «ليس عندنا نص بأن أياً يلحق بعمر علماً وصلاحاً وتقى وإلا كان هذا الإلحاق من باب قياس الحدادين على الملائكة كما تقول العرب.

الطرقات، والتصرف بالمعاملات، والعمل في المتاجر والمصانع، وحين أطلقوا لشهوتها العنان، بالخمور والمراقص، والاختلاط والخلوات. فهذا عبد الله بن عمر يحب امرأته، وأبوه يكرهها ويأمر بطلاقها، فيأتي، فيأمره رسول الله ﷺ بطاعة أبيه، مقدماً طاعة أبيه الواجبة، على حبه وعلى زوجه، والنساء غيرها كثير. وفي ذلك عبرة لمن اعتبر.

٨ ـ قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد حدثنا سعيد، ـ يعني ابن أبي أيوب، حدثنا أبو هاني عن عباس الحَجْري عن عبد الله بن عمر بن الخطاب: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي خادماً يُسيء ويَظْلم، أفأَضربه؟ قال: تعفو عنه كل يوم سبعين مرة.

قال الحبر الذي عمله وفضله في الناس مذكور (أحمد محمد شاكر). «فهذا ما ترى في أدب رسول الله للمسلمين في معاملة الخدم والرفق بهم. وقد كان المسلمون الأولون يتأدبون بهذا الأدب، إلا من أخطأ منهم أو جهل. وكان الرقيق نعمة من نعم الله عليهم جليلة، بل كان نعمة على الرقيق أنفسهم. ثم أخطأهم التوفيق وخالفوا عن أمر الله ورسوله، فَقَسَوْا على الرقيق، وركبهم العنف. وبطروا نعمة الله. فسلط الله عليهم عدوهم من قساة القلوب الوحوش، أوروبا الوثنية الملحدة. زعموا أنهم يحررون الرقيق، ليستعبدوا الأمم الأحرار المستضعفين الأذلاء!

ثم لا يزال الناس في حاجة إلى الخدم لا تنقضي، فاستخدموا الأجراء، وطغت عليهم المدنية الجارفة الكاذبة، فكانوا في معاملة الرقيق أشد تنكيلاً، لا يخافون الله، بل يخافون القانون الإفرنجي الذي ضرب عليهم ولم يكن هذا عاجلاً، بل كان أسوأ أثراً، بما جُبلت عليه النفوس من الظلم والطغيان، وبما تساهل مطبقوا القانون في النظر إلى الطبقة الظالمة

---

(١) في تعليقه على «المسند» (٨/ ٣٠ ـ ٣١).

دون الطبقة المظلومة. حتى لقد رأينا في عصرنا حوادث تقشعر منها الأبدان، وتتقزز النفوس. نضرب منها مثلاً نذكره. قد يغني عن كل مثال.

فقد عُرض على القضاء الأهلي المصري. منذ عهد غير بعيد، حادث امرأة قبطية استأجرت خادمين صغيرين، وكانت من قسوة القلب ومن الطغيان لا تفتأ تعذبهما بأنواع العذاب، حتى الكي بالنار، حتى مات الخادمان بعد أن رجعا إلى أهليهما. فكان العجب كل العجب أن تحكم عليها محكمة الجنايات بالحبس سنة واحدة مع وقف التنفيذ، بحجة أعجب من حكمها، تنبىء عن نفسية لا أستطيع وصفها! أن هذه المرأة المجرمة المتوحشة كبيرة السن ومن أسرة كريمة!! بل مثل آخر عجيب، لا يتصل بقضايا التعذيب، ولكنه يكشف عن نفسية الطبقة التي تسمى عالية في بلادنا، وما علوها إلا الكبرياء والاستعلاء على أمتهم، ثم العبودية لسادتهم الخواجات والاستخذاء!! امرأة من نساء طبقة المستوزرين، جمعت جمعاً من مثيلاتها في دارها، وكانت الصحف المصرية تفيض بالمنكر الذي يسميه النسوان وعبيد النسوان «حق المرأة في الانتخاب». فنظرت هذه المرأة إلى خادمها النوبي، وعجبت لمن حولها أن يكون لهذا «العبد» حق الانتخاب دونها، وهي المتعلمة والمثقفة التي تراقص الوزراء والكبراء والخواجات!!

وما كان الرجل «عبداً» لها ولا لأبيها ولا لزوجها، وإنما هو من فئة معروفة بالحفاظ والكرامة، فئة النوبيين الأمناء. وأنا أثق أن لو قد سمع هذا «العبد»ما قالت لعرف كيف يؤدبها ويؤدب اللائي حولها من النسوان. بل لعرف كيف يؤدب زوجها الوزير الخطير!!

وما أعتقد أن أمثال هؤلاء مسلمون[1]، وإن ولدوا عى فرش إسلامية،

---

(١) نحن لا نوافق الشيخ أحمد شاكر على هذا ولكن شعارنا وشعار أهل الحديث من قبلنا هو أننا لا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله.

وإن سماهم آباؤهم بأسماء المسلمين. ذلك بأنهم أعزة على المؤمنين أذلة على الكافرين! والله سبحانه يصف المؤمنين بأنهم «أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين». وذلك بأن المسلمين إنما هم الذين يطيعون أمر الله وأمر رسوله، ويعفون عن الخادم إن أساء وظلم «كل يوم سبعين مرة» اهـ.

٩ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا ابن نمير حدثنْا عبيد الله عن نافع، [قال عبد الله بن أحمد]: كذا قال أبي: كان النساءُ والرجالُ يتوضؤُون على عهد رسول الله ﷺ من إناء واحد، ويُشْرِعون فيه جميعاً.

قال مُحدث مصر الأشهر (أحمد محمد شاكر)(١):

«وهذا الحديث وما في معناه يريد أن يستمسك به السخفاء في عصرنا، عمن يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، يريدون أن يستدلوا به على جواز كشف المرأة ذراعيها وغير ذلك أمام الرجال، وأن ينكروا ما أمر الله به ورسوله من حجاب المرأة وتصونها على أن تختلط بالرجال غير المحارم! حتى لقد سمعت أنا مثل هذا اللغو من رجل ابتلى المسلمون وابتلى الأزهر بأن رُسِمَ من «العلماء»! يريد المسكين أن يكون «مجدداً» وأن يرضى عنه المتفرنجون والنساء وعبيد النساء. ولقد كذبوا وكذب هذا «العالم» المسكين! فما في حديث ابن عمر على اختلاف رواياته شيء يدل على ما يريدون من سقط القول. وإنما يريد ابن عمر الرد على من ادعى كراهية الوضوء أو الغسل بفضل المرأة، ويستدل بذلك على أن النهي عن ذلك منسوخ، فأراد أن يبين أن وضوء الرجل والمرأة من الإناء الواحد معاً، أو غسلهما معاً، ليس فيه شيء، وأنهم كانوا يفعلونه على عهد رسول الله ﷺ، لا يرون به بأساً. وأقرب لفظ إلى هذه رواية الدارقطني «يتوضأ الرجل والمرأة من إناء واحد»، وهو حين يقول: «كنا نتوضأ رجالاً ونساءً»، أو «كنا

---

(١) في تعليقه على «المسند» ٩/ ٩٩ ـ ١٠٠.

نتوضأ نحن والنساء»، أو ما إلى ذلك من العبارات ـ لا يريد اختلاط النساء بالرجال في مجموعة واحدة أو مجموعات، يرى فيها الرجال من النساء الأذرع والأعضاء، والصدور والأعناق، مما لا بد من كشفه حين الوضوء، وإنما يريد التوزيع، أي كل رجل مع أهله وفي بيته وبين محارمه، وهذا بديهي معلوم من الدين بالضرورة. ولذلك ترجم البخاري في الصحيح ١: ٢٥٨ على روايته هذا الحديث: «باب وضوء الرجل مع امرأته». فحديث ابن عمر في هذا كحديث عائشة: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، تختلف فيه أيدينا، من الجنابة، رواه أحمد والشيخان، كما في المنتقى رقم ١٨. ولو عقل هؤلاء الجاهلون الأجرياء، وهذا «العالم» الجاهلي المجدد! لفكروا: أين كان في المدينة على عهد رسول الله ﷺ ميضأة عامة يجتمع فيها النساء والرجال، على النحو الذي فهموا بعقولهم النيرة الذكية!! فالمعروف أنهم كانوا يستقون من الآبار التي كانت في المدينة، رجالاً ونساء، والعهد بالصحابة رضي الله عنهم، وبمن بعدهم من التابعين وتابعيهم المؤمنين المتصونين، إلى عصرنا هذا، أن يتحرز الرجال فلا يظهروا على شيء من عورات النساء التي أمر الله بسترها، وأن يتحرز النساء فلا يظهرن ما أمر الله بستره. وقد رأينا هذا في المدينة وأهلها، صانها الله عن دخول الفجور الذي ابتلى به أكثر بلاد المسلمين اهـ.

١٠ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن هشام الدَّسْتَوَائي حدثنا يحيى عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن مَعْدَانَ عن جُبْير بن نُفَيْر عن عبد الله بن عمرو: أَن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين مُعَصْفَرَيْن، قال ثياب الكفار، لا تَلْبَسْها.

قال أفرس فرسان مصر (أحمد محمد شاكر)[٢]:

---

(١) في تعليقه على «المسند» ١٠/١٩.

«وهذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في اللبس وفي الهيئة والمظهر، كالحديث الآخر الصحيح: «ومن تشبه بقوم فهو منهم»، وقد مضى من مسند ابن عمر ٥١١٤، ٥١١٥، ٥٦٦٧ ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا، أعني في تحريم التشبه بالكفار، حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة، فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة مستعبدة، هجيراها وديدنها التشبه بالكفار لهم أمرهم، ويهون عليهم أمر التشبه بالكفار في اللباس والهيئة والمظهر والخلق وكل شيء، حتى صرنا في أمة ليس لها من مظهر الإسلام إلا مظهر الصلاة والصيام والحج، على ما أدخلوا فيها من بدع، بل من ألوان من التشبه بالكفار أيضاً.

وأظهر مظهر يريدون أن يضربوه على المسلمين هو غطاء الرأس الذي يسمونه القبعة «البرنيطة»، وتعللوا لها بالأعاليل والأباطيل، وأفتاهم بعض الكبراء المنتسبين إلى العلم أن لا بأس بها، إذا أريد به الوقاية من الشمس! وهم يأبون إلا أن يظهروا أنهم لا يريدون إلا الوقاية من الإسلام!! فيصرح كتابهم ومفكروهم بأن هذا اللباس له أكبر الأثر في تغيير الرأس الذي تحته، من تفكير عربي ضيق إلى تفكير إفرنجي واسع!!

ثم أبى الله لهم إلا الخذلان، فتناقضوا ونقضوا ما قالوا من حجة الشمس، إذ وجدوا أنهم لم يستطيعوا ضرب هذه الذلة على الأمة، فنزعوا غطاء الرأس بمرة، تركوا (الطربوش) وغيره، ونسوا أن الشمس ستضرب رؤوسهم مباشرة، دون واسطة الطربوش، ونسوا أنهم دعوا إلى القبعة، وأنه لا وقاية لرؤوسهم من الشمس إلا بها!!

ثم كان من بضع سنين، أن خرج الجيش الإنجليزي المحتل للبلاد من القاهرة والإسكندرية بمظهره المعروف. فما لبثنا أن رأيناهم ألبسوا الجيش المصري قبعات كقبعات الإنجليز، فلم تفقد الأمة في العاصمتين وفي داخل البلاد منظر جيش الاحتلال، الذي ضرب الذلة على البلاد سبعين سنة فكأنهم

لم يصبروا على أن يفقدوا مظهر الذل الذي ألفوه واستساغوه وربوا في أحضانه وما رأيت مرة هذا المنظر البشع، منظر جنودنا في زي أعدائنا وهيئتهم، إلا تقززت نفسي، وذكرت قول عميرة بن جعل الشاعر الجاهلي، يذم قبيلة تغلب:

إذَا ارْتحَلُوا عن دارِ ضَيْمٍ تعَاذَلُوا عليهم ورَدُّوا وَفْدَهم يَسْتَقيلُها اهـ.

١١ ــ قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: وقال سفيان عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: إذا أكل أحدكم فلا يَمْسَحْ يَده حتى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها.

قال بحر العلم الزاخر وحبره القائل (أحمد محمد شاكر)[1]:

«وهذا الحديث مما يتحدث فيه المترفون المتمدنون عبيد أوروبة في بلادنا، يستنكرونه! والمؤدب منهم من يزعم أنه حديث مكذوب! لأنه لا يعجبه ولا يوافق مزاجه!! فهم يستقذرون الأكل بالأيدي، وهي آلة الطعام التي خلقها الله، وهي التي يثق الآكل بنظافتها وطهارتها، إذا كان نظيفاً طاهراً كنظافة المؤمنين، أما الآلات المصطنعة للطعام فهيهات أن يطمئن الآكل إلى نقائها، إلا أن يتولى غسلها بيده، فأيهما أنقى! ثم ماذا في أن يلعق أصابعه غيره إذا كان من أهله أو ممن يتصل به ويخالطه، إذا وثق كل منهما من نظافة صاحبه وطهره، ومن أنه ليس به مرض يخشى أو يستقذر؟! وانظر ٢٦٧٢. اهـ.

١٢ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت عاصم بن عُبيد الله من آل عمر بن الخطاب، يحدث عن عُبيدٍ مولىً لأبي رُهْم، عن أبي هريرة: أنه لَقِيَ امرأةً، فوجد منها ريحَ إعصارٍ طيبةً، فقال لها أبو هريرة: المسجدَ تريدينَ؟ قالت: نعم، قال: وله تَطَيَّبْتِ؟ قالت: نعم،

---

(١) في تعليقه على (المسند) ٣/ ٢٨٢.

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: ما من امرأة تَطَيَّبَتْ للمسجد فيَقْبَل الله لها صلاةً حتى تغتسلَ منه اغتسالَها من الجنابة، فاذهبي فاغْتَسلي.

قال العلاَّمة أحمد محمد شاكر[1]:

إسناده ضعيف، لضعف عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر ابن الخطاب.

والحديث مضى: ٧٣٥٠، عن سفيان، وهو ابن عيينة، عن عاصم، «عن مولى ابن أبي رهم» مبهماً غير مذكور اسمه. وقد ذكر اسمه هنا «عبيد» وقد بينا طرقه، وأشرنا إلى هذه الطريق هناك وذكرنا أن الحديث صحيح من وجه آخر.

وانظر ـ أيها الرجل المسلم ـ، وانظري ـ أيتها المرأة المسلمة ـ هذا التشديد من رسول الله ﷺ، في خروج المرأة متطيبة تريد المسجد لعبادة ربها: أنها لا تقبل لها صلاة إن لم تغتسل من الطيب كغسل الجنابة، حتى يزول أثر الطيب.

انظروا إلى هذا، وإلى ما يفعل نساء عصرنا المتهتكات الفاجرات الداعرات وهنّ ينتسبن إلى الإسلام زوراً وكذباً، يساعدهن الرجال الفجار الأجرياء على الله وعلى رسوله وعلى بديهيات الإسلام يزعمون جميعاً أن لا بأس بسفور المرأة، وبخروجها عارية باغية.

وباختلاطها بالرجال في الأسواق وأماكن اللهو والفجور، ويجترؤن جميعاً فيزعمون أن الإسلام لم يحرم على المرأة الاختلاط، ولم يحرم عليها تولي المناصب العامة، ولم يحرم عليها السفر في البعثات التي يسمونها «علمية» ويجيزون لها أن تتولى المناصب السياسية. بل انظروا إلى منظر

(١) في تعليقه على «المسند» ١٥/١٠٧ ـ ١٠٨.

هؤلاء الفواجر في الأسواق والطرقات، وقد كشفن عن عوراتهن التي أمر الله ورسوله بسترها. فنرى المرأة وقد كشفت عن رأسها متزينة متهتكة، وكشفت عن ثدييها، وعن صدرها وظهرها، وعن إبطيها وما تحت إبطيها، وتلبس الثياب التي لا تستر شيئاً، والتي تشف عما تحتها، وتظهره في أجمل مظهر لها بل إننا نرى هذه المنكرات في نهار شهر رمضان، لا يستحين، ولا يستحي من استرعاه الله إياهن من الرجال، بل من أشباه الرجال، الديابيث!! ثم قل بعد ذلك: أهؤلاء ـ رجالاً ونساء ـ مسلمون[1]؟!

١٣ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن سَلَمَة عن أبي عبد الرحيم عن الجَهْم بن الجارود عن سالم عن أَبيه قال: أهدىٰ عمرُ بن الخطاب بُخْتِيَّةً، أُعْطِيَ بها ثلٰثمائة دينارٍ، فأَتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أَهْدَيْتُ بُخْتِيَّة لي، أُعْطِيتُ بها ثلثمائة دينارٍ، فأَنحَروها، أَو أَشتري بثمنها بُدْناً؟ قال: لا، ولكن انْحَرْها إيَّاهَا.

قال شيخ الجرح والتعديل في زمانه (أحمد محمد شاكر)[2]:

«وهذا الحديث مما يُرَدُّ به على المتلاعبين بالدين في عصرنا، الذين يريدون أن يشرحوا الدين ويفسروه بأهوائهم وآرائهم، يصورونه على الصورة التي يرضون، وإن خالفوا النقل والعقل، وإن خرجوا على كل شيء بديهي معلوم من الدين بالضرورة، لا يخالف فيه مسلم، ذلك بأنهم لا يؤمنون بالغيب، وإنما يؤمنون بعقولهم وحدها، فهي عندهم الحكم في كل شيء.

حتى لقد ذهب بعضهم في هذا العصر إلى إحياء رأي فريق من الملحدين القدماء، في تحريم ذبح الحيوان وأكل اللحم، تقليداً لأناس من ملحدي أوروبة. ثم ذهب يلعب بالدين، يوهم نفسه ويوهم الناس أن

---

(١) والله إن كانوا يستحلون هذه المحرمات فهم ليسوا بمسلمين.
(٢) في تعليقه على «المسند» ٩/ ١١٥ ـ ١١٦ رقم ٦٣٢٥.

الإسلام لا ينافي هذا المذهب الإلحادي، ويتأول كل ما يراه من القرآن منافياً لرأيه، ويكذب كل حديث يراه كذلك. وكان مما لعب به وتأوله قول الله تعالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾، ذلك بأنه لا يفقه القرآن ولا العلم، وذلك بأنه يتتبع ما يمليه عليه هواه وجهله.

فهذا الحديث يرد عليه وعلى أمثاله، ويبين أن ذبح الهدي الذي عينه صاحبه بالتعيين واجب، لا يجوز له أن يستبدله برأي أو قياس. أما لو قُبل في مثل هذا الرأيُ والقياسُ، لكان ذبح إبل أكثر عدداً، ثمنها ثمن هذه البختية التي أهداها عمر، أنفعَ للناس وللفقراء دون شك. ولكن المعنى في الهدي معنى يسمو على الماديات الأثمان، ليس للعبد فيه إلا الطاعة حيث أُمر اهـ.

١٤ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر: عن النبي ﷺ قال: السمعُ والطاعةُ على المرءِ فيما أحبَّ أو كره، إلا أن يُؤْمر بمعصية، فإن أُمر بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعة.

قال القاضي الشرعي (أحمد محمد شاكر)(١):

«وهذا الحديث أصل جليل خطير من أصول الحكم، لا نعلم أنه جاء في شريعة من الشرائع، ولا في قانون من القوانين، على هذا الوضع السليم الدقيق المحدد الذي يحدّد سلطة الحاكم، ويحفظ على المحكوم دينه وعزته. فقد اعتاد الملوك والأمراء، واعتادت الحكومات في البلاد التي فيها حكومات منظمة وقوانين، أن يأمروا بأعمال يرى المكلف بها أن لا مندوحة له عن أداء ما أمر به. وصارت الرعية. في هؤلاء وهؤلاء، لا يطيعون فيما أمروا به. ما وجدوا للتقصير سبيلاً، لا يلاحقهم فيه عقاب أو خوف، وكل هذا باطل وفساد، تختل به أداة الحكم، وتضطرب معه الأنظمة والأوضاع،

---

(١) في تعليقه على «المسند» ٦/ ٣٠١ ـ ٣٠٢ ـ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ـ ٣٠٦.

إذ لا يرون أن الطاعة واجبة عليهم، وإذ يطيعون ـ في بعض ما يطيعون ـ شبه مرغمين، إذا لم يوافق هواهم ولم يكن مما يحبون. أما الشرع الإسلامي، فقد وضع الأساس السليم، والتشريع المحكم، بهذا الحديث العظيم فعلى المرء المسلم أن يطيع من له عليه حق الأمر من المسلمين، فيما أحب وفيما كره، وهذا واجب عليه يأثم بتركه، سواء أعرف الآمر أنه قصّر أم لم يعرف، فإنه ترك واجباً أوجبه الله عليه وصار ديناً من دينه، إذا قصّر فيه كان كما لو قصّر في الصلاة أو الزكاة أو نحوهما من واجبات الدين التي أوجب الله. ثم قيد هذا الواجب بقيد صحيح دقيق يجعل للمكلف الحق في تقدير ما كلف به، فإن أمره من له الأمر علية بمعصية. فلا سمع ولا طاعة. لا يجوز له أن يعصي الله بطاعة المخلوق، فإن فعل كان عليه الإثم كما كان على من أمره، لا يعذر عند الله بأنه أتى هذه المعصية بأمر غيره، فإنه مكلف مسؤول عن عمله، شأنه شأن آمره سواءً. ومن المفهوم بداهة أن المعصية التي يجب على المأمور أن لا يطيع فيها الآمر، هي المعصية الصريحة التي يدل الكتاب والسنة على تحريمها، لا المعصية التي يتأول فيها المأمور ويتحايل، حتى يوهم نفسه أنه إنما امتنع لأنه أمر بمعصية، مغالطة لنفسه وبغيره.

ونرى أن نضرب لذلك بعض المثل، مما يعرف الناس في زماننا هذا، إيضاحاً وتثبيتاً:

١ ـــ موظف أمره من له عليه حق الأمر أن ينتقل من بلد يحبه إلى بلد يكرهه، أو من عمل يرى أنه أهل له، إلى عمل أقل منه، أو أشد مشقة عليه. فهذا يجب أن يطيع من له عليه حق الأمر، لا مندوحة له من ذلك، أحب أو كره، فإن أبى من طاعة الأمر كان آثماً، وكان إباؤه حراماً، سواء أبى إباء ملتوياً مستوراً، يتمحل الأسباب والمعاذير. ولقد يرى المأمور أنه بما أمر به مغبون، أو مظلوم مهضوم الحق، وقد يكون ذلك صحيحاً، ولكنه يجب عليه أن يطيع في كل حال، فإن الظلم في مثل هذه الأمور أمر تقديري، تختلف فيه الأنظار والآراء، والمأمور في هذه الحال ينظر لنفسه، ويحكم

لنفسه، فمن النادر أن يكون تقديره للظلم الذي ظن أنه لحقه تقدير صحيح، لما يشبه أن يكون من غلبة الهوى عليه. ولعل آمره أقدر على الإحاطة من وجوه مختلفة، ولعل تقديره إذا لم يكن فعل ما فعل عن هوى واضح وتعنت مقصود. والظلم في مثل هذا حرام، ولكنه حرام على الآمر، أما المأمور فلم يؤمر على غير جهة الحق.

٢ ــ نرى بعض القوانين تأذن بالعمل الحرام الذي لا شك في حرمته، كالزنا، وبيع الخمر ونحو ذلك، وتشرط للإذن بذلك رخصة تصدر من جهة مختصة معنية في القوانين. فهذا الموظف الذي أمرته القوانين أن يعطي الرخصة بهذا العمل إذا تحققت الشروط المطلوبة حرام قطعاً، وإن أمره بهذا القانون، فقد أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة. أما إذا رأى أن إعطاء الرخصة في ذلك حلال، فقد كفر وخرج عن الإسلام، لأنه أحل الحرام القطعي المعلوم حرمته من الدين بالضرورة.

٣ ــ نرى في بعض بلاد المسلمين قوانين ضربت عليها، نقلت عن أوروبة الوثنية الملحدة، وهي قوانين تخالف الإسلام مخالفة جوهرية في كثير من أصولها وفروعها بل إن في بعضها ما ينقض الإسلام ويهدمه، وذلك أمر واضح بديهي، لا يخالف فيه إلا من يغالط نفسه، ويجهل دينه أو يعاديه من حيث لا يشعر. وهي في كثير من أحكامها أيضاً توافق التشريع الإسلامي، أو لا تنافيه على الأقل.

وإن العمل بها في بلاد المسلمين غير جائز، حتى فيما وافق التشريع الإسلامي، لأن من وضعها حين وضعها لم ينظر إلى موافقتها للإسلام أو مخالفتها، إنما نظر إلى موافقتها لقوانين أوروبة أو لمبادئها وقواعدها وجعلها هي الأصل الذي يرجع إليه، فهو آثم مرتدٌّ بهذا، سواء وضع حكماً موافقاً للإسلام أم مخالفاً.

وقد وضع الإمام الشافعي قاعدة جليلة دقيقة في نحو هذا، ولكنه لم

يضعها في الذين يشرعون القوانين عن مصادر غير إسلامية، فقد كانت بلاد الإسلام إذ ذاك بريئة من هذا العار، ولكنه وضعها في المجتهدين العلماء من المسلمين، الذين يستنبطون الأحكام قبل أن يتثبتوا مما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة، ويقيسون ويجتهدون برأيهم على غير أساس صحيح، فقال في كتاب (الرسالة) رقم ١٧٨ بشرحنا وتحقيقنا: «ومن تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته كانت موافقته للصواب، إن وافقه من حيث لا يعرفه، غير محمودة، والله أعلم، كان بخطئه غير معذور، إذا ما نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب فيه».

ومعنى هذا واضح: أن المجتهد في الفقه الإسلامي، على قواعد الإسلام، لا يكون معذوراً، إذا ما كان اجتهاد على غير أساس من معرفة، وعن غير تثبت في البحث عن الأدلة من الكتاب والسنة، حتى لو أصاب في الحكم، إذا تكون إصابته مصادفة، لم تبن على دليل، ولم تبن على يقين، ولم تبن على اجتهاد صحيح أما الذي يجتهد ويتشرع!! على قواعد خارجة عن قواعد الإسلام، فإنه لا يكون مجتهداً، ولا يكون مسلماً، إذ قصد إلى وضع ما يراه من الأحكام، وافقت الإسلام أم خالفته. فكانت موافقته للصواب، إن وافقه من حيث لا يعرفه، بل من حيث لا يقصده، غير محمودة بل كانوا بها لا يقلون عنهم كفراً حين يخالفون وهذا بديهي. وليس هذا موضع الإفاضة والتحقيق في هذه المسألة الدقيقة.

وما كان هو المثل الذي نضربه، ولكنه تمهيد.

والمثل: أنا نرى كثيراً من المسلمين الذين عهد إليهم بتنفيذ هذه القوانين والقيام عليها، بالحكم بها، أو بالشرح لها، أو بالدفاع فيها، نراهم مسلمين فيما يتبين لنا من أمرهم، يصلون ويحرصون على الصلاة، ويصومون ويحرصون على الصوم، ويؤدون الزكاة ويجودون بالصدقات راضية نفوسهم مطمئنين، ويحجون كأحسن ما يحج الرجل المسلم، بل نرى

بعضهم يكاد يحج هو وأهله في كل عام، ولن تستطيع أن تجد عليهم مغمزاً في دينهم، خمر أو رقص أو فجور. وهم فيما يفعلون مسلمين مطمئنين إلى الإسلام، راضين معتقدين عن معرفة ويقين. ولكنهم إذا مارسوا صناعتهم في القضاء أو التشريع أو الدفاع، لبستهم هذه القوانين، وجرت منهم كالشيطان مجرى الدم، فيتعصبون لها أشد العصبية، ويحرصون على تطبيق قواعدها والدفاع عنها، كأشد ما يحرص الرجل العاقل المؤمن الموقن بشيء يرى أنه هو الصواب ولا صواب غيره، وينسون إذ ذاك كل شيء يتعلق بالإسلام في هذا التشريع، إلا ما يخدع به بعضهم أنفسهم أن الفقه الإسلامي يصلح أن يكون مصدراً من مصادر التشريع! فيما لم يرد فيه نص في قوانينهم، ويحرصون كل الحرص على أن يكون تشريعهم، تبعاً لما صدر إليهم من أمر أوروبة في معاهدة منترو، مطابقاً لمبادىء التشريع الحديث، وكما قلت مراراً في مواضع من كتبي وكتاباتي: وتبًّا لمبادىء التشريع الحديث.

فهؤلاء الثلاثة الأنواع: المتشرع والمدافع والحاكم، يجمعون في بعض هذا المعنى ويفترقون، والمآل واحد. أما المتشرع فإنه يضع هذه القوانين وهو يعتقد صحتها وصحة ما يعمل فهذا، أمره بين، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم، وأما المدافع فإنه يدافع بالحق وبالباطل، فإذا ما دافع بالباطل المخالف للإسلام معتقداً صحته، فهو كزميله المتشرع، وإن كان غير ذلك كان منافقاً خالصاً، مهما يعتذر بأنه يؤدي واجب الدفاع، وأما الحاكم فهو موضع البحث وموضع المثل. فقد يكون له في نفسه عذر حين يحكم لما يوافق الإسلام من هذه القوانين، وإن كان التحقيق الدقيق لا يجعل لهذا العذر قيمة. أما حين يحكم بما ينافي الإسلام. مما نص عليه في الكتاب والسنة، ومما تدل عليه الدلائل منهما، فإنه، على اليقين، ممن يدخل في هذا الحديث: قد أمر بمعصية، القوانين التي يرى أن عليه واجباً أن يطيعها أمرته بمعصية، بل بما هو أشد من المعصية، أن يخالف كتاب الله

وسنة رسوله، فلا سمع ولا طاعة، فإن سمع وأطاع كان عليه من الوزر ما كان على آمره الذي وضع هذه القوانين، وكان كمثله سواء.

٤ ــ وقد صنع رجال كبار من رجال القانون عندنا شيئاً شبيهاً بهذه القاعدة، احتراماً منهم لقوانينهم التي وضعوها. فقد قرر مجلس الدولة مبدأين خطيرين، فيما إذا تعارض قانون عادي من قوانين الدولة مع القانون الأساسي، وهو الدستور، فجعل الأولية للدستور، وأنه يجب على المحاكم أن لا تطبق القانون العادي إذا عارضه.

ومجلس الدولة هيئة من أعلى الهيئات القضائية، وكِّل إليه فيما وكل إليه من الاختصاص، أن يحكم بإلغاء القرارات الإدارية التي تصدرها الحكومة إذا ما صدرت مخالفة للقوانين. وهذان المبدآن اللذان نحن بصددهما أصدرتهما الدائرة الأولى من ذلك المجلس، برئاسة محمد كامل مرسي باشا، وهو واضع قانون مجلس الدولة، أو هو الذي له اليد الطولى في إصداره، وهو الذي ولي رئاسته أول ما أنشيء، هو مرسي قواعده، ومثبت أركانه.

والمبدآن اللذان قررهما:

أحدهما: «أنه ليس في القانون المصري ما يمنع المحاكم المصرية من التصدي لبحث دستورية القوانين، بله المراسيم بقوانين، سواء من ناحية الشكل، أو الموضوع».

وثانيهما: «أنه لا جدال في أن الأمر الملكي رقم **٤٢** لسنة **١٩٢٣** يوضع نظام دستوري للدولة المصرية هو أحد القوانين التي يجب على المحاكم تطبيقها، ولكنه يتميز عن سائر القوانين بما له من طبيعة خاصة تضفي عليه صفة العلوّ، وتسمه بالسيادة، بحسبانه كفيل الحريات وموئلها، ومناط الحياة الدستورية ونظام عقدها. ويستتبع ذلك أنه إذا تعارض قانون عاديّ مع الدستور في منازعة من المنازعات التي تطرح على المحاكم،

وقامت بذلك لديها صعوبة، مثارها أي القوانين هو الأجدر بالتطبيق، وجب عليها بحكم وظيفتها القضائية أن تتصدى لهذه الصعوبة، وأن تفصل فيها على مقتضى أصول هذه الوظيفة، وفي حدودها الدستورية المرسومة لها ولا ريب في أنه يتعين عليها عند قيام هذا التعارض أن تطرح القانون العادي وتهمله، وتغلب عليه الدستور وتطبقه، بحسبانه القانون الأعلى الأجدر بالاتباع. وهي في ذلك لا تعتدي على السلطة التشريعية، مادامت المحكمة لا تضع بنفسها قانوناً، ولا تقضي بإلغاء قانون، ولا تأمر بوقف تنفيذه. وغاية الأمر أنها تفاضل بين قانونين قد تعارضا، فتفصل في هذه الصعوبة، وتقرر أيهما إلى سيادة الدستور العليا على سائر القوانين تلك، قد أهمل، فمردُّ ذلك في الحقيقة إلى سيادة الدستور العليا على سائر القوانين، تلك السيادة التي يجب أن يلتزمها كل من القاضي والشارع [يريد المتشرع!!] على حد سواء. (القضية رقم ٦٥ سنة ١ قضائية. في مجموعة أحكام مجلس الدولة، تأليف الأستاذ محمود عاصم ج ١ ص ٣٧٧، ٣٧٩). ومن البين البديهي الذي لا يستطيع أن يخالف فيه مسلم: أن القرآن والسنة أسمى سموًّا، وأعلى علوًّا، من الدستور ومن كل القوانين، وأن المسلم لا يكون مسلماً إلا إذا أطاع الله ورسوله، وقدم ما حكما به على كل حكم وكل قانون، وأنه يجب عليه أن يطرح القانون إذا عارض حكم الشريعة بالكتاب أو السنة الصحيحة، طوعاً لأمر رسول الله في هذا الحديث: «فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» اهـ.

١٥ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا هشيم حدثنا يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس: أن النبي ﷺ طاف بالبيت وهو على بعيره، واستلم الحجر بمِحْجَنٍ كان معه، قال: «وأتَى السّقايةَ فقال: اسقوني، فقالوا: إن هذا يَخُوضه الناس، ولكنَّا نأتيك به من البيت، فقال: لا حاجة لي فيه، اسقوني مما يشربُ منه الناس».

قال الأسد الضِّرغام (أحمد محمد شاكر)[1]:

«وهذا رسول الله، أشرف الخلق، وأنظف الناس وأطهرهم، يأبى أن يؤتى بشراب خاص له من بيت عمه العباس، ويأبى إلا أن يشرب مما يشرب الناس ويضعون فيه أيديهم. فانظروا ماذا يفعل المترفون، بل ماذا يفعل المتوسطون ممن يتشبهون بالمترفين، يأنف أحدهم أن يشرب من شراب أخيه قبيله. بل كثيراً ما رأينا بعض المترفين يأنفون أن يضع الناس أيديهم في أيديهم مصافحين، يقذرونهم!! ولعلهم أقرب إلى الخير والإيمان والتنزه منهم» أ. هـ.

١٦ ـ قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية ووكيع، المعنى. قالا حدثنا الأعمش ومجاهد، قال وكيع: سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بقبرين، فقال: إنهما ليُعذبانِ، وما يُعذَّبان في كَبير، أمّا أحدهما فكان لا يستنزه من البول، قال وكيع: من بوله، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ثم أخذ جريدةً فشقها بنصفين، فغَرَزَ في كل قبر واحدةً، فقالوا: يا رسول الله، لم صَنعتَ هذا؟ قال: لعلهما أن يُخَفِّف عنهما ما لم يَيْبَسَا، قال وكيع: تَيْبَسَا. .

قال ريحانة المحدِّثين (أحمد محمد شاكر)[2]:

«قال الخطابي في معالم المسنن ١: ١٩ ـ ٢٠: «وقوله لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا: فإنه من ناحية التبرك بأثر النبي ﷺ ودعائه بالتخفيف عنهما، وكأنه ﷺ جعل مدة بقاء النداوة فيهما حداً لما وقعت به المسئلة من تخفيف العذاب عنهما، وليس ذلك من أجل أن في الجريد الرطب معنى ليس في

---

(١) في تعليقه على «المسند» ٣/ ٢٥٣.

(٢) في تعليقه على «المسند» ٣/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤.

اليابس. والعامة في كثير من البلدان تفرش الخوص في قبور موتاهم، وأراهم ذهبوا إلى هذا، وليس لما تعاطوه من ذلك وجه».

وقلت أنا في شرحي للترمذي. وصدق الخطابي وقد ازداد العامة إصراراً على هذا العمل الذي لا أصل له، وغلوا فيه، خصوصاً في مصر، تقليداً للنصارى، حتى صاروا يضعون الزهور على القبور، ويتهادونها بينهم، فيضعها الناس على قبور أقربائهم ومعارفهم تحية لهم، ومجاملة للأحياء! وحتى صارت عادة شبيهة بالرسمية في المجاملات الدولية، فتجد الكبراء من المسلمين، إذا نزلوا بلدة من بلاد أوروبة ذهبوا إلى قبور عظمائها، أو إلى قبر من يسمونه: الجندي المجهول، ووضعوا عليها الزهور. وبعضهم يضع الزهور الصناعية التي لا نداوة فيها تقليداً للإفرنج. واتباعاً لسنن من قبلهم ولا ينكر ذلك عليهم العلماء أشباه العامة! بل تراهم يصنعون ذلك في قبور موتاهم! ولقد علمت أن أكثر الأوقاف التي تسمى أوقافاً خيرية، موقوف ريعها على الخوص والريحان الذي يوضع على القبور. وكل هذا بدع ومنكرات لا أصل لها في الدين، ولا مستند لها في الكتاب والسنة. ويجب على أهل العلم أن ينكروها، وأن يبطلوا هذه العادات ما استطاعوا» اهـ.

١٧ ــ قال الإمام أحمد:

حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة: دخل أعرابي المسجد، فصلَّى ركعتين، ثم قال: اللهم ارْحَمْني ومحمداً، ولا تَرْحَمْ معنا أَحَداً! فالتَفَتَ [إليه] النبيُّ ﷺ، فقال: لقد تَحَجَّرْتَ واسعاً! ثم لم يَلْبَثْ أنْ بال في المسجد!! فأسْرَعَ الناسُ إليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: إنما بُعِثْتُم مُيَسِّرِين، ولم تُبعثوا مُعَسِّرِين، أَهْرِيقوا عليه دَلْواً من ماءٍ، أو سَجْلاً من ماء.

قال المُحدِّثُ العلامة (أحمد محمد شاكر)[1]:

---

(١) في تعليقه على «المسند» ١٢/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦ ـ ٢٤٧.

«وهذا الحديث واضح المعنى في وصف هذا الأعرابي البادي الجافي. جاء من البادية بجفائه وجهله، فصنع ما يصنع الأحمق الجاهل، حتى علمه معلم الخير ﷺ. لا يرتاب في معرفة جفاء الرجل وجهله من قرأ الحديث أو سمعه، مَنْ كان القارىء أو السامع: من عالم أو جاهل، أو ذكي أو غبي، عربي أو أعجمي.

أفليس عجباً - بعد هذا - أن يغلب الهوى وبغضُ الإسلام، رجلاً مستشرقاً كبيراً، كنا نظن أنه من أبعد المستشرقين عن أهواء المبشرين، ودناءات المحرفين!! هو المستشرق بروكلمان، صاحب الكتاب النافع المفيد، كتاب «تاريخ الأدب العربي»، الذي حاول فيه استقصاء المؤلفات العربية، والتقديم منها خاصة، مع الإشارة إلى مكان النادر والمخطوط منها.

ذلك المستشرق، الذي كنا نتوهمه متسامياً على ما يرتكس فيه إخوانه علماء المشرقيات، ألف كتاباً آخر في «تاريخ الشعوب الإسلامية» ترجمة أستاذان من بيروت، هما: الدكتور نبيه أمين فارس، والأستاذ منير البعلبكي، في خمسة أجزاء. وطبع بيروت، وجزؤه الأول طبع سنة ١٩٤٨ إفرنجية.

هذا الرجل الذي كنا نظنه عاقلاً! يقول في الجزء الأول من كتابه (ص ١٦ من الترجمة العربية)، حين يتحدث عن بلاد العرب قبل الإسلام، وعن الاجتماعية في شمالي الجزيرة، يقول بالحرف الواحد: «والبدوي كائن فردي النزعة، مفرط الأنانية قبل كل شيء. ولا تزال بعض الأحاديث تسمح للعربي الداخل في الإسلام، أن يقول في صلاته: اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنَا أحداً»!!

هكذا يقول هذا الرجل الواسع الاطلاع على الكتب العربية والمؤلفات الإسلامية!! غير الجاهل بكلام العرب، ولا الغافل عن معنى ما يقرأ. والحديث أمامه في كتب السنة كاملاً، ينقل منه حرفاً واحداً، ويدع ما قبله

وما بعده! هذا الرجل الذي أظهرت كلمته أنْ الإحن والعصبية الصليبية تملأ صدره، وتغطي على بصره وعقله.

حادث فردي، من بدوي جاهل، لم يمرّ دون أن ينكر عليه الناس، ودون أن يعلمه المعلم الرفيق، ﷺ ـ: يجعله هذا المفتري الكذاب، قاعدة عامة لخلق أهل البادية! يجعل الحادثة الجزئية قاعدة كلية، وهذا أعجب أنواع الاستنباط فيما رأينا وعلمنا!!

ولست أدري لماذا عفا عن أهل البادية، فلم يستنبط أيضاً من هذه الحادثة الفردية، قاعدة كلية أخرى: أن من خلق أهل البادية إذا دخلوا مسجداً، أو حضروا جمعاً عظيماً من الناس، أن يبادروا إلى البول في المسجد أو في حضرة الناس! حتى يكون هذا المستشرق منطقيًّا مع نفسه. والأعرابي صاحب الحادثة صنع الأمرين!!

ولم يكتف هذا المستشرق بما بدا منه من ذكاء وأمانة! فافترى على الإسلام الكذبَ الصراح، حين زعم أنه لا تزال بعض الأحاديث تسمح للعربي الداخل في الإسلام أن يدعو بهذا في صلاته! أهذا صحيح أم كذب؟!

وإن أعجبْ فعجبٌ أن يدع الدكتور عمر فروخ التعليق على كلام هذا المستشرق الكذاب! وأن يقتصر الأستاذان معربا الكتاب على التعليق ببيان موضع الحديث في بعض كتب السنة، نقلاً عن فهارس المستشرقين. نعم، فقد ذكر المترجمان، في مقدمة الترجمة (ص ٧) أنه: «إذا كان في الكتاب بضعة آراء خاصة بالمؤلف، تتنافى أحياناً مع وجهة النظر الإسلامية، فقد عهدنا بالتعليق عليها إلى زميلنا الدكتور عمر فروخ، أستاذ الفلسفة في كلية المقاصد الإسلامية في بيروت، وعضو المجمع العلمي العربي بدمشق»، وأنهما «ليسا في حاجة إلى القول إن هذا لا يفيد، بالضرورة، موافقتنا المؤلف على آرائه الباقية جميعاً، لأننا لم نستهدف بالتعليق إلا تلك الآراء التي تتصل بحياة الرسول وتعاليم الإسلام».

أفلم يقرأ الأستاذان المترجمان هذا الحديث في مصادره التي أشارا إليها حين الترجمة والتعليق؟ إذ أكاد أثق أنهما قرآه، حين ترجما نص الدعاء ترجمة صحيحة. وما أظن أنهما كانا حافظين لنصه في الذاكرة من قبل. ولو كان أبعد لهما من العذر!!

أو لم يعرفا ولم يعرف الدكتور عمر فروخ، من بداءة دينهم، أنه لا يُعقل عقلاً أن بعض الأحاديث لا تزال تسمح للعربي الداخل في الإسلام بهذا الدعاء؟!! اهـ.

١٨ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا بِشْر بن مُفَضَّل عن ابن عَجْلان عن سعيد المَقْبُرِي عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «إذا وَقع الذُّباب في إناء أحدكم، فإنه في أحد جَناحَيْه داءً، وفي الآخر شفاءً، وإنه يتَّقي بجَناحيه الذي فيه الداءُ، فَلْيَغْمِسْه كُلّه.

قال الشيخ (أحمد محمد شاكر)[1]:

وهذا الحديث مما لعب به بعض معاصرينا، ممن علم وأخطأ، وممن علم وعمد إلى عداء السنة، وممن جهل وتجرأ:

فمنهم من حمل على أبي هريرة، وطعن في رواياته وحفظه. بل منهم من جرؤ على الطعن في صدقه فيما يروى! حتى غلا بعضهم فزعم أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة، إن لم يزعم أنها لا أصل لها! بما رأوا من شبهات في نقد بعض الأئمة لأسانيد قليلة فيهما، فلم يفهموا اعتراض أولئك المتقدمين، الذي أرادوا بنقدهم أن بعض أسانيدها خارجة عن الدرجة العليا من الصحة، التي التزمها الشيخان، لم يريدوا أنها أحاديث ضعيفة قط. ومن الغريب أن هذا الحديث بعينه ـ حديث الذباب ـ لم يكن مما استدركه أحد

---

(١) في تعليقه على «المسند» ١٢/ ١٢٤ ـ ١٢٥ ـ ١٢٦ ـ ١٢٧ ـ ١٢٨ ـ ١٢٩.

من أئمة الحديث على البخاري. بل هو عندهم جميعاً مما جاء على شرطه في أعلى درجات الصحة.

ومن الغريب أيضاً أن هؤلاء الذين حملوا على أبي هريرة، على علم كثير منهم بالسنة وسعة اطلاعهم، رحمهم الله - غفلوا أو تغافلوا عن أن أبا هريرة رضي الله عنه لم ينفرد بروايته. بل رواه أبو سعيد الخدري أيضاً عن النبي ﷺ، عند أحمد في المسند (١١٢٠٧، ١١٦٦٦)، والنسائي (٢: ١٩٣)، وابن ماجه (٢: ١٨٥)، والبيهقي (١: ٢٥٣)، بأسانيد صحاح. ورواه أنس بن مالك أيضاً، كما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٣٨)، وقال: «رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، وراه الطبراني في الأوسط»، وذكره الحافظ في الفتح (١٠: ٢١٣)، وقال: «أخرجه البزار،. ورجاله ثقات». فأبو هريرة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، ولكنه انفرد بالحمل عليه منهم، بما غفلوا أنه رواه اثنان غيره من الصحابة.

والحق أنه لم يعجبهم هذا الحديث، لما وقر في نفوسهم من أنه ينافي المكتشفات الحديثة، من المكروبات ونحوها. وعصمهم إيمانهم عن أن يجرؤا على المقام الأسمى، فاستضعفوا أبا هريرة. والحق أيضاً أنهم آمنوا بهذه المكتشفات الحديثة أكثر من إيمانهم بالغيب ولكنهم لا يصرحون! ثم اختطوا لأنفسهم خطة عجيبة: أن يقدموها على كل شيء، وأن يؤولوا القرآن بما يخرجه عن معنى الكلام العربي، إذا ما خالف ما يسمونه «الحقائق العلمية»! وأن يردّوا من السنة الصحيحة ما يظنون أنه يخالف حقائقهم هذه! افتراءً على الله، وحبًّا في التجديد! بل إن منهم لمن يؤمن بخرافات استحضار الأرواح، وينكر وجود الملائكة والجن بالتأول العصري الحديث. ومنهم من يؤمن بأساطير القدماء وما ينسب إلى القديسين والقديسات»! ثم ينكر معجزات رسول الله ﷺ كلها، ويتأول ما ورد في الكتاب والسنة من معجزات الأنبياء السابقين، يخرجونها عن معنى الإعجاز كله!! وهكذا وهكذا...

وفي عصرنا هذا صديق لنا، كاتب قدير، أديب جيد الأداء، واسع الاطلاع، كنا نعجب بقلمه وعلمه واطلاعه. ثم بدت منه هنات وهنات، على صفحات الجرائد والمجلات، في الطعن على السنة، والإزراء برواتها، من الصحابة فمن بعدهم يستمسك بكلمات للمتقدمين في أسانيد معينة، يجعلها ـ كما يصنع المستشرقون ـ قواعد عامة، يوسع من مداها، ويخرج بها عن حدها الذي أراده قائلوها. وكانت بيننا في ذلك مساجلات شفوية، ومكاتبات خاصة، حرصاً مني على دينه وعلى عقيدته.

ثم كتب في إحدى المجلات ـ منذ أكثر من عامين ـ كلمة على طريقته التي ازداد فيها إمغاثاً وغلوًّ. فكتبت له كتاباً طويلاً، في شهر جمادى الأولى سنة ١٣٧٠، كان مما قلت له فيه، من غير أن أسميه هنا أو أسمي المجلة التي كتب فيها، قلت له:

«وقد قرأت لك، منذ أسبوعين تقريباً، كلمة في مجلة... لم تدع فيها ما وقر في قلبك من الطعن في روايات الحديث الصحيحة. ولست أزعم أني أستطيع إقناعك، أو أرضى إحراجك بالإقلاع عما أنت فيه.

«وليتك ـ يا أخي ـ درست علوم الحديث وطرق روايته دراسة وافية، غير متأثر بسخافات (فلان) رحمه الله، وأمثاله ممن قلدهم وممن قلدوه، فأنت تبحث وتنقب على ضوء شيء استقر في قلبك من قبل، لا بحثاً حرًّا خالياً من الهوى.

«وثق أني لك ناصح مخلص أمين. لا يهمني ولا يغضبني أن تقول في السنة ما تشاء. فقد قرأت من مثل كلامك أضعاف ما قرأتَ. ولكنك تضرب الكلام بعضه ببعض.

«وثق ـ يا أخي ـ أن المستشرقين فعلوا مثل ذلك في السنة. فقلتَ مثل قولهم وأعجبك رأيهم، إذ صادف منك هوى. ولكنك نسيت أنهم فعلوا مثل ذلك وأكثر منه في القرآن نفسه ـ فما ضار القرآن ولا السنة شيء مما فعلوا.

«وقبلهم قام المعتزلة وكثير من أهل الرأي والأهواء، ففعلوا بعض هذا أو كله، فما زادت السنة إلا ثبوتاً كثبوت الجبال، وأتعب هؤلاء رؤوسَهم وحدها وأوْهَوْها»!

«بل لم نر فيمن تقدمنا من أهل العلم من اجترأ على ادعاء أن في الصحيحين أحاديث موضوعة. فضلاً عن الإيهام والتشنيع الذي يطويه كلامك، فيوهم الأغرار أن أكثر ما في السنة موضوع! هذا كلام المستشرقين».

«غاية ما تكلم فيه العلماء نقد أحاديث فيهما بأعيانها، لا بادّعاء وضعها والعياذ بالله، ولا بادّعاء ضعفها. إنما نقدوا عليهما أحاديث ظنوا أنها لا تبلغ في الصحة الذروة العليا التي التزمها كل منهما».

«وهذا مما أخطأ فيه كثير من الناس. ومنهم أستاذنا السيد رشيد رضا رحمه الله، على علمه بالسنة وفقهها، ولم يستطع قط أن يقيم حجته على ما يرى. وأفلتت منه كلمات يسمو على علمه أن يقع فيها. ولكنه كان متأثراً أشد الأثر بجمال الدين ومحمد عبده، وهما لا يعرفان في الحديث شيئاً. بل كان هو بعد ذلك أعلم منهما وأعلى قدماً. وأثبت رأياً، لولا الأثر الباقي في دخلية نفسه، والله يغفر لنا وله».

«وما أفضت لك في هذا إلا خشية عليك من حساب الله. أما الناس في هذا العصر فلا حساب لهم، ولا يقدّمون في ذلك ولا يؤخرون. فإن التربية الأفرنجية الملعونة جعلتهم لا يرضون القرآن إلا على مضض، فمنهم من يصرح، ومنهم من يتأول القرآن والسنّة، ليرضى عقله الملتوي، لا ليحفظهما من طعن الطاعنين. فهم على الحقيقة لا يؤمنون، ويخشون أن يصرحوا، فيلتوون. وهكذا هم حتى يأتي الله بأمره».

فاحذر لنفسك من حساب الله يوم القيامة. وقد نصحتُك وما ألوْتُ. والحمد لله».

وأما الجاهلون الأجرياء فإنهم كثر في هذا العصر. ومن أعجب ما رأيت من سخافاتهم وجرأتهم: أن يكتب طبيب، في إحدى المجلات الطبية، فلا يرى إلا أن هذا الحديث لم يعجبه، وأنه ينافي علمه! وأنه رواه مؤلف اسمه «البخاري»!

فلا يجد مجالاً إلا الطعن في هذا «البخاري»، ورميه بالافتراء والكذب على رسول الله ﷺ!

وهو لا يعرف عن «البخاري» هذا شيئاً، بل لا أظنه يعرف اسمه ولا عصره ولا كتابه! إلا أنه روى شيئاً يراه هو ـ بعلمه الواسع ـ غير صحيح! فافترى عليه ما شاء، مما سيحاسب عليه بين يدي الله حساباً عسيراً.

ولم يكن هؤلاء المعترضون المجترئون أول من تكلم في هذا، بل سبقهم من أمثالهم الأقدمون. ولكن أولئك كانوا أكثر أدباً من هؤلاء!

فقال الخطابي في معالم السنن (رقم ٣٦٩٥ من تهذيب السنن): «وقد تكلم في هذا الحديث بعض من لا خلاق له، وقال: كيف يكون هذا؟ وكيف يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة؟ وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء، وتؤخر جناح الشفاء؟ وما أربها في ذلك؟!

«قلت [القائل الخطابي]: وهذا سؤال جاهل أو متجاهل؛ وإن الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جُمع فيها بين الحرارة والبرودة، والرطوبة واليبوسة، وهي أشياء متضادة، إذا تلاقت تفاسدت، ثم يرى أن الله سبحانه قد ألف بينها، وقهرها على الاجتماع، وجعل منها قوى الحيوان التي بها بقاؤها وصلاحها ـ: لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزءين من حيوان واحد، وأن الذي ألهم النحلة أن تتخذ البيت العجيب الصنعة، وأن تعْسِل فيه، وألهم الذرَّة أن تكتسب قوتها وتدخره لأوان حاجتها إليه ـ: هو الذي خلق الذبابة، وجعل لها الهداية إلى أن تقدم جناحاً وتؤخر جناحاً، لما أراد الله من الابتلاء، الذي هو مدرجة التعبد، والامتحان الذي هو

مضمار التكليف. وفي كل شيء عبرة وحكمة. وما يذكر إلا أولوا الألباب».

وأما المعنى الطبي، فقال ابن القيم ـ في شأن الطب القديم ـ في زاد المعاد (٣: ٢١٠ ـ ٢١١):

«واعلم أن في الذباب قوة سُميّة، يدل عليها الورم والحكة العارضة من لسعة. وهي بمنزلة السلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه اتقاه بسلاحه. فأمر النبي ﷺ أن يقابل تلك السُّمية بما أودعه الله في جناحه الآخر من الشفاء، فيغمس كله في الماء والطعام، فيقابل المادة السمية بالمادة النافعة، فيزول ضررها. وهذا طب لا يهتدي إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارج من مشكاة النبوة. ومع هذا، فالطبيب العالم العارف الموفق، يخضع لهذا العلاج، ويقرّ لمن جاء به بأنه أكمل الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيد بوحي إلهي خارج عن القوى البشرية».

وأقول ـ في شأن الطب الحديث ـ: إن الناس كانوا ولا يزالون تقذر أنفسهم الذباب، وتنفر مما وقع فيه من طعام أو شراب. ولا يكادون يرضون قربانه. وفي هذا من الإسراف ـ إذا غلا الناس فيه ـ شيء كثير. ولا يزال الذباب يلح على الناس في طعامهم وشرابهم، وفي نومهم ويقظتهم، وفي شأنهم كله. وقد كشف الأطباء والباحثون عن المكروبات الضارة والنافعة، وغلوا غلوًّا شديداً في بيان ما يحمل الذباب من مكروبات ضارة، حتى لقد كادوا يفسدون على الناس حياتهم لو أطاعوهم طاعة حرفية تامة. وإنا لنرى بالعيان أن أكثر الناس تأكل مما سقط عليه الذباب وتشرب، فلا يصيبهم شيء إلا في القليل النادر. ومن كابر في هذا فإنما يخدع الناس ويخدع نفسه. وإنا لنرى أيضاً أن ضرر الذباب شديد حين يقع الوباء العامّ. لا يُماري في ذلك أحد. فهناك إذن حالان ظاهرتان، بينهما فروق كبيرة. أما حال الوباء، فمما لا شك فيه أن الاحتياط فيها يدعو إلى التحرز من الذباب وأضرابه ـ مما ينقل المكروب ـ أشدّ التحرز. وأما إذا عُدم الوباء، وكانت الحياة تجري على

سننها، فلا معنى لهذا التحرز. والمشاهدة تنفي ما غلا فيه الغلاة من إفساد كل طعام أو شراب وقع عليه الذباب. ومن كابر في هذا فإنما: يجادل بالقول لا بالعمل، ويطيع داعي الترف والتأنق، وما أظنه يطبق ما يدعو إليه تطبيقاً دقيقاً. وكثير منهم يقولون ما لا يفعلون اهـ.

قُلْتُ: أرى في شرح هذا الحديث. أنَّ الشيخ أحمد شاكر يرد على غزال العصر الذي طعن في هذا الحديث.

١٩ ــ قال الشيخ أحمد شاكر[1]:

«الأزدي يغلو في التضعيف دون بينة، فلا يؤخذ بقوله إلا أن يبين».

٢٠ ــ قال الشيخ أحمد شاكر[2]:

«والمدلس الصادق إذا صرح بالتحديث أرتفعت شبهة التدليس وصح حديثه».

٢١ ــ قال الشيخ أحمد شاكر[3]:

«وكل ضبط أنفرد به صاحب الخلاصة فهو محل نظر! وعندي أنه لم يكن يتحرى الضبط».

٢٢ ــ يقول الشيخ أحمد شاكر[4]:

---

(١) في تعليقه على «المسند» ٥/ ٢٢. قُلْتُ: كأنه يشير إلى قول ابن الذهبي «... وأبو الفتح يسرف في الجرح، وله مصنف كبير إلى الغاية في المجروحين جَمَع فأوعى، وجرح خَلْقا بنفسه لم يسبقه أحد إلى التكلم فيهم، وهو المتكلَّم فيه؛ وسأذكره في المحمدين. ا.هـ. الميزان ١/ ٥.

(٢) في تعليقه على «المسند» ٥/ ١٠٩.

(٣) في تعليقه على «المسند» ٧/ ٢٥٥. انظر اتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للحافظ البارع علي بن صلاح الدين الكوكياني الصعاني المتوفى في سنة ١١٩١ هـ.

(٤) في تعليقه على «المسند» ٧/ ٢٥٨.

«. . . وإنما أطلت في ترجمة والد علي بن المديني. ليعلم من شاء أن يعلم، من أهل المعرفة بالحديث ومن المستشرقين المفترين على أئمة الإسلام. ومن عبيدهم وأتباعهم في هذا العصر، قوة علماء الحديث، وأئمة الجرح والتعديل، الذين اجتهدوا ما استطاعوا، أنهم لم يغضوا عن تجريح والدا إمام من أئمتهم الكبار، وهو علي بن المديني، شيخ البخاري، بل ضعفوه بالقول الصريح، بل إن ابنه نفسه، لم ير من الأمانة أن يسكت عن القول بضعف أبيه، باللفظ المؤدب، الذي ينبغي معه مراعاة حق الأبوة، وأبان عن عذره في الكلام فيه، فقال: «هو الدين»! وهؤلاء المستشرقون المبشرون، وأتباعهم ومقلدوهم، يحملون كل رواية لا تعجبهم على تكذيب الرواة الثقات دون دليل، وعلى العصبية بأنواعها، للأهواء والآراء، وللأحزاب السياسية. وللعصبات والأقارب، وللبلدان والشعوب، وأئمة الجرح والتعديل، ونقاد الحديث وحفظته، أتقى الله، ثم هم أكرم على علمهم ودينهم وفي أنفسهم، من أن يلعبوا بدينهم وبسنة نبيهم، ﷺ».

٢٣ ــ يقول الشيخ أحمد شاكر[١]:

«روح الرحمن» من الصفات التي يجب الإيمان بها دون تأويل أو إنكار، عن غير تشبيه ولا تمثيل، (ليس كمثله شيء) سبحانه وتعالى.

٢٤ ــ يقول الشيخ أحمد شاكر[٢]:

«وقد قررنا مراراً الراجح عند أهل العلم بالحديث: أن المعاصرة كافية في ثبوت اتصال الحديث، والبخاري يشدد فيشترط اللقاء. . .».

٢٥ ــ يقول الشيخ أحمد شاكر[٣]:

---

(١) في تعليقه على «المسند» ٧/ ٢٦٨.
(٢) في تعليقه على «المسند» ٩/ ١٦.
(٣) في تعليقه على «المسند» ٨/ ١٦٠.

«قال عبد الرحمن بن مهدي: «جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما أحسُّوا ذلك منه حجبوه فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئاً»، وهذا أوثق ما يكون في الاحتياط والتحرز من الخطأ».

٢٦ ـ يقول الشيخ أحمد شاكر[(١)]:

«والعبرة في الأسانيد وضبط الأعلام بالرواية لا بأقوال اللغويين وتحكمهم دون دليل، وكثير من الأعلام مرتجل لا يكون تحت قواعد الإشتقاق».

٢٧ ـ يقول الشيخ أحمد شاكر[(٢)]:

«كان بن جريج يقول: «إذا أنا قلت قال عطاء، فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت».

٢٨ ـ قال الشيخ أحمد شاكر[(٣)]:

«الحلق»: بكسر الحاه وفتح اللام. وفي رواية أبي داود «التحلق». ولكن يظهر أن الرواية التي رواها الخطابي من نسخ أبي داود فيها أيضاً «الحلق»، فشرحها على ذلك، قال: «الحلق، مكسورة الحاء مفتوحة اللام: جماعة الحلقة. وكان بعض مشايخنا يرويه أنه نهى عن الحَلْق، بسكون اللام [يعني مع فتح الحاء]! وأخبرني أنه بقي أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة يوم الجمعة! فقلت له: إنما هو الحلق، جمع الحلقة، وإنما كره الاجتماع قبل الصلاة للعلم والمذاكرة، وأمر أن يشتغل بالصلاة وينصت

---

(١) مثل هذا الكلام قاله لي الشيخ عبد الله بن يوسف الجُدَيع حفظه الله ورعاه وسدد على الحق خُطاه وحقق الله له مناه في دنياه وأخراه.

(٢) في تعليقه على «المسند» ١٠/١٤٩، وهذه الفائدة مدونة في تهذيب التهذيب ٣/٥٠٣.

(٣) في تعليقه على «المسند» ١٠/١٥٦.

للخطبة والذكر، فإذا فرغ منها كان الاجتماع والتحلق بعد ذلك، فقال: قد فرَّجت عنّي، وجزاني خيراً، وكان من الصالحين، رحمه الله». وقال ابن الأثير: «بكسر الحاء وفتح اللام: جمع الحلقة، مثل: قصعة وقصع، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره، والتحلق: تفعل منها، وهو أن يعتمدوا ذلك».

٢٩ ــ يقول الشيخ أحمد شاكر[1]:

«وقد لهج أعداء السنة، أعداء الإسلام، في عصرنا، وشغفوا بالطعن في أبي هريرة، وتشكيك الناس في صدقه وفي روايته. وما إلى ذلك أرادوا، وإنما أرادوا أن يصلوا ـ زعموا ـ إلى تشكيك الناس في الإسلام، تبعاً لسادتهم المبشرين. وإن تظاهروا بالقصد إلى الاقتصار على الأخذ بالقرآن، أو الأخذ بما يصح من الحديث ـ في رأيهم. وما صح من الحديث في رأيهم إلا ما وافق أهواءهم وما يتبعون من شعائر أوروبة وشرائعها. ولن يتورع أحدهم عن تأول القرآن، إلى ما يخرج الكلام عن معنى اللفظ في اللغة التي نزل بها القرآن، ليوافق تأويلهم هواهم وما إليه يقصدون!! وما كانوا بأول من حارب الإسلام من هذا الباب، ولهم في ذلك سلف من أهل الأهواء قديماً. والإسلام يسير في طريقه قُدُماً، وهم يصيحون ما شاؤا، لا يكاد الإسلام يسمعهم، بل هو إما يتخطاهم لا يشعر بهم، وإما يدمرهم تدميراً. ومن عجب أن تجد ما يقول هؤلاء المعاصرين، يكاد يرجع في أصوله ومعناه إلى ما قال أولئك الأقدمون! بفرق واحد فقط: أن أولئك الأقدمين، زائغين كانوا أم ملحدين، كانوا علماء مطلعين، أكثرهم ممن أضله الله على علم!!».

أما هؤلاء المعاصرون، فليس إلا الجهل والجرأة، وامتضاغ ألفاظ لا

---

(١) في تعليقه على «المسند» ١٢/ ٨٤ ـ ٨٥ ـ ٨٦.

يحسنونها، يقلدون في الكفر، ثم يتعالون على كل من حاول وضعهم على الطريق القويم!!

ولقد رأيت الحاكم أبا عبد الله، المتوفى سنة ٤٠٥، حكى في كتابه المستدرك (٣: ٥١٣) كلام شيخ شيوخه، إمام الأئمة، أبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة، المتوفى سنة ٣١١، في الرد على من تكلم في أبي هريرة[1] ـ فكأنما هو يرد على أهل عصرنا هؤلاء. وهذا نص كلامه:

«وإنما يتكلم في أبي هريرة، لدفع أخباره، مَن قد أعمى الله قلوبهم، فلا يفهمون معاني الأخبار:

إما معطل جهمي، يسمع أخباره التي يرونها خلاف مذهبهم ـ الذي كفر ـ فيشتمون أبا هريرة، ويرمونه بما اللَّهُ تعالى قد نزهه عنه، تمويهاً على الرعاء والسفل، أن أخباره لا تثبت بها الحجة!

وإما خارجيّ، يرى السيف على أمة محمد ﷺ، ولا يرى طاعة خليفة ولا إمام، إذا سمع أخبار أبي هريرة عن النبي ﷺ، خلافَ مذهبهم الذي هو ضلال ـ! لم يجد حيلة. في دفع أخباره بحجة وبرهان، كان مفزعة الوقيعة في أبي هريرة!

أو قَدريّ، اعتزل الإسلام وأهلَه وكفّر أهل الإسلام، الذين يتبعون الأقدار الماضية، التي قدرها الله تعالى وقضاها قبل كسب العباد لها، إذا نظر إلى أخبار أبي هريرة، التي قد رواها عن النبي ﷺ في إثبات القدر ـ: لم يجد بحجة يريد صحة مقالته التي هي كفر وشرك، كانت حجته عند نفسه: أن أخبار أبي هريرة لا يجوز الاحتجاج بها!

أو جاهل، يتعاطى الفقه ويطلبه من غير مظانه، إذا سمع أخبار أبي

(١) انظر كتاب «أبو هريرة وأقلام الحاقدين».

هريرة فيما يخالف مذهب مَن قد اجتبى مذهبه واختاره، تقليداً بلا حجة ولا برهان ـ: تكلم في أبي هريرة، ودفع أخباره التي تخالف مذهبه، ويحتج بأخباره على مخالفيه، إذا كانت أخباره موافقة لمذهبه!!

«وقد أنكر بعض هذه الفرق على أبي هريرة أخباراً لم يفهموا معناها!! أنا ذاكر بعضها، بمشيئة الله عز وجل».

ثم قال الحاكم: «ذكر الإمام أبو بكر، رحمه الله تعالى، في هذا الموضع، حديث عائشة الذي تقدم ذكري له، وحديث أبي هريرة «عذبت امرأة في هرة» و «من كان مصلياً بعد الجمعة» وما يعارضه من حديث ابن عمر، وبالوضوء مما مست النار. ذكرها والكلام عليها يطول».

وحديث عائشة الذي يشير إليه، رواه الحاكم قبل ذلك (٣: ٥٠٩): «عن عائشة: أنها دعت أبا هريرة، فقالت له: يا أبا هريرة، ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي ﷺ؟ هل سمعت إلا ما سمعنا؟ وهل رأيت إلا ما رأينا؟! قال: يا أماه، إنه كان يشغلك عن رسول الله ﷺ المرآةُ والمكحلةُ والتصنع لرسول الله ﷺ، وإني، والله، ما كان يشغلني عنه شيء».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وفيما قلنا هنا مقنع لمن هدى الله.

٣٠ ـ «إذا تعارض[١] حديثان ظاهراً، فإن أمكن الجمع بينهما فلا يعدل عنه إلى غيره بحال، ويجب العمل بهما. وقد مثل له الناظم بحديث «لا عدوى» مع حديث «فر من المجذوم فرارك من الأسد» وهما حديثان صحيحان. قال الناظم في التدريب (ص ١٩٨): «قد سلك الناس في الجمع مسالك: أحدها: أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها، ولكن الله تعالى جعل

(١) انظر ألفية السيوطي بشرح العلامة أحمد محمد شاكر ص ١٨٠ ـ ١٨١.

مخالطة المريض للصحيح سبباً لإعدائه مرضه، وقد يتخلف ذلك عن سببه، كما في غيره من الأسباب، وهذا المسلك هو الذي سلكه ابن الصلاح. والثاني أن نفي العدوىٰ باقٍ على عمومه، والأمر بالفرار من باب سدّ الذرائع، لئلا يتفق للذي يخالطه شيء بتقدير الله تعالى ابتداء، لا بالعدوىٰ المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته، فيعتقد صحة العدوىٰ، فيقع في الحرج، فأمر بتجنبه حسماً للمادة، وهذا المسلك هو الذي اختاره شيخ الإسلام. والثالث: أن إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوىٰ فيكون معنىٰ قوله: (عدوىٰ) أي إلاّ من الجذام ونحوه، فكأنه قال لا يعدي شيء، إلا فيما تقدم تبيني له أنه يعدي، قال القاضي أبو بكر الباقلاني الرابع: أن بالقرار رعاية لخاطر المجذوم؛ لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبته، وتزداد حسرته، ويؤيده حديث: (لا تديموا النظر إلى المجذومين) فإنه محمول على هذا المعنى. وفيه مسالك أخر».

وأضعفها المسلك الرابع كما هو ظاهر؛ لأن الأمر بالفرار ظاهر في تنفير الصحيح من القرب من المجذوم. فهو ينظر فيه لمصلحة الصحيح أولاً، مع قوة التشبيه بالفرار من الأسد؛ لأنه لا يفر الإنسان من الأسد رعاية لخاطر الأسد أيضاً!:

وأقواها عندي المسلك الأول الذي اختاره ابن الصلاح؛ لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة الميكروبات، ويحملها الهواء أو البصاق أو غير ذلك، على اختلاف أنواعها، وأن تأثيرها في الصحيح إنما يكون تبعاً لقوته وضعفه بالنسبة لكل نوع من الأنواع وأن كثير من الناس لديهم وقاية خلقية تمنع قبولهم لبعض الأمراض المعينة ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال؛ فاختلاط الصحيح بالمريض سبب لنقل المرض، وقد يختلف هذا السبب. كما قال ابن الصلاح رحمه الله.

وإذا كان الحديثان المتعارضان لا يمكن الجمع بينهما فإن علمنا أن أحدهما ناسخ للآخر أخذنا بالناسخ، وإن لم يثبت النسخ أخذنا بالراجح منهما، وأوجه الترجيح كثيرة مذكورة من كتب الأصول وغيرها، وقد ذكر الحازمي منها في الاعتبار (ص ٨ ـ ٢٢) خمسين وجهاً ونقلها العراقي في شرحه على ابن الصلاح وزاد عليها حتى أوصلها إلى مائة وعشرة (ص ٢٤٥ ـ ٢٥٠) ولخصها الناظم في التدريب (ص ١٩٨ ـ ٢٠٠). وإذا لم يمكن ترجيح أحد الحديثين وجب التوقف فيهما» ا.هـ.

عَرُوس المحدِّثين (أحمد محمد شاكر)

٣١ ـ قال أبو عيسى الترمذي[١]:

حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدَةُ عن سعيدِ بن أبي عَرُوبَةَ عن سليمانَ النَّاجِيِّ البصريّ عن أبي المُتَوَكِّلِ عن أبي سعيدٍ قال: «جاء رجلٌ وقد صَلّى رسول الله ﷺ فقال: أيُّكُمْ يَتَّجِر على هذا؟ فقام رجلٌ فَصَلَّى معه».

قال: وفي الباب عن أبي أُمَامَةَ، وأبي موسى، والحكَمِ بن عُمَيْرٍ. قال أبو عيسى: وحديثُ أبي سعيدٍ حديثٌ حسنُ وهو قولُ غير واحدٍ من أهل العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ وغيرهم من التابعين.

قالوا: لا بأسَ أن يصليَ القومُ جماعةً في مسجدٍ قد صَلَّى فيه جماعةٌ وبه يقول أحمد وإسحٰقٌ.

وقال آخرون من أهل العلم: يُصَلُّون فُرادى.

وبه يقول سفيانُ، وابنُ المبارك، ومالكٌ، والشافعيُّ: يَخْتَارُونَ الصلاة فُرَادَى.

(١) انظر سنن الترمذي ١/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨ ـ ٤٢٩ ـ ٤٣٠.

قال الشيخ أحمد شاكر[1] برد الله مضجعه:

قال الشافعي في الأم (١: ١٣٦ - ١٣٧)[2]: «وإذا كان للمسجد إمام راتب ففاتت رجلاً أو رجالاً فيه الصلاة: صلوا فرادى، ولا أحب أن يصلوا

---

(١) في شرحه على سنن الترمذي (١/ ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٢).

(٢) وهذا القول إختاره جماعات من العلماء منهم سفيانَ الثوريِّ، عبد الله بن المُبارَك، ومالك بن أنس، ومحمَّد بن أدريس الشافعيِّ، واللَّيث بن سعد، والأوزاعيِّ، والزُّهريِّ، وعثمان البتِّيِّ، وربيعة، والنُّعمان بن ثابت أبي حنيفة، ويعقوب بن إبراهيم أبي يوسف القاضي، ومحمد بن الحسن الشَّيْباني، والقاسم، ويحيى بن سعيد، وسالم بن عبد الله، وأبي قلابة، وعبد الرزاق الصَّنعاني، وابن عَوْن، وأيوب السَّخْتِياني، والحسن البصري، وعَلقَمة، والأسود ابن يزيد، والنخعي، وعبد الله بن مسعود، والألباني، وقد رأيت الحويني يقر ذلك في كتابه غوث المكدود..

قُلْتُ: وأنا معهم في هذا لأن هذا القول هو الذي تطمئن له نفسي ونفس كل باحث مُنصف، وهاكم بعض الأدلة التي تؤيد كلام الشافعي رحمه الله تعالى.

الأول: حديث أبي بكرة رضي الله عنه، وهو: «أنَّ رسول الله ﷺ أقبل من نواحي المدينة، يُريد الصلاة، فوجد الناس قد صلَّوا، فمال إلى منزله، فجمع أهله، فصلَّى بهم».

قُلْتُ: هذا الحديث حسَّنه الشيخ الألباني والعهدة عليه.

وقال ابن عابدين معلقاً على هذا الحديث: «ولو جاز ذلك - أي: الجماعة الثانية -؛ لما اختار الصلاة في بيته على الجماعة في المسجد».

الثاني: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أنْ آمُرَ فِتْيَتي أن يجمعوا حُزم الحطب، ثم آمرَ بالصلاة، فتقام ثم أحرِّق على أقوامٍ لا يشهدونَ الصَّلاة».

هذا الحديث رواه البخاري وغيره.

يقول السيد مهدي الكيلاني معلقاً على هذا الحديث بقوله: «دل هذا الحديث بعبارة النص على أن الجماعة الأولى هي التي ندب إليها الشارع عليه السلام، فلو كانت الثانية والثالثة إلى غير ذلك مشروعة لم يهم بإحراق بيوت من تخلف عن الجماعة الأولى لاحتمال إدراكه الثانية أو الثالثة وهلم جراً، فثبت به إن وجوب الإتيان إلى الجماعة الأولى يستلزم كراهة الثانية في المسجد الواحد حتماً وبتة، وإلا فإنهم لا يجتمعون للأولى إذا علموا إنهم لا تفوتهم الجماعة أصلاً، وأنت خبير بأن تكرار =

فيه جماعة، فإن فعلوا أجزأتهم الجماعة فيه. وإنما كرهت ذلك لهم لأنه ليس مما فعل السلف قبلنا، بل قد عابه بعضهم. قال الشافعي: وأحسب كراهية من كره ذلك منهم إنما كان لتفرق الكلمة، وأن يرغب الرجل عن الصلاة خلف إمام جماعة فيتخلف هو ومن أراد عن المسجد في وقت الصلاة، فإذا قضيت دخلوا فجمعوا، فيكون في هذا اختلاف وتفرق كلمة، وفيهما المكروه، وإنما أكره هذا في كل مسجد له إمام ومؤذن، فأما مسجد بنى على ظهر الطريق أو ناحية، لا يؤذن فيه مؤذن راتب، ولا يكون له إمام معلوم، ويصلى فيه المارّة ويستظلون ـ: فلا أكره ذلك فيه، لأنه ليس فيه معنى الذي وصفت: من تفرق الكلمة، وأن يرغب رجال عن إمامة رجل، فيتخذون إماماً غيره.

وإن صلى جماعة في مسجد له إمام، ثم صلى فيه آخرون في جماعة بعدهم ـ:

كرهت ذلك لهم، لما وصفت، وأجزأتهم صلاتهم».

وفي المدونة (١ : ٨٩): «قلت: فلو كان رجل هو إمام مسجد قوم ومؤذنهم، أذن وأقام، فلم يأته أحد، فصلى وحده، ثم أتى أهل المسجد الذين كانوا يصلون فيه؟

قال: فليصلوا أفذاذاً، ولا يجمعوا، لأن إمامهم قد أذن وصلى. قال: وهو قول مالك. قلت: أرأيت إن أتى هذا الرجل الذي أذن في هذا المسجد وصلى وحده، أتى مسجداً فأقيمت الصلاة ـ: أيعيد أم لا، في جماعة، في

= الجماعة مستلزم لتقليلها حيث لا يخاف كل واحدٍ فوت الجماعة أصلاً، وهو غير محبوب في نظر الشارَع كما لا يخفى على واقف الأحاديث» ا.هـ.
قُلْتُ: من أراد التوسع في هذه المسألة فعليه برسالة الأخ مشهور بن حسن بن سلمان ففيها جلاء لهذه المسألة بصورة فريدة. (إعلام العابد في حكم تكرار الجماعة في المسجد الواحد).

قول مالك؟ قال: لا أحفظ من مالك فيه شيئاً، ولكن لا يعيد، لأن مالكاً قد جعله وحده جماعة».

وقال القاضي أبو بكر العربي في العارضة (٢: ٢١): «هذا معنى محفوظ في الشريعة عن زيغ المبتدعة، لئلا يتخلف عن الجماعة ثم يأتي فيصلي بإمام آخر، فتذهب حكمة الجماعة وسنتها، لكن ينبغي إذا أذن الإمام في ذلك أن يجوز، كما في حديث أبي سعيد، وهو قول بعض علمائنا.

والذي ذهب إليه الشافعي من المعنى في هذا الباب صحيح جليل، ينبىء عن نظر ثاقب، وفهم دقيق، وعقل درَّاك لروح الإسلام ومقاصده، وأول مقصد للإسلام، ثم أجله وأخطره ـ: توحيد كلمة المسلمين، وجمع قلوبهم على غاية واحدة، هي إعلاء كلمة الله، وتوحيد صفوفهم في العمل لهذه الغاية. والمعنى الروحي في هذا اجتماعهم على الصلاة وتسوية صفوفهم فيها، أوّلاً كما قال رسول الله: «لتسوّون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم» وسيأتي (رقم ٢٢٧) وهذا شيء لا يدركه إلا من أنار الله بصيرته للفقه في الدين، والغوص على درره، والسموْ إلى مداركه، كالشافعي وأضرابه. وقد رأى المسلمون بأعينهم آثار تفرق جماعاتهم في الصلاة، واضطراب صفوفهم ولمسوا ذلك بأيديهم، وإلا من بطلت حاسته، وطمس على بصره. وإنك لتدخل كثيراً من مساجد المسلمين فترى قوماً يعتزلون الصلاة مع الجماعة، طلباً للسنة زعموا! ثم يقيمون جماعات أخرى لأنفسهم، ويظنون أنهم يقيمون الصلاة بأفضل مما يقيمها غيرهم، ولئن صدقوا لقد حملوا من الوزر ما أضاع أصل صلاتهم، فلا ينفعهم يعتزلون مساجد المسلمين، ثم يتخذون لأنفسهم مساجد أخرى، ضرراً وتفريقاً للكلمة، وشقاً لعصا المسلمين. نسأل الله العصمة والتوفيق، وأن يهدينا إلى جمع كلمتنا، إنه سميع الدعاء.

وهذا المعنى الذي ذهب إليه الشافعي لا يعارض حديث الباب، فإن

الرجل الذي فاتته الجماعة لعذر، ثم تصدق عليه أخوه من نفس الجماعة بالصلاة معه ـ وقد سبقه بالصلاة فيها ـ هذا الرجل يشعر في داخلة نفسه كأنه متحد مع الجماعة قلباً وروحاً، وكأنه لم تفته الصلاة. وأما الناس الذين يجمعون وحدهم بعد صلاة جماعة المسلمين فإنما يشعرون أنهم فريق آخر، خرجوا وحدهم، وصلوا وحدهم. وقد كان عن تساهل المسلمين في هذا، وظنهم أن إعادة الجماعة في المساجد جائزة مطلقاً: أن فشت بدعة منكرة في الجوامع العامة، مثل الجامع الأزهر والمسجد المنسوب للحسين عليه السلام وغيرهما بمصر، ومثل غيرهما في بلاد أخرى، فجعلوا في المسجد الواحد إمامين راتبين أو أكثر، ففي الجامع الأزهر ـ مثلاً ـ إمام للقبلة القديمة، وآخر للقبلة الجديدة، ونحو ذلك في مسجد الحسين عليه السلام؛ وقد رأينا فيه أن الشافعية لهم إمام يصلي بهم الفجر في الغلس، والحنفيون لهم آخر يصلي الفجر بإسفار، ورأينا كثيراً من الحنفيين من علماء وطلاب وغيرهم ينتظرون إمامهم ليصلي بهم الفجر، ولا يصلون مع إمام الشافعيين[1]، والصلاة قائمة، والجماعة حاضرة، ورأينا فيهما وفي غيرهما جماعات تقام متعددة في وقت واحد، وكلهم آثمون، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، بل بلغنا أن هذا المنكر كان في الحرم المكيّ، وأنه كان يصلي فيه أئمة أربعة، يزعمونهم للمذاهب الأربعة، ولكنا لم نر ذلك، إذ أننا لم ندرك هذا العهد بمكة، وإنما حججنا في عهد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل السعود حفظه الله، وسمعنا أنه أبطل هذه البدعة، وجمع الناس في الحرم على إمام واحد راتب، ونرجو أن يوفق الله علماء الإسلام لإبطال هذه البدعة من جميع المساجد في البلدان، بفضل الله وعونه، إنه سميع الدعاء.

---

(١) سبحان الله وكأنهم أصحاب ملل مختلفة(!!) انظروا إخواني في الله إلى التعصب ماذا يفعل بأصحابه، وأحيلك أخي القارىء الكريم في هذه العجالة إلى كتاب بدعة التعصب المذهبي للأخ محمد عيد عباسي.

٣٢ ــ قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن عُبَيد الله بن الأخنس قال حدثنا الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهَك عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ما اقتبس رجلٌ علماً من النجوم إلا اقتبس بها شُعْبَةً من السِّحْر، ما زادَ زادَ.

قال ليث السنة (أحمد محمد شاكر)[1]:

قال الخطابي في المعالم ٤: ٢٢٩ ـ ٢٣٠: «علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان، كإخبارهم بأوقات هبوب الرياح، ومجيء المطر وظهور الحر والبرد، وتغير الأسعار، وما كان في معانيها من الأمور. يزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب في مجاريها، وباجتماعها واقترانها، ويدعون لها تأثيراً في السفليات، أو أنها تتصرف على أحكامها، وتجرى على قضايا موجباتها! وهذا منهم تهكم على الغيب وتعاط لعلم استأثر الله سبحانه وتعالى به، لا يعلم الغيب أحد سواه، فأما علم النجوم الذي يدرك عن طريق المشاهدة والحس، الذي يعرف به الزوال، ويعرف به جهة القبلة فإنه غير داخل فيما نهي عنه، وذلك أن معرفة رصد الظل ليس شيئاً بأكثر من أن الظل ما دام متناقصاً فالشمس بعد صاعدة نحو وسط السماء من الأفق الشرقي. وإذا أخذ في الزيادة فالشمس هابطة من وسط السماء نحو الأفق الغربي. وهذا علم يصح دركه من جهة المشاهدة، إلا أن أهل هذه الصناعة قد دبروه بما اتخذوا له الآلة التي يستغني الناظر فيها عن مراعاة مدته ومراصدته. وأما ما يستدل به من جهة النجوم على جهة القبلة، فإنما هي كواكب أرصدها أهل الخبرة بها من الأيمة الذين لا نشك في عنايتهم بأمر الدين ومعرفتهم بها وصدقهم فيما أخبروا به عنها، مثل أن يشاهدوها بحضرة الكعبة ويشاهدوها

---

(١) في تعليقه على «المسند» ٣/ ٣١١ ـ ٣١٢.

في حال الغيبة عنها، فكان إدراكهم الدلالة عنها بالمعاينة، وإدراكنا لذلك بقبولنا لخبرهم، إذ كانوا غير متهمين في دينهم، ولا مقصرين في معرفتهم» اهـ.

٣٢ ـ يقول الشيخ أحمد شاكر:

«... والذي ظهر لي بالتتبع أن كثيراً من علماء الجرح والتعديل من أهل المشرق كانوا أحياناً يخطئون في أحوال الرواة والعلماء من أهل المغرب: مصر وما يليها إلى الغرب» ا.هـ.

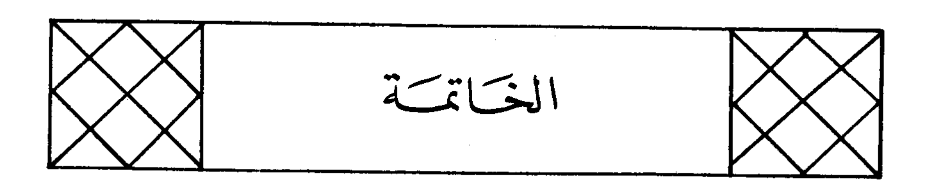

الخاتمة

وفي الختام أتوجه بالشكر[1] الجزيل إلى كل من مدَّ إليَّ يد العون لإنجاز هذا العمل المتواضع[2].

---

(١) يقول الرسول ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

(٢) أخي طالب العلم أعلم أني ما وفيت بحق العلاَّمة أحمد محمد شاكر ولكن أقول؛ ما لا يدرك كله لا يترك جلّه.

وفرغت من هذا المؤلف المبارك مع كثرة الهموم والأشغال مساء السبت.

وأخيراً أقول كما قال الحريري في مُلحة الإعراب.

وإنْ تجد عَيْباً فسُدَّ الخَلَلا فجَلَّ مَن لا عيبَ فيه وعَلا

وكتب

رجب بن عبد المقصود

الفهرس